



صحيفة المدينة الدستورية

الباب الأول: نشأة الصحيفة

* فصل: ملابسات كتابة صحيفة المدينة

من الثابت أن النبي، صلوات الله وسلامه وبريكاته عليه وعلى آله، قد كتب صحيفة دستورية، واعتمدها لتنظيم بعض العلاقات في المدينة، عاصمة الدولة الإسلامية الناشئة:

* كما جاء بأصح الأسانيد في «سنن أبي داود»، (ج3/ص154/ح3000 وفي طبعة أخرى مشكولة سنن أبي داود (3/II4/3002): [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارَسٍ أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبِعَ عَلَيْهِمْ - وَكَانَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ يَهْجُو النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَكَانَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلُهَا أَخْلَاطَ مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ وَالْيَهُودُ وَكَانُوا يُؤْذُونَ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابَهُ فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ فَيُفِيمُهُمُ اللَّهُ: (لَتَلْبَسُوا فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (آل عمران؛ 3: 186)). فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَرَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ رَهْطًا يَقْتُلُونَهُ فَبَعَثَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَذَكَرَ قِصَّةَ قَتْلِهِ فَلَمَّا قَتَلُوهُ فَزَعَتِ الْيَهُودُ وَالْمُشْرِكُونَ فَعَدَوْا عَلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - فَقَالُوا طَرِقَ صَاحِبُنَا فَقُتِلَ. فَذَكَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي كَانَ يَقُولُ وَدَعَاهُمْ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى أَنْ يَكْتَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا يَنْهَوْنَ إِلَى مَا فِيهِ فَكَتَبَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً «**صَحِيفَةً**»؛

- وهو من طريق أبي داود في دلائل النبوة للبيهقي محققا (3/198): [وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارَسٍ أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَحَدِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبِعَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: كَانَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ يَهْجُو فَذَكَرَهُ، وَحَدِيثُ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَمَّ؛] وسيأتي حديث عبد الكريم؛

وقال الألباني: (صحيح الإسناد)، قلت: نعم. ولا يضر ما ذكر من الاضطراب الكثير فيه، لأنه:

(I) - إما عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عبد الله بن كعب بن مالك، وهو الذي كان يقود كعباً بعد أن عمي، عن أبيه الصحابي كعب بن مالك، أحد الثلاثة الذين خلفوا ثم تيب عليهم، كما هو في العديد من أحاديث البخاري ومسلم، فالإسناد صحيح على شرطهما؛

(2) - أو هو عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن جده الصحابي كعب بن مالك. وقد كان عبد الرحمن يقود جده كعباً نيابة عن أبيه عبد الله في الأحايين: والعرب كثيراً ما تسمي الجد أباً (والجد، هو أيضاً أب، قطعاً، بنص القرآن، وضرورة اللغة المنبئية على ضرورة الحس والعقل)، بل هي العادة المطردة دائماً: فقوله في الإسناد (عن أبيه) يعني عن جده؛

(3) - أو هو عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه الصحابي كعب بن مالك، وليس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك: والزهرري كان قد سمع من كل من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ومن سميته وعمه عبد الرحمن بن كعب بن مالك؛

والاضطراب إنما هو من الزهرري لأنه يحدث من حفظه فيستحضر هذا تارة، وذاك تارة أخرى لتقارب النسب والأسماء؛ وتارة يؤثر السلامة فيرسل: كل ذلك رواه عنه الأئمة في هذا الخبر، وغيره: مالك، ومعمّر، ويونس وعقيل، وغيرهم.

- وهو بآثم من ذلك في «سنن البيهقي الكبرى»، (ج9/ص183/ح18408)؛ وفي طبعة أخرى للسنن الكبرى للبيهقي (9/308/18628)؛ وفي دلائل النبوة للبيهقي محققاً (3/196)، وهذا نص (الدلائل): [أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ وَكَانَ مِنْ أَحَدِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيَّبَ عَلَيْهِمْ يَرِيدُ كَعْبَ ابْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيَّ كَانَ شَاعِرًا، وَكَانَ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَحْرِضُ عَلَيْهِ كِفَارَ قَرِيشٍ فِي شِعْرِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلُهَا أَخِلَاطًا مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ تَجَمَّعُوا دَعَاةَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْهُمْ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، وَمِنْهُمْ الْيَهُودُ وَهُمْ أَهْلُ الْحَلَقَةِ وَالْحِصُونِ، وَهُمْ حُلَفَاءُ لِلْحَيَيْنِ: الْأَوْسُ، وَالْخَزْجِ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ اسْتِصْلَاحَهُمْ كُلَّهُمْ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكًا، وَالرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَخُوهُ مُشْرِكًا. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُؤَذِّنُونَ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابَهُ أَشَدَّ الْأَذَى فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ وَالْمُسْلِمِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ فَبِهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَتَبْلُوَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ آتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (آل عمران؛ 3: 186). وَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كِفَارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، (البقرة؛ 2: 109). فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَذَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَنْ يُبْعَثَ رَهْطًا لِيَقْتُلُوهُ، فَبُعِثَ إِلَيْهِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْحَارِثِيُّ، وَأَبَا

عَبَسَ الْأَنْصَارِيُّ، وَالْحَارِثُ ابْنُ أَخِي سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي خُمْسَةِ رَهْطٍ أَنْوَّهُ عَشِيَّةً، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِمْ بِالْعَوَالِي، فَلَمَّا رَأَاهُمْ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْكَرَ شَأْنَهُمْ وَكَانَ يُذَعِّرُ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ فَقَالُوا: جَاءَتْ بِنَا إِلَيْكَ حَاجَةٌ. قَالَ: فَلَيْدُنُ إِلَيَّ بَعْضُكُمْ فَلِيُحْدِثْنِي بِهَا فَدَنَا إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: جِئْتُكَ لِنَبِيْعِكَ أَذْرَاعًا لَنَا لِنَسْتَفِقَ أَثْمَانَهَا فَقَالَ وَاللَّهِ لَنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ لَقَدْ جُهِدْتُمْ قَدْ نَزَلَ بِكُمْ هَذَا الرَّجُلُ، فَوَاعَدَهُمْ أَنْ يَأْتُوهُ عَشَاءً حِينَ يَهْدِي عَنْهُمْ النَّاسُ، فَجَاءُوا فَنَادَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَامَ لِيُخْرِجَ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ مَا طَرَفُوكَ سَاعَتَهُمْ هَذِهِ لَشَيْءٍ مِمَّا تَحِبُّ. فَقَالَ: بَلَى إِنَّهُمْ قَدْ حَدَّثُونِي حَدِيثَهُمْ، فَأَعْتَقَهُ أَبُو عَبْسٍ، وَضَرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ بِالسَّيْفِ، وَطَعَنَهُ بَعْضُهُمْ بِالسَّيْفِ فِي خَاصِرَتِهِ، فَلَمَّا قَتَلُوهُ فَرَعَتِ الْيَهُودُ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَغَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ أَصْبَحُوا فَقَالُوا: إِنَّهُ طَرَقَ صَاحِبُنَا اللَّيْلَةَ وَهُوَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِنَا فَقُتِلَ، فَذَكَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي كَانَ يَقُولُ فِي أَشْعَارِهِ وَيَنْهَاهُمْ بِهِ، وَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمُ الْيَهُودُ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ كِتَابًا يَنْتَهُونَ إِلَى مَا فِيهِ، فَكُتِبَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَّةً صَحِيفَةٌ كَتَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَحْتَ الْعَذْقِ الَّذِي كَانَ فِي دَارِ ابْنَةِ الْحَارِثِ، وَكَانَتْ تِلْكَ الصَّحِيفَةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»؛

قلت: هذا إسناد صحيح كذلك، كما أسلفنا، وفي المتن فائدة مهمة بأن تلك الصحيفة، «**صحيفة المدينة**»، صارت إلى أمير المؤمنين، إمام الهدى، علي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه. وسيأتي بعض ما في تلك الصحيفة قريباً، إن شاء الله تعالى.

قوله: **(كِتَابًا يَنْتَهُونَ إِلَى مَا فِيهِ)**، تعبير دقيق لواقع الكتاب، وأنه في حقيقته دستور لأنه يُنتهى إليه، أي يُرجع ويُحال إليه، يلتزم بما فيه، وهو في نفس الوقت عقد وميثاق. لاحظ أنه، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، هو الذي ابتداهم فدعاهم إلى ذلك الكتاب: فالدعوة جاءت منه، لا منهم!

* وجاءت في معجم الطبراني مشكولاً (I5503/480/I6) طريق أخرى فيها تفصيل لمقتل كعب بن الأشرف: [حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَافُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا بَنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيَّ، كَانَ شَاعِرًا وَكَانَ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابَهُ، وَيَحْرِضُ عَلَيْهِمْ كَفَارَ قُرَيْشٍ فِي شَعْرِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَخْلَاطٌ، مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ يَجْمَعُهُمْ دَعْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهِمُ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، وَمِنْهُمْ الْيَهُودُ، وَمِنْهُمْ أَهْلُ الْحَلَقَةِ وَالْحُصُونِ، وَهُمْ حُلَفَاءُ الْحَيِّينَ: الْأَوْسُ، وَالْخَزْجِ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قَدِمَ اسْتِصْلَاحَهُمْ وَمُوَادَعَتَهُمْ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكًا، وَالرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَخُوهُ مُشْرِكًا، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حِينَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُؤْذُونَ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابَهُ أَشَدَّ الْأَذَى، وَأَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهٗ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُسْلِمِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ، فَنِيَهُمُ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَتَبْلُوَنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ

تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (آل عمران؛ 3: I86). وَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَدَكْثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَدُوا وَاصْنَعُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، (البقرة؛ 2: IO9). فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَذَى الْمُسْلِمِينَ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ الْحَارِثِيَّ، وَأَبَا عَيْسَى بْنَ حَبْرٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَالْحَارِثَ ابْنَ أَخِي سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فِي خُمْسَةِ رَهْطٍ، فَاتَوْهُ عَشِيَّةً فِي مَجْلِسِهِ بِالْعَوَالِي، فَلَمَّا رَأَاهُمْ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْكَرَ شَأْنَهُمْ، وَكَانَ يَدْعُرُ مِنْهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟، قَالُوا: جَاءَ بِنَا حَاجَةٌ إِلَيْكَ، قَالَ: فَلَيْدُنُو إِلَيَّ بَعْضَكُمْ لِيُحَدِّثَنِي بِهَا، فَدَنَا إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: قَدْ جِئْنَاكَ لِنَبِيْعَكَ أَذْرَاعًا لَنَا لِنَسْتَفِقَ أَثْمَانَهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَنْ فَعَلْتُمْ لَقَدْ جُهِدْتُمْ مُنْذُ نَزَلَ بِكُمْ هَذَا الرَّجُلُ، فَوَاعَدَهُمْ أَنْ يَأْتَوْهُ عَشَاءً حِينَ يَهْدِي عَنْهُ النَّاسُ، فَجَاؤُوهُ فَنَادَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَامَ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا طَرَفُكَ سَاعَتَهُمْ هَذِهِ بِشَيْءٍ مِمَّا تَجِبُ، قَالَ: بَلَى، إِنَّهُمْ قَدْ حَدَّثُونِي حَدِيثَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَاعْتَقَتْهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَا يَسْبِقُكُمْ وَإِنْ قَتَلْتُمُونِي وَإِيَّاهُ جَمِيعًا، فَطَعَنَهُ بَعْضُهُمْ بِالسَّيْفِ فِي خَاصِرَتِهِ، فَلَمَّا قَتَلُوهُ فَرَعَتْ الْيَهُودُ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَعَدُّوا عَلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ أَصْبَحُوا، فَقَالُوا: قَدْ طَرَقَ صَاحِبُنَا اللَّيْلَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ مَنْ سَادَاتِنَا، فَقَتَلَ غِيلَةً، فَذَكَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الَّذِي كَانَ يَقُولُ فِي أَشْعَارِهِ وَيُؤْذِنُهُمْ بِهِ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَامَةً صَحِيفَةً فِيهَا جَامِعُ أَمْرِ النَّاسِ، فَكَتَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛

- وهو في معجم الطبراني مشكولا (I5504/482/I6) من طريق ثالثة: [حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرِّحِ، حَدَّثَنَا بَنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي بَنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ بَنُ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بَنِ مَالِكٍ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ الْأَشْرَفِ الْيَهُودِيَّ، كَانَ شَاعِرًا وَكَانَ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابَهُ وَيَحْرُسُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: "مَنْ لَكَعْبُ؟"، فَلَمَّا أَبَى أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَذَى الْمُسْلِمِينَ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَأَبَا عَيْسَى بْنَ الْحَارِثِ ابْنَ أَخِي سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي خُمْسَةِ فَاثُوَا كَعْبًا، فَذَكَرَ مِثْلَهُ؛

* وجاءت قصة كعب بن الأشرف مفصلة في سيرة ابن هشام (5I/2): [قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ: أَنَّهُ لَمَّا أُصِيبَ أَصْحَابُ بَدْرٍ، وَقَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ إِلَى أَهْلِ السَّافِلَةِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِلَى أَهْلِ الْعَالِيَةِ بِشِيرِينَ بَعَثَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى مَنْ بِالْمَدِينَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَفَتْحِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ وَقَتْلَ مَنْ قَتَلَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. كَمَا حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيثِ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ الظُّفَرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَعَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، وَصَالِحُ بْنُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ كُلُّ قَدْ حَدَّثَنِي بَعْضُ حَدِيثِهِ قَالُوا: قَالَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ وَكَانَ رَجُلًا مِنْ طَيْبٍ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي ثِهَّانٍ وَكَانَتْ أُمُّهُ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ حِينَ بَلَغَهُ الْخَبَرُ: أَحَقُّ هَذَا؟ أَتَرَوْنَ مُحَمَّدًا قَتَلَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُسَمِّي هَذَانِ الرَّجُلَانِ - يَعْنِي زَيْدًا وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ - فَهَؤُلَاءِ أَشْرَافُ الْعَرَبِ وَمُلُوكُ النَّاسِ وَاللَّهِ لَنْ كَانَ مُحَمَّدٌ أَصَابَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَبَطُنَ الْأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ ظَهْرِهَا. فَلَمَّا تَيَقَّنَ عَدُوُّ اللَّهِ الْخَبَرَ، خَرَجَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَتَنَزَّلَ عَلَى الْمُطَلَبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ بْنِ ضَبِيرَةَ السَّهْمِيِّ

وَعِنْدَهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ فَأَنْزَلَتْهُ وَأَكْرَمَتْهُ وَجَعَلَ يَحْرُسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُنْشِدُ الْأَشْعَارَ وَيُبْكِي أَصْحَابَ الْقَلْبِ مِنْ قُرَيْشٍ، الَّذِينَ أَصِيبُوا بِبَدْرٍ فَقَالَ:

طَحَنَتْ رَحَى بَدْرٍ لِمَهْلِكِ أَهْلِهِ *** وَلِمِثْلِ بَدْرٍ تَسْتَهْلُ وَتَدْمَعُ
قَتَلَتْ سِرَاةَ النَّاسِ حَوْلَ حَيَاضِهِمْ *** لَا تَبْعُدُوا إِنَّ الْمُلُوكَ تَصْرِعُ
كَمْ قَدْ أُصِيبَ بِهِ مِنْ أَبْيَضَ مَا جَدِ *** ذِي بَهْجَةٍ يَأْوِي إِلَيْهِ الضَّيْعُ
طَلَقَ الْيَدَيْنِ إِذَا الْكَوَاكِبُ أَخْلَفَتْ *** حَمَالُ أَثْقَالٍ يَسُودُ وَيَرِيعُ
وَيَقُولُ أَقْوَامُ أُسِرَ بِسَخَطِهِمْ *** إِنَّ ابْنَ الْأَشْرَفِ ظَلَّ كَعْبًا يَجْزِعُ
صَدَقُوا فَلَيْتَ الْأَرْضُ سَاعَةً قَتَلُوا *** ظَلَتْ تَسُوحُ بِأَهْلِهَا وَتَصَدَّعُ
صَارَ الَّذِي أَثَرَ الْحَدِيثِ بَطْعَنِهِ *** أَوْ عَاشَ أَعْمَى مُرْعَشًا لَا يَسْمَعُ
تُبْتُ أَنْ بَنِي الْمُغِيرَةِ كُلَّهُمْ *** خَشَعُوا لِقَتْلِ أَبِي الْحَكِيمِ وَجَدَعُوا
وَأَبْنَا رَبِيعَةَ عِنْدَهُ وَمُنَبَّهُ *** مَا نَالَ مِثْلَ الْمُهْلَكِينَ وَتَبَعُ

تُبْتُ أَنْ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ *** فِي النَّاسِ بَنِي الصَّالِحَاتِ وَيَجْمَعُ
لِيَزُورَ يَتْرَبَ بِالْجُمُوعِ وَإِنَّمَا *** يَحْمَى عَلَى الْحَسَبِ الْكَرِيمِ الْأَرْوَعُ

[قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: قَوْلُهُ (تَبَعُ)، (وَأُسِرَ بِسَخَطِهِمْ). عَنْ غَيْرِ ابْنِ إِسْحَاقَ].

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَاجَابَهُ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ:

أَبْكِي لِكَعْبِ ثُمَّ عَلِ بَعْبَرَةَ *** مِنْهُ وَعَاشَ مُجَدِّعًا لَا يَسْمَعُ
وَلَقَدْ رَأَيْتُ بَطْنَ بَدْرٍ مِنْهُمْ *** قَتَلَى تَسَحَّ لَهَا الْعُيُونُ وَتَدْمَعُ
فَأَبْكِي فَقَدْ أَبْكَيْتَ عَبْدًا رَاضِعًا *** شَبَهُ الْكَلْبِ إِلَى الْكَلْبِيَّةِ تَبَعُ
وَلَقَدْ شَفَى الرَّحْمَنُ مِنَّا سَيِّدًا *** وَأَهَانَ قَوْمًا قَاتَلُوهُ وَصَرَّعُوا
وَبَجَا وَأَفَلَتْ مِنْهُمْ مِنْ قَلْبِهِ *** شَغَفَ يَظَلُّ لَخُوفِهِ يَتَصَدَّعُ

[قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالشَّعْرِ يُنْكِرُهَا لِحَسَانٍ. وَقَوْلُهُ: (أَبْكِي لِكَعْبِ)، عَنْ غَيْرِ ابْنِ إِسْحَاقَ].

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَنِي مُرَيْدٍ بَطْنُ مِنْ بَلِيٍّ، كَانُوا حُلَفَاءَ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ يُقَالُ لَهُمُ الْجَعَادِرَةُ،
تَجِيبُ كَعْبًا - قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: اسْمُهَا مَيْمُونَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالشَّعْرِ يُنْكِرُ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ لَهَا، وَيُنْكِرُ تَقْيِضَهَا
لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ:

تَحَنَّنَ هَذَا الْعَبْدُ كُلَّ تَحَنَّنٍ *** يُبْكِي عَلَى قَتْلِي وَلَيْسَ بِنَاصِبٍ
بَكَتْ عَيْنٌ مِنْ يَبْكِي لِبَدْرِ وَأَهْلِهِ *** وَعَلَتْ بِمِثْلِهَا لَوْيَ بْنَ غَالِبٍ
فَلَيْتَ الَّذِينَ ضَرَجُوا بِدِمَائِهِمْ *** يَرَى مَا بِهِمْ مِنْ كَانَ بَيْنَ الْأَخَاشِبِ
فَيَعْلَمُ حَقًّا عَنْ يَقِينٍ وَيُبْصِرُوا *** مَجْرَهُمْ فَوْقَ اللَّحَى وَالْحَوَاجِبِ

فَاجَابَهَا كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ، فَقَالَ:

أَلَا فَارْجُرُوا مِنْكُمْ سَفِيهَا لَتَسْلَمُوا *** عَنِ الْقَوْلِ يَأْتِي مِنْهُ غَيْرُ مُقَارِبِ
أَتَشْتَمُّنِي أَنْ كُنْتُ أَبْكِي بَعِيرَةً *** لِقَوْمِ أَتَانِي وَدَّهْمُ غَيْرِ كَاذِبِ
فَإِنِّي لَبَاكَ مَا بَقِيْتُ وَذَاكَرْتُ *** مَا ثَرَقُوا مِنْهُمْ بِالْجَبَابِ
لَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتْ مُرِيدٌ بِمَعَزَلٍ *** عَنِ الشَّرِّ فَاحْتَالَتْ وَجُوهُ الثَّعَالِبِ
فَحَقُّ مُرِيدٍ أَنْ تَجِدَ أُنُوفَهُمْ *** بِشَتْمِهِمْ حَيَّيْ لُؤْيِ بْنِ غَالِبِ
وَهَبْتُ نَصِيْبِي مِنْ مُرِيدٍ لِحُجْرٍ *** وَفَاءٌ وَبَيْتُ اللَّهِ بَيْنَ الْأَخَاشِبِ

ثُمَّ رَجَعَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَشَبَّ بِنِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى آذَاهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيثِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ: مَنْ لِي بِابْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ أَنَا لَكَ بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَقْتُلُهُ قَالَ فافعل إن قدرْتَ على ذلك. فَرَجَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَمَكَثَ ثَلَاثًا لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ إِلَّا مَا يُعْلِقُ بِهِ نَفْسَهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ لَمْ تَرَكَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَكَ قَوْلًا لَا أَذْرِي هَلْ أَفِينُ لَكَ بِهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ إِنَّمَا عَلَيْكَ الْجَهْدُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَا بَدَ لَنَا مِنْ أَنْ نَقُولَ قَالَ قُولُوا مَا بَدَا لَكُمْ فَاتَمُّ فِي حِلٍّ مِنْ ذَلِكَ فَاجْتَمَعَ فِي قَتْلِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ، وَسِلْكَانُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقِشٍ وَهُوَ أَبُو نَائِلَةَ أَحَدُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَكَانَ أَخَا كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ بْنُ وَقِشٍ، أَحَدُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ مُعَاذٍ أَحَدُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَأَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ؛ ثُمَّ قَدَّمُوا إِلَى عَدُوِّ اللَّهِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ قَبْلَ أَنْ يَأْتُوهُ سِلْكَانُ بْنُ سَلَامَةَ أَبُو نَائِلَةَ فَبَاحَهُ فَتَحَدَّثَ مَعَهُ سَاعَةً وَتَنَاشَدُوا شِعْرًا، وَكَانَ أَبُو نَائِلَةَ يَقُولُ الشَّعْرَ ثُمَّ قَالَ وَيْحَكَ يَا ابْنَ الْأَشْرَفِ إِنِّي قَدْ جِئْتُكَ لِحَاجَةٍ أُرِيدُ ذِكْرَهَا لَكَ، فَاتَّكَمَ عَنِّي؛ قَالَ أَفْعَلُ قَالَ كَانَ قَدُومُ هَذَا الرَّجُلِ عَلَيْنَا بَلَاءٌ مِنَ الْبَلَاءِ عَادَنَّا بِهِ الْعَرَبُ، وَرَمَتْنَا عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ وَقَطَعَتْ عَنَّا السَّبِيلَ حَتَّى ضَاعَ الْعِيَالُ وَجُهِدَتِ الْأَنْفُسُ وَأَصْبَحْنَا قَدْ جُهِدْنَا وَجُهِدَ عِيَالُنَا. فَقَالَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَخْبِرُكَ يَا ابْنَ سَلَامَةَ أَنَّ الْأَمْرَ سَيَصِيرُ إِلَيَّ مَا أَقُولُ فَقَالَ لَهُ سِلْكَانُ إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَتَّبِعَنَا طَعَامًا وَنَرْهَنَكَ وَنُوثِقَ لَكَ، وَنُحْسِنَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَتَرْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ؟ قَالَ لَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَفْضَحْنَا إِنْ مَعِيَ أَصْحَابًا لِي عَلَى مِثْلِ رَأْيِي، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ آتِيكَ بِهِمْ فَيَتَّبِعُونِي وَنُحْسِنَ فِي ذَلِكَ وَنَرْهَنَكَ مِنَ الْحَلَقَةِ مَا فِيهِ وَفَاءٌ وَأَرَادَ سِلْكَانُ أَنْ لَا يُنْكَرَ السَّلَاحُ إِذَا جَاءُوا بِهَا؛ قَالَ إِنْ فِي الْحَلَقَةِ لَوْفَاءٌ قَالَ فَرَجَعَ سِلْكَانُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَأَخْبَرَهُمْ خَبْرَهُ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا السَّلَاحَ ثُمَّ يَنْطَلِقُوا فَيَجْتَمِعُوا إِلَيْهِ فَاجْتَمَعُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. [قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَيُقَالُ أَتَرْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ؟ قَالَ كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا، وَأَنْتَ أَشْبَ أَهْلُ يَثْرِبَ وَأَعْطَوْهُمْ قَالَ أَتَرْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ؟ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَجَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: (صَحْبَهُمْ)، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى بَقِيعِ الْغُرَقِدِ، ثُمَّ وَجَّهَهُمْ فَقَالَ انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ: اللَّهُمَّ اعْنِهِمْ ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى بَيْتِهِ وَهُوَ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ وَأَقْبَلُوا حَتَّى اتَّهَوْا إِلَى حَصْنِهِ فَهَقَّ بِهِ أَبُو نَائِلَةَ وَكَانَ حَدِيثُ عَهْدٍ بَعْرَسَ فَوَثَبَ فِي مِلْحَقَتِهِ فَاخْذَتْ أَمْرَاتُهُ بَنَاجِيَتَهَا، وَقَالَتْ إِنَّكَ أَمْرُؤُ مُحَارِبٌ وَإِنَّ أَصْحَابَ الْحَرْبِ لَا يَنْزِلُونَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ قَالَ إِنَّهُ أَبُو نَائِلَةَ لَوْ وَجَدَنِي نَائِلًا لَمَا أَتَيْتُنِي؛ فَقَالَتْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ فِي

صَوْتُهُ الشَّرَّ قَالَ يَقُولُ لَهَا كَعْبٌ لَوْ دَعَى الْفَتَى لَطَعَنَةً لَأَجَابَ . فَنَزَلَ فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ سَاعَةً وَتَحَدَّثُوا مَعَهُ ثُمَّ قَالَ هَلْ لَكَ يَا ابْنَ الْأَشْرَفِ أَنْ تَتَمَاشَى إِلَى شَعْبِ الْعُجُوزِ ، فَتَتَحَدَّثَ بِهِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ ؟ قَالَ ابْنُ شَيْمٍ . فَخَرَجُوا يَتَمَاشَوْنَ فَشَاوُا سَاعَةً ثُمَّ إِنَّ أَبَا نَائِلَةَ شَامَ يَدَهُ فِي فُودِ رَأْسِهِ ثُمَّ شَمَّ يَدَهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ طَيِّبًا أُعْطِيَ قَطْرًا ، ثُمَّ مَشَى سَاعَةً ثُمَّ عَادَ لِمِثْلِهَا حَتَّى أَطْمَأَنَّ ثُمَّ مَشَى سَاعَةً ثُمَّ عَادَ لِمِثْلِهَا ، فَأَخَذَ بِفُودِ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ اضْرِبُوا عَدُوَّ اللَّهِ فَضْرِبُوهُ فَاخْتَلَفْتُ عَلَيْهِ أَسْيَافُهُمْ فَلَمْ تَغْنِ شَيْئًا . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَذَكَرْتُ مَغُولًا فِي سَيْفِي ، حِينَ رَأَيْتُ أَسْيَافَنَا لَا تَغْنِي شَيْئًا ، فَأَخَذْتُهُ وَقَدْ صَاحَ عَدُوُّ اللَّهِ صَيْحَةً لَمْ يَبْقَ حَوْلُنَا حِصْنٌ إِلَّا وَقَدْ أُوقِدَتْ عَلَيْهِ نَارٌ قَالَ فَوَضَعْتُهُ فِي نَبْتِهِ ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى بَلَغْتُ عَاتَهُ فَوَقَعَ عَدُوُّ اللَّهِ وَقَدْ أَصِيبَ الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ مُعَاذٍ فَجَرَحَ فِي رَأْسِهِ أَوْ فِي رِجْلِهِ أَصَابَهُ بَعْضُ أَسْيَافِنَا . قَالَ فَخَرَجْنَا حَتَّى سَلَكْنَا عَلَى بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بَنِي قَرْيَظَةَ ، ثُمَّ عَلَى بُعَاثٍ حَتَّى أَسْنَدْنَا فِي حَرَّةِ الْعَرِضِ ، وَقَدْ أَبْطَأَ عَلَيْنَا صَاحِبُنَا الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ ، وَبَزَفَهُ الدَّمُ فَوْقَنَا لَهُ سَاعَةً ثُمَّ أَتَانَا يَتَّبِعُ أَثَارَنَا . قَالَ فَاحْمَلْنَاهُ فَجِئْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، آخِرَ اللَّيْلِ وَهُوَ قَائِمٌ يَصْلِي ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا . فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَتْلِ عَدُوِّ اللَّهِ وَتَقْلِ عَلِيٍّ جُرْحِ صَاحِبِنَا ، فَجَعَلَ وَرَجَعْنَا إِلَى أَهْلِنَا فَاصْبَحْنَا وَقَدْ خَافَتْ يَهُودُ لَوْعَتِنَا بِعَدُوِّ اللَّهِ فَلَيْسَ بِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا وَهُوَ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ]

* وجاءت قصة كعب بن الأشرف مفصلة أيضاً في كتاب المغازي للواقدي (I/89): [قَتْلُ ابْنِ الْأَشْرَفِ - وَكَانَ قَتْلُهُ عَلَى رَأْسِ خُمُسَةِ وَعَشْرِينَ شَهْرًا فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ] - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ ، وَمَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَكُلُّ قَدْ حَدَّثَنِي بِطَائِفَةٍ فَكَانَ الَّذِي اجْتَمَعُوا لَنَا عَلَيْهِ قَالُوا : إِنَّ ابْنَ الْأَشْرَفِ كَانَ شَاعِرًا وَكَانَ يَهْجُو النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَصْحَابَهُ وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِمْ كَهَارِ قُرَيْشٍ فِي شِعْرِهِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلُهَا أَخْلَاطٌ - مِنْهُمْ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ تَجَمَّعَهُمْ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ فِيهِمْ أَهْلُ الْحَلَقَةِ وَالْحِصُونِ وَمِنْهُمْ خُلَفَاءُ الْحَيَّيْنِ جَمِيعًا الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ . فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ اسْتِصْلَاحَهُمْ كُلَّهُمْ وَمَوَادَعَتَهُمْ وَكَانَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُسْلِمًا وَأَبُوهُ مُشْرِكًا . فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَصْحَابَهُ أَذَى شَدِيدًا ، فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهِ وَالْمُسْلِمِينَ بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ وَالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَفِيهِمْ أَنْزَلَ : ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ آتَوْا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ مِمَّنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا وَلَئِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ، وَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ، الْآيَةَ .

فَلَمَّا أَبَى ابْنُ الْأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَذَى الْمُسْلِمِينَ وَقَدْ بَلَغَ مِنْهُمْ فَلَمَّا قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِالْبَشَارَةِ مِنْ بَدْرِ بِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَسْرَ مِنْهُمْ فَرَأَى الْأَسْرَى مُقَرَّبِينَ كَبْتُ وَذَلَّ ثُمَّ قَالَ لِقَوْمِهِ : وَيْلَكُمْ وَاللَّهِ لِبَطْنِ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا الْيَوْمَ هَؤُلَاءِ سَرَاءُ النَّاسِ قَدْ قَتَلُوا وَأَسْرُوا ، فَمَا عِنْدَكُمْ ؟ قَالُوا : عَدَاوَتُهُ مَا حَيِينَا . قَالَ : وَمَا أَنْتُمْ وَقَدْ وَطِئَ قَوْمَهُ وَأَصَابَهُمْ ؟ وَلَكِنِّي أَخْرَجْتُ إِلَى قُرَيْشٍ فَأَحْضَهُمْ وَأَبْكَيْ قَتْلَهُمْ فَلَعَلَّهُمْ يَنْتَدِبُونَ فَأَخْرَجَ مَعَهُمْ . فَخَرَجَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عِنْدَ أَبِي وَدَاعَةَ بْنِ ضُبَيْرَةَ السَّهْمِيِّ وَتَحْتَهُ عَاتِكَةَ بِنْتُ أَسِيدِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ ، فَجَعَلَ يَرْتِي قُرَيْشًا وَيَقُولُ :

طَحَنَتْ رَحَى بَدْرِ لِمَهْلِكِ أَهْلِهِ *** وَلِمِثْلِ بَدْرِ تَسْتَهْلُ وَتَدْمَعُ

قُلْتُ سِرَّاهُ النَّاسِ حَوْلَ حَيَاضِهِ *** لَا تَبْعُدُوا إِنَّ الْمُلُوكَ تَصَرَّعُ
وَيَقُولُ أَقْوَامٌ أَذِلَّ بَسُخْطِهِمْ *** إِنَّ ابْنَ أَشْرَفٍ ظَلَّ كَعْبًا يَجْرَعُ
صَدَقُوا فَلَيْتَ الْأَرْضَ سَاعَةً قَتَلُوا *** ظَلْتُ تَسِيخُ بِأَهْلِهَا وَتَصَدِّعُ
كَمْ قَدْ أُصِيبَ بِهَا مِنْ أَبْيَضَ مَاجِدٍ *** ذِي بَهْجَةٍ يَأْوِي إِلَيْهِ الضَّيْعُ
طَلَقَ الْيَدَيْنِ إِذَا الْكَوَاكِبُ أَخْلَفَتْ *** حَمَالِ اقْثَالِ يَسُودُ وَيَبْرَعُ
تُبَّتْ أَنْ بَنَى الْمُغِيرَةَ كُلَّهُم *** خَشَعُوا لِقَتْلِ أَبِي الْحَكِيمِ وَجَدَعُوا
وَأَبْنَا رِبْعَةَ عِنْدَهُ وَمَتَبَهُ *** هَلْ نَالَ مِثْلَ الْمُهْلِكِينَ التَّبَعُ

فَاجَابَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، يَقُولُ:

أَبْكِي لَكَعْبٍ ثُمَّ عَلَّ بَعْبَرَهُ *** مِنْهُ وَعَاشَ مُجَدِّعًا لَا يَسْمَعُ
وَلَقَدْ رَأَيْتُ بَبْطُنَ بَدْرٍ مِنْهُمْ *** قَتَلَى تَسْحَ لَهَا الْعُيُونُ وَتَدْمَعُ
فَأَبْكِي فَقَدْ أَبْكَيْتَ عَبْدًا رَاضِعًا *** شَبَهُ الْكَلْبِ لِلْكَلْبِيَّةِ تَبَعُ
وَلَقَدْ شَفَى الرَّحْمَنُ مِنْهُمْ سَيِّدًا *** وَأَحَانَ قَوْمًا قَاتَلُوهُ وَصَرَعُوا
وَبَجَا وَأَفْلَتَ مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ *** شَغَفَ يَظِلُّ لَخَوْفِهِ يَتَصَدِّعُ
وَبَجَا وَأَفْلَتَ مِنْهُمْ مُسْرِعًا *** فَلَ فُلِيلٍ هَارِبٍ يَتَهَرَّعُ
وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَسَّانَ فَأَخْبِرَهُ بِزُيُولِ كَعْبٍ عَلَى مَنْ نَزَلَ فَقَالَ حَسَّانُ:
أَلَا أُلْغُوا عَنِّي أَسِيدًا رَسُولًا *** فَخَالَكَ عَبْدٌ بِالسَّرَابِ مُجَرَّبُ
لَعْمَرُكَ مَا أَوْفَى أَسِيدٌ بِجَارِهِ *** وَلَا خَالِدٌ وَلَا الْمُفَاضَةُ زَيْنَبُ
وَعَتَابُ عَبْدٌ غَيْرُ مُوفٍ بِذِمَّةٍ *** كَذُوبُ شَيْئُونِ الرَّأْسِ قِرْدٌ مَدْرَبُ

فَلَمَّا بَلَغَهَا هِجَاؤُهُ نَبَذَتْ رَحْلَهُ وَقَالَتْ: مَا لَنَا وَلِهَذَا الْيَهُودِي؟ أَلَا تَرَى مَا يَصْنَعُ بَنَا حَسَّانَ؟ فَتَحَوَّلَ فَكَلَّمَا تَحَوَّلَ عِنْدَ قَوْمٍ
دَعَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَسَّانَ، فَقَالَ ابْنُ الْأَشْرَفِ: نَزَلَ عَلَى فُلَانٍ. فَلَا يَزَالُ يَهْجُوهُمْ حَتَّى نَبْذَ رَحْلَهُ فَلَمَّا
لَمْ يَجِدْ مَأْوًى قَدِمَ الْمَدِينَةَ. فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدُومُ ابْنِ الْأَشْرَفِ، قَالَ: اللَّهُمَّ أَكْفِنِي ابْنَ الْأَشْرَفِ بِمَا
شِئْتُ فِي إِعْلَانِهِ الشَّرِّ وَقَوْلِهِ الْأَشْعَارِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ لِيَ بِابْنِ الْأَشْرَفِ فَقَدْ أَذَانِي)؟ فَقَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: أَنَا بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أَقْتَلُهُ. قَالَ: (فَافْعَلْ)، فَمَكَثَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَيَّامًا لَا يَأْكُلُ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، تَرَكْتَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لَكَ قَوْلًا فَلَا أَذْرَى أَفْخِي لَكَ بِهِ أَمْ
لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (عَلَيْكَ الْجَهْدُ). وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (شَاوَرُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ
فِي أَمْرِهِ). فَاجْتَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ وَفَرَّ مِنْ الْأَوْسِ مِنْهُمْ عَبْدًا بْنُ بَشْرٍ، وَأَبُو نَائِلَةَ سِلْكَانُ بْنُ سَلَامَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَأَبُو
عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ نَقْتُلُهُ فَاذْنُ لَنَا فَلَنَقُلَ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَنَا مِنْهُ، قَالَ: قُولُوا فَخَرَجَ أَبُو نَائِلَةَ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَأَاهُ كَعْبُ
أَنْكَرَ شَأْنَهُ وَكَادَ يَذْعُرُ وَخَافَ أَنْ يَكُونَ وَرَاءَهُ كَيْمِينَ فَقَالَ أَبُو نَائِلَةَ: حَدَّثْتُ لَنَا حَاجَةً إِلَيْكَ. قَالَ: وَهُوَ فِي نَادِي قَوْمِهِ

وَجَمَاعَتُهُمْ أَذُنٌ إِلَى فَخْبَرْنِي بِحَاجَتِكَ . وَهُوَ مُتَغَيِّرُ اللَّوْنِ مَرْغُوبٌ - فَكَانَ أَبُو نَائِلَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ - فَتَحَدَّثَا سَاعَةً وَتَنَاشَدَا الْأَشْعَارَ . وَابْتَسِطَ كَعْبٌ وَهُوَ يَقُولُ بَيْنَ ذَلِكَ: حَاجَتُكَ، وَأَبُو نَائِلَةَ يُنَاشِدُهُ الشَّعْرَ - وَكَانَ أَبُو نَائِلَةَ يَقُولُ الشَّعْرَ - فَقَالَ كَعْبٌ: حَاجَتُكَ، لَعَلَّكَ أَنْ تَحِبَّ أَنْ يَقُومَ مِنْ عِنْدَنَا ؟ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ قَامُوا . قَالَ أَبُو نَائِلَةَ: إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ يَسْمَعَ الْقَوْمُ ذُرْوُ كَلَامِنَا، فَيَطْنُونُ كَانَ قَدُومُ هَذَا الرَّجُلِ عَلَيْنَا مِنَ الْبَلَاءِ وَحَارَبْنَا الْعَرَبَ وَرَمْنَا عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ وَتَقَطَّعَتِ السَّبِيلُ عَنَّا حَتَّى جَهَدْتُ النَّفْسُ وَضَاعَ الْعِيَالُ أَخَذْنَا بِالصَّدَقَةِ وَلَا نَجِدُ مَا نَأْكُلُ . فَقَالَ كَعْبٌ: قَدْ وَاللَّهِ كُنْتُ أَحَدُتُكَ بِهَذَا يَا ابْنَ سَلَامَةَ أَنْ الْأَمْرَ سَيَصِيرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ أَبُو نَائِلَةَ: وَمَعِيَ رَجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي عَلَى مِثْلِ رَأْيِي، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ آتِيكَ بِهِمْ فَنَتَبَّاعَ مِنْكَ طَعَامًا أَوْ تَمْرًا وَتَحْسِنُ فِي ذَلِكَ إِلَيْنَا، وَنَرْهَنُكَ مَا يَكُونُ لَكَ فِيهِ ثَقَّةٌ . قَالَ كَعْبٌ: أَمَّا إِنْ رَفَافِي تَقْصِفُ تَمْرًا، مِنْ عَجْوَةٍ تَغِيبُ فِيهَا الضَّرْسُ أَمَّا وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَحِبُّ يَا أَبَا نَائِلَةَ أَنْ أَرَى هَذِهِ الْخِصَاصَةَ مِنْكَ، وَإِنْ كُنْتُ مِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ عَلَى أَنْتَ أَخِي، نَارِغَتِكَ الشَّدْيِ قَالَ سِلْكَانُ: أَكْتُمْنَا عَنَّا مَا حَدَّثْتَنَا مِنْ ذِكْرِ مُحَمَّدٍ . قَالَ كَعْبٌ: لَا أَذْكَرُ مِنْهُ حَرْفًا . ثُمَّ قَالَ كَعْبٌ: يَا أَبَا نَائِلَةَ أَصْدَقْنِي ذَاتَ نَفْسِكَ؛ مَا الَّذِي تَرِيدُونَ فِي أَمْرِهِ ؟ قَالَ: خِذْلَانَهُ وَالتَّحْيِيَّ عَنْهُ . قَالَ: سَرَرْتَنِي يَا أَبَا نَائِلَةَ فَمَاذَا تَرْهَوْنَنِي، أَبْنَاءُكُمْ وَنِسَاءُكُمْ ؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَفْضَحْنَا وَتُظْهِرَ أَمْرَنَا وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ مِنَ الْحَلَقَةِ مَا تَرْضَى بِهِ . قَالَ كَعْبٌ: إِنْ فِي الْحَلَقَةِ لَوْفَاءٌ . وَإِنَّمَا يَقُولُ ذَلِكَ سِلْكَانُ لِنَلَّا يُنْكَرَهُمْ إِذَا جَاءُوا بِالسَّلَاحِ، فَخَرَجَ أَبُو نَائِلَةَ مِنْ عِنْدِهِ عَلَى مِيعَادٍ فَاتَى أَصْحَابَهُ فَاجْتَمَعُوا أَمْرَهُمْ عَلَى أَنْ يَأْتَوْهُ إِذَا أَمْسَى لِمِيعَادِهِ . ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِشَاءً فَخَبَرُوهُ فَمَشَى مَعَهُمْ حَتَّى أَتَى الْبَيْعَ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ ثُمَّ قَالَ: (امْضُوا عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ) وَيُقَالُ: وَجَّهَهُمْ بَعْدَ أَنْ صَلَّوْا الْعِشَاءَ وَفِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ مِثْلَ النَّهَارِ فِي لَيْلَةٍ أَرْبَعٍ عَشْرَةٍ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَلَى رَأْسِ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ شَهْرًا . قَالَ: فَمَضَوْا حَتَّى أَتَوْا ابْنَ الْأَشْرَفِ فَلَمَّا ابْتَهَوْا إِلَى حَصْنِهِ هَتَفَ بِهِ أَبُو نَائِلَةَ وَكَانَ ابْنُ الْأَشْرَفِ حَدِيثَ عَهْدٍ بَعْرُسٍ فَوَثِبَ فَأَخَذَتْ أَمْرَاتُهُ بِنَاحِيَةِ مَلْحَفَتِهِ وَقَالَتْ: أَيْنَ تَذْهَبُ ؟ **إِنَّكَ رَجُلٌ مُحَارَبٌ**، وَلَا يَنْزِلُ مِثْلُكَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ . فَقَالَ: مِيعَادُ إِنَّمَا هُوَ أَخِي أَبُو نَائِلَةَ وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتَنِي نَائِمًا مَا أَقْطَعْنِي، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْمَلْحَفَةَ وَهُوَ يَقُولُ: لَوْ دُعِيَ الْفَتَى لَطَعْنَةً أَجَابَ . ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَحَيَّاهُمْ ثُمَّ جَلَسُوا فَتَحَدَّثُوا سَاعَةً حَتَّى ابْتَسِطَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَالُوا لَهُ: يَا ابْنَ الْأَشْرَفِ هَلْ لَكَ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى شَرْحِ الْعَجُوزِ فَتَنْحَدِّثَ فِيهِ بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا ؟ قَالَ: فَخَرَجُوا يَتِمَاشُونَ حَتَّى وَجَّهُوا قَبْلَ الشَّرْحِ فَأَدْخَلَ أَبُو نَائِلَةَ يَدَهُ فِي رَأْسِ كَعْبٍ، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ، مَا أَطْيَبَ عَطْرُكَ هَذَا يَا ابْنَ الْأَشْرَفِ وَإِنَّمَا كَانَ كَعْبٌ يَدَّهْنُ بِالْمَسْكِ الْفَقِيتِ بِالْمَاءِ وَالْعَنْبَرِ حَتَّى يَتَلَبَّدَ فِي صُدْغِيهِ وَكَانَ جَعْدًا جَمِيلًا . ثُمَّ مَشَى سَاعَةً فَعَادَ بِمِثْلِهَا حَتَّى أَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ وَسُلْسِلَتْ يَدَاهُ فِي شَعْرِهِ وَأَخَذَ بِقُرُونِ رَأْسِهِ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: اقْتُلُوا عَدُوَّ اللَّهِ فَضْرَبُوهُ بِأَسْيَافِهِمْ فَالْتَفَتَ عَلَيْهِ فَلَمْ تَعْنِ شَيْئًا، وَرَدَّ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَلَصِقَ بِأَبِي نَائِلَةَ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: فَذَكَرْتُ مَغُولًا مَعِيَ كَانَ فِي سَيْفِي فَانْتَرَعْتُهُ فَوَضَعْتُهُ فِي سُرَّتِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ فَقَطَطْتُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَاتِيهِ فَصَاحَ عَدُوَّ اللَّهِ صَيْحَةً مَا بَقِيَ أَطْمٌ مِنْ أَطَامِ يَهُودٍ إِلَّا قَدْ أَوْقَدْتُ عَلَيْهِ نَارًا . فَقَالَ ابْنُ سُنَيْنَةَ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي حَارِثَةَ وَبَيْنَهُمَا ثَلَاثَةُ أُمَيَّالٍ: إِنِّي لِأَجِدُ رِيحَ دَمٍ بِشَرِّ مَسْفُوحٍ . وَقَدْ كَانَ أَصَابَ بَعْضُ الْقَوْمِ الْحَارِثِ بْنِ أَوْسٍ بِسَيْفِهِ وَهُمْ يَضْرِبُونَ كَعْبًا، فَكَلِمَةُ فِي رَجُلِهِ . فَلَمَّا فَرَّغُوا اخْرَزُوا رَأْسَهُ ثُمَّ حَمَلُوهُ مَعَهُمْ ثُمَّ خَرَجُوا يَشْتَدُونَ وَهُمْ يَخَافُونَ مِنْ يَهُودِ الْأَرْصَادِ حَتَّى أَخَذُوا عَلَى بَنِي أُمِيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ثُمَّ عَلَى قَرِيطَةَ وَإِنْ نِيرَانَهُمْ فِي الْأَطَامِ لَعَالِيَةٌ ثُمَّ عَلَى بُعَاثٍ حَتَّى إِذَا كَانَ بِحَرَّةِ الْعُرَيْضِ نَزَفَ الْحَارِثُ الدَّمَ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِمْ فَتَادَاهُمْ أَقْرَبُوا رَسُولَ

اللَّهُ مِنِّي السَّلَامُ فَعَطَفُوا عَلَيْهِ فَاحْتَمَلُوهُ حَتَّى أَتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَلَمَّا بَلَغُوا بَقِيعَ الْغَرْقَدِ كَبَرُوا. وَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تِلْكَ اللَّيْلَةَ يُصَلِّي، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَكْبِيرَهُمْ بِالْبَقِيعِ كَبَرُ وَعَرَفَ أَنَّ قَدْ قَتَلُوهُ. ثُمَّ انْتَهَوْا يَعْدُونَ حَتَّى وَجَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِقْفَا عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: (أَفَلَحَتْ الْوُجُوهُ)، فَقَالُوا: وَوَجْهَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَمَوْا بِرَأْسِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى قِتْلِهِ. ثُمَّ أَتَوْا بِصَاحِبِهِمُ الْحَارِثِ قَتَلَ فِي جُرْحِهِ، فَلَمْ يُؤْذِهِ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ عَبْدُ بْنُ بَشْرٍ:

صَرَخْتُ بِهِ فَلَمْ يَجْهَلْ لَصَوْتِي *** وَأَوْفَى طَالَعًا مِنْ فَوْقِ قَصْرِ
فَعُدْتُ فَقَالَ مِنْ هَذَا الْمَنَادِي *** فَقُلْتُ أَخُوكَ عَبْدُ بْنُ بَشْرٍ
فَقَالَ مُحَمَّدٌ أَسْرِعْ إِلَيْنَا *** فَقَدْ جِئْنَا لِتَشْكُرْنَا وَتَقْرَى
وَنَرْفِدْنَا فَقَدْ جِئْنَا سَغَايَا *** بِنَصْفِ الْوَسْقِ مِنْ حَبِّ وَنَمْرٍ
وَهَذِي دِرْعَنَا رَهْنَا فَخِذْهَا *** لَشَهْرٍ إِنْ وَفَى أَوْ نَصْفِ شَهْرٍ
فَقَالَ مَعَاشِرُ سَعْبُوا وَجَاعُوا *** لَقَدْ عَدِمُوا الْغَنَى مِنْ غَيْرِ فَقَرِ
وَأَقْبَلْ نَحُونَا يَهْوَى سَرِيحًا *** وَقَالَ لَنَا لَقَدْ جِئْنَا لَأَمْرٍ
وَفِي أَيْمَانِنَا بَيْضٌ حَدَادٌ *** مُجَرَّبَةٌ بِهَا الْكَفَارُ نَقْرَى
فَعَاتَقَهُ ابْنُ مُسْلِمَةَ الْمُرَادِي *** بِهِ الْكُفَّانُ كَاللَّيْثِ الْهَزْبِ
وَشَدَّ بِسَيْفِهِ صَلَاً عَلَيْهِ *** فَقَطَّرَهُ أَبُو عَبَّاسٍ بْنُ جَبْرِ
وَصَلَّتْ وَصَاحِبَايَ فَكَانَ لَمَّا *** قَتَلْنَاهُ الْخَبِيثَ كَذْبِجِ عَرِ
وَمَرَّ بِرَأْسِهِ نَقْرُ كَرَامٍ *** هُمْ بَاهُوكَ مِنْ صَدَقٍ وَبَرٍ
وَكَانَ اللَّهُ سَادِسَنَا فَأَبْنَا *** بِأَفْضَلِ نِعْمَةٍ وَأَعَزَّ نَصْرِ

(قَالَ ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ: أَنَا رَأَيْتُ قَائِلَ هَذَا الشَّعْرِ. قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: لَوْلَا قَوْلُ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ لَطَنَنْتُ أَنَّهَا ثَبِتَ).

قَالُوا: فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي قَتِلَ فِيهَا ابْنُ الْأَشْرَفِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ ظَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ رِجَالِ الْيَهُودِ فَاقْتُلُوهُ). فَخَافَتِ الْيَهُودُ فَلَمْ يَطْلُعْ عَظِيمٌ مِنْ عَظَمَائِهِمْ وَلَمْ يَنْطَقُوا، وَخَافُوا أَنْ يُبَيِّتُوا كَمَا بَيَّتَ ابْنُ الْأَشْرَفِ. وَكَانَ ابْنُ سُنَيْنَةَ مِنْ يَهُودِ بَنِي حَارِثَةَ، وَكَانَ حَلِيفًا لِحُوَيْصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَدْ أَسْلَمَ: فَعَدَا مُحِصَةَ عَلَى ابْنِ سُنَيْنَةَ فَقَتَلَهُ فَجَعَلَ حُوَيْصَةَ يَضْرِبُ مُحِصَةَ وَكَانَ أَسَنُّ مِنْهُ يَقُولُ: أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ اقْتَلَهُ؟ أَمَا وَاللَّهِ لِرُبِّ شَحْمٍ فِي بَطْنِكَ مِنْ مَالِهِ فَقَالَ مُحِصَةُ: وَاللَّهِ لَوْ أَمَرَنِي بِقَتْلِكَ الَّذِي أَمَرَنِي بِقَتْلِهِ لَقَتَلْتُكَ. قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَمَرَكَ مُحَمَّدٌ أَنْ تَقْتُلَنِي لَقَتَلْتَنِي؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ حُوَيْصَةُ: وَاللَّهِ إِنْ دِينًا يَبْلُغُ هَذَا لَدَيْنِ مُعْجَبٍ. فَاسْلَمْ حُوَيْصَةُ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ مُحِصَةُ - وَهِيَ ثَبِتٌ لَمْ أَرِ أَحَدًا يَدْفَعُهَا - يَقُولُ:

يُلُومُ ابْنَ أُمِّي لَوْ أَمَرْتُ بِقَتْلِهِ *** لَطَبَقْتُ ذِفْرَاهُ بِأَبْيَضٍ قَاضِبٍ
حُسَامٍ كُلُّونِ الْمِلْحَ أَخْلَصَ صَقْلُهُ *** مَتَى مَا تَصَوَّبُهُ فَلَيْسَ بِكَاذِبٍ

وَمَا سَرَّنِي أَنِّي قَتَلْتُكَ طَائِعًا *** وَلَوْ أَنَّ لِي مَا بَيْنَ بَصْرَى وَمَأْرَبَ
فَفَزَعْتَ الْيَهُودَ وَمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ أَصْبَحُوا فَقَالُوا: قَدْ طُرِقَ صَاحِبُنَا
الَّيْلَةَ وَهُوَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَاتِنَا قَتَلَ غِيلَةً بِلَا جُرْمٍ وَلَا حَدَثٍ عَلِمْنَاهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّهُ لَوْ قَرَّ كَمَا قَرَّ
غَيْرُهُ مِمَّنْ هُوَ عَلَيَّ مِثْلَ رَأْيِهِ مَا اغْتِيلَ، وَلَكِنَّهُ نَالَ مِنَّا الْأَذَى وَهَجَانَا بِالشَّعْرِ، وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا كَانَ لَهُ السَّيْفُ)،
وَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُمْ كِتَابًا يَنْتَهُونَ إِلَيْهِ مَا فِيهِ فَكَتَبُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ كِتَابًا تَحْتَ الْعِدَقِ
فِي دَارِ رَمْلَةٍ بَنَتْ الْحَارِثُ. فَحَدَرَتْ الْيَهُودُ وَخَافَتْ وَذَلَّتْ مِنْ يَوْمِ قَتْلِ ابْنِ الْأَشْرَفِ؛

- وَبَعْضُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِ الْمَغَارِزِيِّ لِلْوَاقِدِيِّ (I/21): [وَلَمَّا رَجَعَتْ قُرَيْشٌ إِلَى مَكَّةَ قَامَ فِيهِمْ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ
فَقَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَا تَبْكُوا عَلَيَّ قَتْلَكُمْ وَلَا تَنُوحْ عَلَيْهِمْ نَائِحَةً وَلَا يَبْكِيهِمْ شَاعِرٌ وَأَظْهَرُوا الْجِلْدَ وَالْعِزَاءَ فَإِنْكُمْ إِذَا نَحْنَمُ
عَلَيْهِمْ وَبَكَيْمُوهُمْ بِالشَّعْرِ أَذْهَبَ ذَلِكَ غَيْظُكُمْ فَأَلْكُمْ ذَلِكَ عَنْ عِدَاوَةِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ مَعَ أَنَّهُ إِنْ بَلَغَ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ
شِمَتُوا بِكُمْ فَيَكُونُ أَكْظَمُ الْمُصِيبِينَ شِمَاتِهِمْ وَلَعَلَّكُمْ تَذَرُكُونَ ثَارَكُمْ وَالْذَهْنَ وَالنِّسَاءَ عَلَيَّ حَرَامٌ حَتَّى أَغْزُو مُحَمَّدًا. فَمَكَثَتْ
قُرَيْشٌ شَهْرًا لَا يَبْكِيهِمْ شَاعِرٌ وَلَا تَنُوحْ عَلَيْهِمْ نَائِحَةً. فَلَمَّا قَدِمَ بِالْأَسْرَى أَذَلَ اللَّهُ بِذَلِكَ رِقَابَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمَنَافِقِينَ وَالْيَهُودَ،
وَلَمْ يَبْقَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَلَا مَنَافِقٌ إِلَّا خَضَعَ عُنُقَهُ لَوْعَةٍ بَدْرٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَيْلٍ: لَيْتَ أَنَا كُنَّا خَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى نَضِيبَ
مَعَهُ غَنِيمَةً وَفَرَّقَ اللَّهُ فِي صُبْحِهَا بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ وَقَالَتِ الْيَهُودُ فِيمَا بَيْنَهُمَا: هُوَ الَّذِي نَجَدُهُ مَنُوعَاتًا، وَاللَّهُ لَا تَرْفَعُ لَهُ رَأْيَةً
بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَّا ظَهَرَتْ. وَقَالَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ بَطْنُ الْأَشْرَفِ بَطْنُ الْأَرْضِ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْ ظَهَرِهَا، هَؤُلَاءِ أَشْرَافُ النَّاسِ وَسَادَاتُهُمْ وَمُلُوكُ الْعَرَبِ،
وَأَهْلُ الْحَرَمِ وَالْأَمْنِ قَدْ أُصِيبُوا. فَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَنَزَلَ عَلَى أَبِي وَدَاعَةَ بْنِ ضَبِيرَةَ فَبَجَلَ يُرْسِلُ هَجَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَرَثَاءَ قَتْلَى
بَدْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَرْسَلَ أَبْيَاتَهُ هَذِهِ يَقُولُ:

طَحَنْتُ رَحَى بَدْرٍ لِمَهْلِكِ أَهْلِهِ *** وَلِمِثْلِ بَدْرٍ تَسْتَهْلُ وَتَدْمَعُ
قَتَلْتُ سِرَاءَ النَّاسِ حَوْلَ حَيَاضِهِ *** لَا تَبْعُدُوا إِنَّ الْمُلُوكَ تَصْرَعُ
وَيَقُولُ أَقْوَامٌ أَذَلَ بِسُخْطِهِمْ *** إِنَّ ابْنَ أَشْرَفٍ ظَلَّ كَعْبًا يَجْرَعُ
صَدَقُوا فَلَيْتَ الْأَرْضَ سَاعَةً قَتَلُوا *** ظَلْتُ تَسِيخُ بِأَهْلِهَا وَتَصَدَّعُ
تُبْتُ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ *** فِي النَّاسِ بَيْنِي الصَّالِحَاتِ وَيَجْمَعُ
لِيَزُورَ يَثْرَبَ بِالْجُمُوعِ وَإِنَّمَا *** يَسْعَى عَلَى الْحَسَبِ الْقَدِيمِ الْأَرُوعُ

قَالَ الْوَاقِدِيُّ: أُمْلَاهَا عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ وَأَبْنُ أَبِي الزِّنَادِ قَالُوا: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ فَأَخْبَرَهُ بِمَنْزِلِهِ عِنْدَ أَبِي وَدَاعَةَ فَجَعَلَ يَهْجُو مِنْ نَزْلِ عِنْدَهُ حَتَّى رَجَعَ كَعْبٌ إِلَى الْمَدِينَةِ.
فَلَمَّا أُرْسِلَ هَذِهِ الْأَبْيَاتُ أَخَذَهَا النَّاسُ مِنْهُ وَأَظْهَرُوا الْمَرَاثِيَّ وَجَعَلَ مِنْ لَقِيٍّ مِنَ الصَّبِيَّانِ وَالْجَوَارِي يُنْشِدُونَ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ
بِمَكَّةَ ثُمَّ إِنَّهُمْ رَتَبُوا بِهَا، فَنَاحَتْ قُرَيْشٌ عَلَى قَتْلِهَا شَهْرًا، وَلَمْ يَبْقَ دَارٌ بِمَكَّةَ إِلَّا فِيهَا نَوْحٌ وَجَرَ النَّسَاءُ شَعَرَ الرُّؤُوسِ وَكَانَ يُؤْتَى
بِرَاحِلَةِ الرَّجُلِ مِنْهُمْ أَوْ بَفَرَسِهِ فَيُوقَفُ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ فَيُنَوِّحُونَ حَوْلَهَا، وَخَرَجَ إِلَى السَّكَاكِ فَسَرَّنَ السُّورَ فِي الْأَزَقَةِ وَقَطَعَنَ
الطَّرِيقَ فَخَرَجْنَا يَنْحَنُ وَصَدَقُوا رُؤْيَا عَاتِكَةَ وَجْهِهِمْ بِنِ الصَّلَاتِ]

وقد بوب الإمام البخاري أيضاً في «الجامع الصحيح المختصر» لقتل كعب بن الأشرف فقال: (باب قتل كعب بن الأشرف)، فأخرج فيه عدة أحاديث، مطولة ومختصرة، عن جابر بن عبد الله، رضي الله تعالى عنه، من طريق شيوخه: علي بن عبد الله المدني، وقتيبة بن سعيد، وعبد الله بن محمد، كلهم عن سفيان بن عيينة؛ وكذلك أخرجه الإمام البيهقي بأسانيد صحاح من طريق علي بن المدني وابن أبي عمر كليهما عن سفيان بن عيينة، وهو أتم لفظاً من البخاري، وليس في شيء منها ذكر كتابة الصحيفة:

* حيث جاء في سنن البيهقي الكبرى (18567/229/2): [أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ وَاسِعٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - : «مَنْ لَكَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ أَذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟». فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: اتَّحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَذِنُ لِي أَنْ أَقُولَ قَالَ: «قُلْ». فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَخَذَنَا بِالصَّدَقَةِ وَقَدْ عَنَّا وَقَدْ مَلَلْنَا مِنْهُ فَقَالَ الْخَبِيثُ لَمَّا سَمِعَهَا وَأَيْضاً وَاللَّهِ تَمَلَّنُهُ أَوْ تَمَلَّنْ مِنْهُ وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنْ أَمْرَكُمْ سَيَصِيرُ إِلَى هَذَا قَالَ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَسْلِمَهُ حَتَّى نَنْظُرَ مَا فَعَلَ وَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَدْعَهُ بَعْدَ أَنْ ابْتِغَاهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ وَقَدْ جِئْتُكَ تَسْلِفَنِي تَمَرًا. قَالَ: نَعَمْ عَلَى أَنْ تَرْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ. قَالَ مُحَمَّدٌ: نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ: فَأَوْلَادُكُمْ. قَالَ: فَيُعِيرُ النَّاسُ أَوْلَادَنَا أَنَا رَهْنَاهُمْ بَوْسُقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ وَرَبِّمَا قَالَ فَيُسَبِّبُ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ رَهْنٌ بَوْسُقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ. قَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَرْهَنُونِي؟ قَالَ: نَرْهَنُكَ اللَّامَةَ يَعْنِي السَّلَاحَ قَالَ: نَعَمْ فَوَاعِدُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فَرَجَعُ مُحَمَّدٍ إِلَى أَصْحَابِهِ فَأَقْبَلَ وَأَقْبَلَ مَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ وَهُوَ أَخُو كَعَبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَجَاءَ مَعَهُ رَجُلَانِ آخَرَانِ فَقَالَ: إِنِّي مُسْتَمَكِّنٌ مِنْ رَأْسِهِ فَإِذَا ادْخَلْتُ يَدِي فِي رَأْسِهِ فَدُونَكُمْ الرَّجُلَ فَبَجَاءُوهُ لَيْلًا وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَقَامُوا فِي ظِلِّ النَّخْلِ وَأَتَاهُ مُحَمَّدٌ فَنَادَاهُ: يَا أَبَا الْأَشْرَفِ. فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ فَتَنَزَّلَ إِلَيْهِ مُلْتَحِفاً فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثَفَحَ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: مَا أَحْسَنَ جِسْمَكَ وَأَطْيَبَ رِيحَكَ. قَالَ: إِنَّ عِنْدِي ابْنَةَ فُلَانٍ وَهِيَ أَغْطُرُ الْعَرَبَ. قَالَ: فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَهُ. قَالَ: نَعَمْ. فَادْخَلَ مُحَمَّدٌ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أَشْمَهُ أَصْحَابِي؟ قَالَ: نَعَمْ فَادْخَلَهَا فِي رَأْسِهِ فَاشْتَمَ أَصْحَابَهُ ثُمَّ ادْخَلَهَا مَرَّةً أُخْرَى فِي رَأْسِهِ حَتَّى أَمِنَهُ ثُمَّ إِنَّهُ شَبَكَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ فَنَصَّاهُ ثُمَّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: دُونَكُمْ عَدُوَّ اللَّهِ فَخَرَجُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - فَأَخْبَرَهُ؛ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ).

وإليك بعض أحاديث البخاري ومسلم، وغيرهما من أهل السنن والمسانيد والمعاجم:

* فقد جاء في صحيح البخاري [م 4037/90/5]: [حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَنْ لَكَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ أَذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

فَقَامَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلَمَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَجِبُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاذْنِ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا قَالَ قُلْ فَأَتَاهُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلَمَةَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُكُنَّهٗ قَالَ إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ فَلَا نَجِبُ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تَسْلِفَنَا وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَذْكُرْ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ أَوْ فَقُلْتُ لَهُ فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ فَقَالَ أَرَى فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ فَقَالَ نَعَمْ ارْهُونِي قَالُوا أَيُّ شَيْءٍ تَرِيدُ قَالَ ارْهُونِي نِسَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَرْهِنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ قَالَ فَارْهُونِي أَنْبَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَرْهِنُكَ أَنْبَاءَنَا فَيُسَبِّ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ رَهْنٌ بَوَسَقُ أَوْ وَسَقَيْنَ هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا وَلَكِنَّا نَرْهِنُكَ اللَّامَةَ قَالَ سَفِيَانُ يَعْنِي السَّلَاحَ فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ فِجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ أَنْ تَخْرُجَ هَذِهِ السَّاعَةَ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو قَالَتْ أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقَطُرُ مِنْهُ الدَّمُ قَالَ إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلَمَةَ وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَبَلَّى لَأَجَابَ قَالَ وَيَدْخُلُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ قِيلَ لِسَفِيَانٍ سَمَاهُمْ عَمْرُو قَالَ سَمَى بَعْضُهُمْ قَالِ عَمْرُو جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ قَالِ عَمْرُو جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ فَقَالَ إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ فَاشْمُهُ فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ وَقَالَ مَرَّةً ثُمَّ اسْتَمَكْتُ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُوَشَّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا أَيُّ طَيِّبٍ وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو قَالِ عَمْرُو قَالِ الْعَرَبُ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ قَالِ عَمْرُو فَقَالَ أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ قَالَ نَعَمْ فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ ثُمَّ قَالَ أَتَأْذِنُ لِي قَالِ نَعَمْ فَلَمَّا اسْتَمَكْنَ مِنْهُ قَالِ دُونَكُمْ فَفَتَلَوْهُ ثُمَّ اتَّوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرُوهُ؛ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مَطُولًا وَمَخْتَصَرًا فِي مَوَاضِعَ عَدَّةٍ مِنَ الصَّحِيحِ (ج2/ص888/ح2375)، (ج3/ص1103/ح2867)، (ج3/ص1103/ح2868)، (ج4/ص1482/ح3811)؛ وَكَذَا أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ بِبَعْضِ اخْتِصَارٍ (ج2/ص527/ح1250)؛ وَالنَّسَائِيُّ فِي سَنَنِ الْكُبْرَى بِطَوْلِهِ (ج5/ص193/ح8641)؛ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي سَنَنِ الْكُبْرَى (ج7/ص40/ح13059)، فَاخْتَصَرَهُ، وَزَادَ فِيهِ جُمْلَةً: (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الْحَرْبُ خُدْعَةٌ))؛ وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (ج3/ص492/ح5840) بِاخْتِصَارٍ شَدِيدٍ، وَزَادَ فِيهِ جُمْلَةً: (فَقَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ نَظَرَ إِلَيْهِمْ: (أَفْلَحَتِ الْوُجُوهُ))؛ وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ؛

- وَهُوَ أَيْضًا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (4765/5)؛ [حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ الزَّهْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِلزَّهْرِيِّ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - «مَنْ لَكَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَجِبُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ «نَعَمْ». قَالَ أَتَأْذِنُ لِي فَلَا قِلَّ قَالَ «قُلْ». فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا وَقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً وَقَدْ عَنَانَا. فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُكُنَّهٗ. قَالَ إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ وَنَكَرُهُ أَنْ نَدْعُهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ - قَالَ - وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَسْلِفَنِي سَلَفًا قَالِ فَمَا تَرْهِنُنِي قَالَ مَا تَرِيدُ. قَالَ تَرْهِنُنِي نِسَاءَكُمْ قَالِ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ أَنْزَهْنِكَ نِسَاءَنَا قَالِ لَهُ تَرْهِنُونِي أَوْلَادَكُمْ. قَالَ يُسَبِّ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ رَهْنٌ فِي وَسَقَيْنَ مِنْ تَمَرٍ. وَلَكِنْ نَرْهِنُكَ اللَّامَةَ - يَعْنِي السَّلَاحَ - قَالَ فَتَعَمْ. وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبَى عَبْسٍ وَجَبْرِ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ قَالِ فِجَاءُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ قَالِ سَفِيَانُ قَالِ غَيْرُ

عَمْرُو قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ قَالَ إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ وَرَضِيْعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَبَدَأَ بِالْجَابِ. قَالَ مُحَمَّدٌ إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أُمِدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ فَإِذَا اسْتَمَكَّتُ مِنْهُ فَذُونَكُمْ قَالَ فَلَمَّا نَزَلَ نَزَلَ وَهُوَ مُوَشَّخٌ فَقَالُوا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ قَالَ نَعَمْ تَحْتِي فَلَانَةٌ هِيَ أَغْطِرُ نِسَاءَ الْعَرَبِ. قَالَ فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشَمَّ مِنْهُ قَالَ نَعَمْ فَشَمَّ. فَتَنَاوَلَ فَشَمَّ ثُمَّ قَالَ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَعُوذَ قَالَ فَاسْتَمَكَّنَ مِنْ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ دُونَكُمْ. قَالَ فَقَتَلُوهُ]

- وهو في مستخرج أبي عوانة [مشكول (8/102/554I)]: [حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، -: مَنْ لَكَبَّ بِنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَجِبُ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاتَّذُنْ لِي أَقُولَ شَيْئًا فَاتَّاهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ سَأَلَنَا الصَّدَقَةَ وَقَدْ عَنَانَا، وَقَدْ اتَّبَعَنَاهُ، وَنَحْنُ نَكْرَهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ، قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَسْلِفَنِي سَلَفًا، قَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ تَرْهُونُونِ، قَالُوا: وَمَا تَرِيدُ مِنَّا؟ قَالَ: تَرْهُونُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ كَيْفَ تَرْهِنُكَ نِسَاءَنَا؟ يَكُونُ ذَلِكَ عَارًا عَلَيْنَا، قَالَ: تَرْهُونُونِي أَوْلَادَكُمْ، قَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ يُسَبِّبُ ابْنُ أَحَدِنَا، فَيُقَالُ لَهُ: رُهِنتَ بَوْسُقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ مِنْ تَمْرٍ، قَالُوا: نَرْهِنُكَ اللَّامَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ يُرِيدُ السَّلَاحَ، فَلَمَّا أَتَاهُ نَادَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُطَيَّبٌ، فَلَمَّا أَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ وَكَانَ قَدْ جَاءَ مَعَهُ بَنْفَرٌ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ وَرِيحُ الطَّيِّبِ يَنْفُخُ مِنْهُ، قَالَ: فَذَكِّرُوا لَهُ، قَالَ: عِنْدِي فَلَانَةٌ وَهِيَ مِنْ أَغْطِرِ نِسَاءِ النَّاسِ، قَالَ: تَأْذُنُ لِي فَاشَمَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ فَشَمَّهُ، قَالَ: أَعُوذُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنْ رَأْسِهِ، قَالَ: دُونَكُمْ فَضْرَبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ، قَالَ يُونُسُ: أَبَا ابْنِ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، بِمِثْلِهِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: أَبَا ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، -: مَنْ لَكَبَّ بِنِ الْأَشْرَفِ؟ فَقَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: فَقَتَلَهُ، فَجَرَعَ إِلَى التَّبْيِ - ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ]

- وفي سنن أبي داود (3/42/2770): [حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، -: «مَنْ لَكَبَّ بِنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَجِبُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ «نَعَمْ». قَالَ فَاتَّذُنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا. قَالَ «نَعَمْ قُلْ». فَاتَّاهُ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا الصَّدَقَةَ وَقَدْ عَنَانَا قَالَ وَأَيْضًا لَمَلَّنَهُ. قَالَ أَتَبَعَنَاهُ فَنَحْنُ نَكْرَهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيْ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تَسْلِفَنَا وَسَقًا أَوْ وَسْقَيْنِ. قَالَ كَعْبُ أَيْ شَيْءٍ تَرْهُونُونِي قَالَ وَمَا تَرِيدُ مِنَّا قَالَ نِسَاءَكُمْ قَالُوا سُبْحَانَ اللَّهِ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ نَرْهِنُكَ نِسَاءَنَا فَيَكُونُ ذَلِكَ عَارًا عَلَيْنَا. قَالَ فَتَرْهُونُونِي أَوْلَادَكُمْ. قَالُوا سُبْحَانَ اللَّهِ يُسَبِّبُ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ رُهِنتَ بَوْسُقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ. قَالُوا نَرْهِنُكَ اللَّامَةَ يُرِيدُ السَّلَاحَ قَالَ نَعَمْ. فَلَمَّا أَتَاهُ نَادَاهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُطَيَّبٌ يَنْضَحُ رَأْسَهُ فَلَمَّا أَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ وَقَدْ كَانَ جَاءَ مَعَهُ بَنْفَرٌ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ فَذَكِّرُوا لَهُ قَالَ عِنْدِي فَلَانَةٌ وَهِيَ أَغْطِرُ نِسَاءَ النَّاسِ. قَالَ تَأْذُنُ لِي فَاشَمَّ قَالَ نَعَمْ. فَادْخَلَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ فَشَمَّهُ قَالَ أَعُوذُ قَالَ نَعَمْ فَادْخَلَ يَدَهُ فِي رَأْسِهِ فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ قَالَ دُونَكُمْ. فَضْرَبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ؛]

* وجاء في المستدرک علی الصحیحین للحاکم (584I/492/3) من رواية أبي عبيس بن جبر، رضي الله عنه، وهو أحد أبطال تلك السرية المباركة: [حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، حدثنا الحسين بن محمد القباني، حدثنا محمد بن عباد المكي، حدثنا محمد بن طلحة التيمي، عن عبد المجيد بن أبي عبيس بن محمد بن أبي عبيس، عن أبيه، عن جده، قال: كان كعب بن الأشرف، يقول: الشعر ويخذل عن النبي، صلى الله عليه وسلم، ويخرج في غطفان، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «من لي بأبن الأشرف؟ فقد أذى الله ورسوله؟» فقال محمد بن مسلمة الحارثي: أنا يا رسول الله، أتجيب أن أقتله؟ فصمت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «أنت سعد بن معاذ فاستشره». قال: فجيئت سعد بن معاذ فذكرت ذلك له، فقال: امض على بركة الله، واذهب معك بأبن أخي الحارث بن أوس بن معاذ، وعباد بن بشر الأشهلي، وأبي عبيس بن جبر الحارثي، وأبي نائل سلکان بن قيس الأشهلي، قال: فليتهم فذكرت ذلك لهم فجاءوني كلهم إلا سلکان، فقال: يا ابن أخي أنت عندي مصدق، ولكن لا أحب أن أفعل من ذلك شيئاً حتى أشافه رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك للنبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: «امض مع أصحابك»، قال: فخرجنا إليه ليلاً حتى جئناه في حصن، فقال عباد بن بشر في ذلك شعراً شرح في شعر قتلهم ومذهبهم، فقال:

صرختُ به فلم يعرض لصوتي *** ووافي طالعا من فوق جدر
فعدتُ له فقال: من المنادي؟ *** فقلت: أخوك عباد بن بشر
وهذي درعنا رهنا فخذها *** لشهرين وفي أو نصف شهر
فقال: معاشر سغبوا وجاعوا *** وما غدوا الغنى من غير فقر
فاقبل نحونا يهوي سريعا *** وقال لنا: لقد جئتم لأمر
وفي أيماننا بيض حداد *** مجربة بها نكوي ونفري
فقلت لصاحبي لما بداني *** تبادل السيف كدح غير
وعانقه ابن مسلمة المرادي *** يصيح عليه كاللث الهزبر
وشد سيفه صلتا عليه *** ففطره أبو عبيس بن جبر
وكان الله سادسنا وليا *** بأنعم نعمة وأعز نصر
وجاء برأسه فركرام *** آتاهم هود من صدق وبر

- وهو في معرفة الصحابة لأبي نعيم (4579/I8I2/4): [حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، (ح) وحدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار، حدثنا محمد بن طلحة التيمي، عن عبد المجيد بن أبي عبيس بن محمد بن أبي عبيس بن جبر، عن أبيه، عن جده أبي عبيس بن جبر، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «من لي بأبن الأشرف؟» فقال محمد بن سلمة: أتجيب أن أقتله يا رسول الله؟ قال: فصمت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقال محمد: أقر صامتا، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم:

«أَنْتِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَاسْتَشِرَّهُ»، فَاسْتَشَارَهُ، فَقَالَ: اذْهَبْ وَاخْرِجْ مَعَكَ أَبِي عَبْسَ بْنَ جَبْرِ، وَبِالْحَارِثِ بْنِ أُوَيْسٍ بْنِ مُعَاذٍ، وَبِعَبَادِ بْنِ بَشْرٍ، وَبِأَبِي نَائِلَةَ سُلْكَانَ بْنِ سَلَامَةَ، قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى وَقَعْنَا فِي حَصْنِهِ، فَصَرَخَ بِهِ عَبَادُ بْنُ بَشْرٍ، ثُمَّ قَالَ:

صَرَخْتُ لَهُ فَلَمْ تَعْرِضْ لِصَوْتِي *** وَلَوْ أَنَّ طَالِعًا مِنْ فَوْقِ خَدْرِ
فَصَحَّتْ بِهِ فَقَالَ: مَنْ الْمُنَادِي *** فَقُلْتُ أَخُوكَ عَبَادُ بْنُ بَشْرٍ
فَهَذِي دِرْعَنَا رَهْنَا فَخَذَهَا *** لَشَهْرٍ إِنْ وَفَا أَوْ نَصْفِ شَهْرٍ
فَقَالَ: مَعَاشِرُ شَعْبُوا وَعَاجُوا *** وَمَا عَدَمُوا الْعَنَاءَ مِنْ غَيْرِ فَقَرِ
فَاقْبَلْ نَحُونًا نَمْشِي سَرِيعًا *** وَقَالَ لَنَا لَقَدْ جِئْتُمْ لِأَمْرٍ
فَمِلْنَا وَكَانَتْ تَبَادُرَتُهُ *** السِّیُوفُ كَحَدَلَجٍ عَمَرَ
وَسَبَسَ نَسْبُهُ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ *** فَقَطَرَهُ أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ
وَكَانَ اللَّهُ سَادِسَنَا وَأَبْنَا *** بَأْنَعْمَ نِعْمَةٍ وَأَعَزَّ نَصْرٍ
وَجَاءَ أَسَدُ نَفَرٍ كَرَامٍ *** هُمُو نَاهُوكَ مِنْ قَصْدٍ وَبَرٍّ

وهناك روايات أخرى تشير إلى كتابة أو مخالفة، لعلها هي هذه الصحيفة:

* أخرج الإمام مسلم في صحيحه (ج2/ص46/II/ح1507): [وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كتب النبي، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك]؛ وأخرجه الإمام النسائي في سننه ج8/ص52/ح4829؛ وفي سننه الكبرى ج4/ص24I/ح7033؛ والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج3/ص32I/ح14485؛ والبيهقي في سننه الكبرى ج8/ص107/ح16157، ج8/ص108/ح16158؛ والإمام أبو يعلى في مسنده ج4/ص16I/ح2228؛ وابن الجارود في المنتقى ج1/ص197/ح779؛ والإمام عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ج9/ص6/ح16154؛ وغيرهم.

- وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج3/ص342/ح14727) من طريق ثانية: [حدثنا حسن حدثنا بن لهيعة حدثنا أبو الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يتولى مولى الرجل بغير إذنه فقال كتب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقوله ثم كتب أنه لا يحل أن يتولى مولى رجل مسلم بغير إذنه]؛ والإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج3/ص349/ح14802)؛

قلت: فهذا موافق لبعض ما جاء في الصحيفة، وهذه أسانيد صحاح.

* وجاء في مصنف ابن أبي شيبة (33927/417/12): [حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: أَنْ يُعْقِلُوا مُعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يُفْدُوا عَائِنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ]؛ وهو بعينه في مصنف ابن أبي شيبة (28150/318/9)

- وهو في المسند الجامع المجلد لأبي الفضل (6771/373/3): [عن مقسم عن ابن عباس قال: ((كتب رسول الله (كُتِبَ) بين المهاجرين والأنصار أن لا يعقلوا معاقلم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين)). أخرجه أحمد 271/I (2444) قال: حدثني سريج، حدثنا عباد، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن المقسم، فذكره]

- وأيضاً في المسند الجامع لأبي الفضل (8505/141/20): [عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: ((أَنَّ النَّبِيَّ (كُتِبَ) كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ)). أخرجه أحمد 271/I (2443) قال: حدثنا سريج، حدثنا عباد. وفي 204/2 (6904) قال: حدثنا نصر بن باب: كلاهما (عباد، ونصر) عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، فذكره.

- وهما في الأوسط لابن المنذر (3278/145/10)، بترقيم الشاملة آلياً: [حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا سعيد بن سليمان، قال: حدثنا عباد، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده وعن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلم، وأن يفكوا عانيهم بالمعروف، وإصلاح بين المسلمين]

- وأيضاً في الديات لابن أبي عاصم (ص: 240/352، بترقيم الشاملة آلياً): [حدثنا زحمويه، حدثنا عباد بن العوام، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار: «أن يعقلوا معاقلم، ويفدوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين المسلمين» حدثنا أبو بكر، حدثنا حفص، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، نحوه]

قلت: فأما هذا فلا يعتد به كثيراً لضعف الحجاج بن أرطاة، وفحش تدليسه، وهو قد اضطرب هنا في الإسناد؛ وحتى لو صح فكانه يشير إلى بعض أحكام الصحيفة.

وحاول الإمام بن كثير، رحمه الله تلخيص بعض ذلك:

* كما جاء في «البداية والنهاية»، (السيرة)، (ج: 3 ص: 224): [وقال الامام احمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عاصم الاحول عن أنس بن مالك قال حالف رسول الله بين المهاجرين والانصار في دار أنس بن مالك؛ وقد رواه الامام احمد أيضا والبخاري ومسلم وأبو داود من طرق متعددة عن عاصم بن سليمان الاحول عن أنس بن مالك قال حالف رسول الله بين قريش والانصار في داري.

- وقال الامام احمد حدثنا نصر بن باب عن حجاج هو ابن أرطاة، قال: وحدثنا سريج حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي كتب كتاباً بين المهاجرين والانصار أن يعقلوا معاقلم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والاصلاح بين المسلمين

- قال احمد وحدثنا سريج حدثنا عباد عن حجاج عن الحكم عن قاسم عن ابن عباس مثله، تفرد به الامام احمد،

- وفي صحيح مسلم عن جابر: كتب رسول الله على كل بطن عقولة]

فنعول: (المواخاة) أو المخالفة التي ذكرها أنس بن مالك، رضي الله عنه، شيء آخر تماماً، غير هذه (الصحيفة)، وهو مستقل عنها وسابق عليها، كما سيأتي بتفصيل واف في فصل يأتي قريباً، بإذن الله.

والخلاصة: أنه من المتيقن، المقطوع به، أن (صحيفة) ما، بين قبائل المسلمين، وبينهم وبين قبائل اليهود قد كتبت بعيد مقتل كعب بن الأشرف. وكان هذا قطعاً بعد بدر ببضعة أشهر، إذ لا يعقل وصول خبر بدر، ثم تحول كعب بن الأشرف إلى مكة ونياحته على قتلى قريش، فوصول الخبر إلى المدينة ورد حسان عليه، ثم رده على حسان، فهجاء حسان لامراً مضيعة؛ وكذلك بالنسبة للمسلمة البلوية التي شاركت في مساجلة الشعر، لا يمكن أن يكون كل هذا إلا في ثلاثة أشهر على أقل تقدير: فالتاريخ الذي ذكره الواقدي لمقتل المجرم كعب بن الأشرف: (ليلة أربع عشرة من ربيع الأول على رأس خمسة وعشرين شهراً) معقول جداً.

* فصل: لمحات من أذى اليهود والمشركين، وأفاعيل كعب بن الأشرف

لعل في ما سبق من الروايات بيان كاف لأفاعيل كعب بن الأشرف خاصة، ومما عاناه المسلمون من أذى اليهود والمشركين عامة؛ وهناك المزيد أفرد أصحاب السنن والمسانيد، فمثلاً:

* قد جاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/8630): [وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا أحمد، حدثنا يونس، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم، وصالح بن أبي أمية بن سهل بن حنيف، قال: بعث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين فرغ من بدر بشيرين إلى أهل المدينة، زيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة، فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف قال: ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس، يعني قتلى قريش، ثم خرج إلى مكة فجعل يئكي على قتلى قريش ويحرض على رسول الله، صلى الله عليه وسلم]؛

* وجاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/8629): [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبيرة، أو عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لما أصاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قريشاً يوم بدر فقدم المدينة، جمع اليهود في سوق فينتاع فقال: (يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً). فقالوا: (يا محمد لا نعرفك من نفسك أنك قتلت نفرًا من قريش كانوا أعمارًا لا نعرفون القتال، إنك لو قاتلتنا لعرفت أننا نحن الناس، وأنت لم تلق مثلنا). فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم: (قل للذين كفروا سعلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد) (12) قد كان لكم آية في فئتين القتاة فتقاتلت في سبيل الله: أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وبدر، (وأخرى كفرتهم يروهم مثلهم رأي العين والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار)، (آل عمران: 3: 12 - 13)؛

- وهو في سنن أبي داود [ت الأرنؤوط (4/3001/616)]: [حدثنا مُصَرِّفُ بن عَمْرٍو الأيامي، حدثنا يونس - يعني ابن بكير، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس، قال: لما أصاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قريشا يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع، فقال: (يا معشر يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشا)، قالوا: يا محمد، لا نغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا من قريش كانوا أعمارا لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلنا لعرفت أننا نحن الناس، وأنك لم تلق مثلنا، فأنزل الله في ذلك: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْلَبُونَ وَتَحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبَسَّ الْمَهَادُ (I2) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: I2] قرا مُصَرِّفُ إلى قوله ﴿فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: ببدر، ﴿وَأُخْرَى كَافَّةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، [آل عمران: 3: I2 - I3].

* وجاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/8630): [وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا أحمد، حدثنا يونس، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم، وإصالح بن أبي أمية بن سهل بن حنيف، قال: بعث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين فرغ من بدر بشيرين إلى أهل المدينة، زيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة، فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف قال: ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس، يعني قتل قريش، ثم خرج إلى مكة فجعل يئكي على قتل قريش ويحرض على رسول الله، صلى الله عليه وسلم]؛

* وجاء في السنن الكبرى للبيهقي (9/309/8629): [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبيرة، أو عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لما أصاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قريشا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق قينقاع فقال: (يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشا). فقالوا: (يا محمد لا نغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا من قريش كانوا أعمارا لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلنا لعرفت أننا نحن الناس، وأنك لم تلق مثلنا). فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهم: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْلَبُونَ وَتَحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبَسَّ الْمَهَادُ (I2) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ببدر، ﴿وَأُخْرَى كَافَّةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، [آل عمران: 3: I2 - I3]؛

- وهو في سنن أبي داود [ت الأرنؤوط (4/3001/616)]: [حدثنا مُصَرِّفُ بن عَمْرٍو الأيامي، حدثنا يونس - يعني ابن بكير، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس، قال: لما أصاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قريشا يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع، فقال: (يا معشر يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشا)، قالوا: يا محمد، لا نغرنك من نفسك أنك قتلت نفرا

مِنْ قَرِيشٍ كَانُوا أَغْمَارًا لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَا نَحْنُ النَّاسُ، وَأَنْتَ لَمْ تَلَقَ مِثْلَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْلَبُونَ وَتُخْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبُسَّ الْمِهَادُ (I2) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: I2] قَرَأَ مُصَرِّفٌ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فِئَةٌ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: بِبَدْرٍ، ﴿وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾، [آل عمران: 3: I2 - I3].

* فصل: (المؤاخاة) بين المهاجرين والأنصار

* أخرج الإمام البخاري في صحيحه (ج2/ص803/ح2172): [حدثنا محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل بن زكريا حدثنا عاصم قال قلت لأُتس رضي الله عنه أبلغك أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (لا حلف في الإسلام)؛ فقال قد حالف النبي، صلى الله عليه وسلم، بين قريش والأنصار في داري]؛ وأخرجه الإمام البخاري في صحيحه ج5/ص2258/ح5733، ج6/ص2673/ح6909؛ وفي الأدب المفرد ج1/ص200/ح569؛ ومسلم في صحيحه ج4/ص1960/ح2529، ج4/ص1961/ح2529، ج4/ص1961/ح2529؛ وابن حبان في صحيحه ج10/ص379/ح4520؛ والإمام أبو داود في سننه ج3/ص129/ح2926؛ والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج3/ص1110/ح12494، ج3/ص145/ح12494، ج3/ص281/ح14018، ج3/ص281/ح14019؛ والحميدي في مسنده ج2/ص507/ح120؛ والإمام عمرو بن أبي عاصم الشيباني في الأحاد والمثاني ج3/ص382/ح1792؛ والبيهقي في سننه الكبرى ج6/ص262/ح12302؛ والإمام أبو يعلى في مسنده ج7/ص90/ح4023، ج7/ص90/ح4024، ج7/ص91/ح4028، وقد تفرد أنس بن مالك، رضي الله عنه، بهذه اللفظة: (حالف)، والجميع عداه يقولون (أخى). والظاهر أنه استخدم هذه اللفظة: (حالف)، بدلا من (أخى) للتأكيد على عدم قناعته بما بلغ الناس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: (لا حلف في الإسلام)، ولأنه لاحظ أن تلك (المؤاخاة) تتضمن جميع ما كان الناس يتواضعون عليه في الجاهلية عند (التحالف)، وهو مصيب في هذه لأن تلك (المؤاخاة) المخصوصة التي أفقدها النبي، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه أشمل وأعمق من (التحالف) الجاهلي؛ وهو غير مصيب في اعتماد ذلك موجبا للتشكيك في القول المنسوب إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، (لا حلف في الإسلام)، لأن هذا ناسخ جاء متأخرا عند الفتح المكي المجيد، وتام لفظه: (لا حلف في الإسلام، وما كان من حلف في الجاهلية فلا يزيده الإسلام إلا قوة)، وهذا قد بلغنا بنقل التواتر. وهذا يعني ضرورة: (لا تحدثوا حلفا جديدا في الإسلام بعد اليوم، وما كان من حلف في الجاهلية فهو باق نافذ، لا يزيده الإسلام إلا قوة، ومن باب أولى: ما عقد من التحالف في الإسلام قبل هذا النهي، إلا ما أبطله النبي، صلى الله عليه وسلم، بعينه).

والروايات التالية تظهر لك قوة هذه (المؤاخاة) وعمقها، تلك (المؤاخاة) التي لا يعرف مثل لها في تاريخ البشرية:

* جاء في صحيح البخاري [م م (3780/31/5)]: [باب: إخاء النبي، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار]: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى

الله عليه وسلم، بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ مَالِي نَصْفَيْنِ وَلِيْ امْرَأَتَانِ فَاظْطَرُّ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمَّيَاهَا لِي أَطْلَقَهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ أَيْنَ سُوقُكُمْ فَذَلُّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقْطٍ وَسَمْنٍ ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُوَّ ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صَفْرَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَهْمٌ قَالَ تَزَوَّجْتُ قَالَ كَمْ سُقْتُ إِلَيْهَا قَالَ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ شَكَ إِبْرَاهِيمُ؛

* وجاء في صحيح البخاري [م م (3781/31/5)]: [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَقَالَ سَعْدٌ قَدْ عَلِمْتُ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا سَأَقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ وَلِيْ امْرَأَتَانِ فَاظْطَرُّ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلِقُهَا حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقْطٍ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صَفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَهْمٌ قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ مَا سُقْتُ إِلَيْهَا قَالَ وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ أَوْلَمْ وَلَوْ بَشَاةً؛

* وجاء في صحيح البخاري - م م (3782/32/5): F: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ اقْسِمُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّخْلُ قَالَ لَا قَالَ يَكُونُنَا الْمُؤَنَةُ وَيُشْرِكُونَنَا فِي التَّمْرِ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا]

* ونجد تفاصيل وملاح أخرى لتلك **(المؤاخاة)** في فتح الباري لابن حجر (270/7): [تقدم في مناقب الأنصار باب آخرى النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَالَ بَنُ عَبْدِ الْبَرِّ كَانَتِ الْمُؤَاخَاةُ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ خَاصَةً وَذَلِكَ بِمَكَّةَ وَمَرَّةً بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَهِيَ الْمَقْصُودَةُ هُنَا وَذَكَرَ بَنُ سَعْدٍ بِأَسَانِيدٍ الْوَاقِدِيُّ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ قَالُوا لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمَدِينَةَ أَخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَآخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ عَلَى الْمَوَاسَاةِ **وكانوا يوارثون** وكانوا تسعين نفساً بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار وقيل كانوا مائة فلما نزل وأولو الأرحام **بطلت الموارث** بينهم بتلك المؤاخاة قلت وسيأتي في الفرائض من حديث بن عباس: (لما قدموا المدينة كان يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه **بالأخوة التي آخى رسول الله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بينهم فنزلت**)؛ وعند أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه قال السهيلي آخى بين أصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربة ويتأسوا من مفارقة الأهل والعشيرة ويشد بعضهم أزر بعض فلما عز الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل الموارث وجعل المؤمنين كلهم إخوة وأنزل إنما المؤمنون إخوة يعني في التوَادُدِ وشمول الدعوة واختلفوا في ابتدائها فقليل بعد الهجرة بخمسة أشهر وقيل بتسعة وقيل وهو بيني المسجد وقيل قبل بنائه وقيل بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر وعند أبي سعيد في شرف المصطفى كان الإخاء بينهم في

المسجد وذكر محمد بن إسحاق المؤاخاة فقال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لأصحابه بعد أن هاجر تأخروا أخوين، أخوين فكان هو وعلي أخوين وحمزة وزيد بن حارثة أخوين وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين وتعقبه بن هشام بأن جعفر كان يومئذ بالحبيشة وفي هذا نظر وقد تقدم ووجهها العماد بن كثير بأنه أرصده لأخوته حتى يقدم وفي تفسير سنيد آخى بين معاذ وابن مسعود وأبو بكر وخارجة بن زيد أخوين وعمر وعثمان بن مالك أخوين وقد تقدم في أوائل الصلاة قول عمر كان لي أخ من الأنصار وفسر بعثمان ويمكن أن يكون أخوته له تراخت كما في أبي الدرداء وسلمان ومصعب بن عمير وأبو أيوب أخوين وأبو حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر أخوين ويقال بل عمار وثابت بن قيس لأن حذيفة إنما أسلم زمان أحد وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين وتعقب بأن أبا ذر تأخرت هجرته والجواب كما في جعفر وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوين وسلمان وأبو الدرداء أخوين وتعقب بأن سلمان تأخر إسلامه وكذا أبو الدرداء والجواب ما تقدم في جعفر وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة واستمر يجردها بحسب من يدخل في الإسلام أو يحضر إلى المدينة والإخاء بين سلمان وأبي الدرداء صحيح كما في الباب وعند بن سعد وأخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك وسنده ضعيف والمعتمد ما في الصحيح وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع مذكور في هذا الباب وسمى بن عبد البر جماعة آخرين وأنكر بن تيمية في كتاب الرد على بن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصاً مؤاخاة النبي، صلى الله عليه وسلم، لعلي قال لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضاً ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى فأخى بين الأعلى والأدنى ليرتفع الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى وبهذا تظهر مؤاخاته، صلى الله عليه وسلم، لعلي لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر وكذا مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة لأن زيدا مولاهم فقد ثبت أخوتهما وهما من المهاجرين وسيأتي في عمرة القضاء قول زيد بن حارثة إن بنت حمزة بنت أخي وأخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن بن عباس أخى النبي، صلى الله عليه وسلم، بين الزبير وابن مسعود وهما من المهاجرين قلت وأخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرک وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن بن عمر أخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أبي بكر وعمر وبين طلحة والزبير وبين عبد الرحمن بن عوف وعثمان وذكر جماعة قال فقال علي يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي قال أنا أخوك وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به وقد تقدم في باب الكفالة قبيل كتاب الوكالة الكلام على حديث لا حلف في الإسلام بما يعني عن الإعادة؛

وإليك المزيد من تفاصيل وشخصيات تلك (المؤاخاة) التاريخية:

* جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (2/12): [أخبرنا محمد بن عمر حدثني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه قال لما قدم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أخي بين المهاجرين بعضهم فبعض وأخى بين المهاجرين والأنصار فلم

تكن مؤاخاة إلا قبل بدر آخى بينهم على الحق والمؤاساة فأخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بينه وبين علي بن أبي طالب؛

* وجاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (12/2): [أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، حين آخى بين أصحابه وضع يده على منكب علي ثم قال أنت أخي ترثني وأرثك فلما نزلت آية الميراث قطعت ذلك]؛

* وجاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (12/2): [أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه قال محمد بن عمر وأخبرنا عبد الله بن جعفر عن أبي عون وسعد بن إبراهيم قال محمد بن عمر وأخبرنا محمد بن صالح عن عاصم بن عمر بن قتادة قالوا آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين علي بن أبي طالب وسهل بن حنيف]

* وجاء في الدرر في اختصار المغازي والسير لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) (ص: 20، بترقيم الشاملة آيا): [مؤاخاة رسول الله بين المهاجرين والأنصار]: وآخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بعد بنائه المسجد بين الأنصار والمهاجرين. وقد قيل إن المؤاخاة كانت، والمسجد بيني، بين المهاجرين والأنصار على المؤاساة والحق، فكانوا يتوارثون بذلك دون القربات حتى نزلت: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾. روى أبو داود الطيالسي عن سليمان بن معاذ عن سماك بن حرب عن عكرمة بن ابن عباس، قال: آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه: المهاجرين والأنصار، وورث بعضهم من بعض، حتى نزلت: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾. وذكر سعيد بن داود، قال: بلغنا وكتبنا عن شيوخنا أنه، صلى الله عليه وسلم: آخى يومئذ بني أبي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن أبي زهير، وبين عمر بن الخطاب وعويم بن ساعدة، قال: ويقال بين عمر بن الخطاب ومعاذ بن عفراء. قال: وقيل أيضا بين عمر وعثمان بن مالك، وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت، وبين علي بن أبي طالب وسهل بن حنيف، وبين زيد بن حارثة وأسيد بن الحضير، وبين أبي مرثد الغنوي وعبادة بن الصامت، وبين الزبير وكعب بن مالك، وبين طلحة وأبي بن كعب، وبين سعد بن أبي وقاص وسعد بن معاذ، وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وبين عبد الله بن جحش وعاصم بن ثابت، وبين أبي حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر، وبين عتبة بن غزوان وأبي دجانة، وبين مصعب ابن عمير وأبي أيوب، وبين ابن مسعود ومعاذ بن جبل، وبين أبي سلمة بن عبد الأسد وسعد بن خيثمة، وبين عمار وحذيفة بن اليمان، وبين أبي عبيدة ومحمد بن مسلمة، وبين عثمان بن مظعون وأبي الهيثم بن التيهان، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء. قال الحافظ أبو عمر رضي الله عنه: ذكر هذا سنيد، ولم يسنده إلى أحد، إلا أنه بلغه. والصحيح عند أهل السير والعلم بالآثار والخبر في المؤاخاة التي عقدها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار في حين قدومه إلى المدينة أنه آخى بين أبي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن أبي زهير، وبين عمر بن الخطاب وعثمان بن مالك، وبين عثمان بن عفان وأوس بن ثابت بن المنذر أخي حسان بن ثابت. وآخى بين

علي بن أبي طالب وبين نفسه، صلى الله عليه وسلم، فقال له: أنت أخي في الدنيا والآخرة. حدثنا سعيد بن نصر، قال: أنبأنا قاسم بن أصبغ قال: أنبأنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر شيبه، قال: أنبأنا عبد الله بن نمير، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال لعلي: أنت أخي وصاحبي. أخبرنا محمد بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن معاوية، قال: أخبرنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري، وأحمد بن عثمان بن حكيم، قالوا: حدثنا عمرو بن طلحة، قال: أنبأنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن علياً كان يقول: والله إني لأخو رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ووليه. حدثنا سعيد، قال: حدثنا قاسم، أخبرنا ابن وضاح، قال: أخبرنا أبو بكر، قال: أنبأنا عبد الله بن نمير، عن العلاء بن صالح، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله، قال: سمعت علياً يقول: أنا عبد الله وأخو رسوله، ولا يقولها بعدي إلا كذاب مفتر. وحدثنا سعيد، قال: أنبأنا أبو بكر، قال: أنبأنا عبد الله بن نمير، عن الحارث بن فضالة، قال: حدثني أبو سليمان الجهنني يعني زيد بن وهب، قال: سمعت علياً يقول على المنبر: أنا عبد الله وأخو رسوله لم يقلها أحد قبلي، ولا يقولها أحد بعدي إلا كذاب مفتر. وأخى بين جعفر بن أبي طالب وهو بأرض الحبشة ومعاذ بن جبل، وبين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع، وبين الزبير وسلمة بن سرمة بن وقش، وبين طلحة وكعب بن مالك، وبين أبي عبيدة وسعد بن معاذ، وبين سعد ومحمد بن مسلمة، وبين سعيد بن زيد وأبي بن كعب، وبين مصعب بن عمير وأبي أيوب، وبين عمار وحذيفة بن اليمان حليف بني الأشهل، وقد قيل بين عمار وثابت بن قيس، وبين أبي حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر، وبين أبي ذر والمنذر بن عمرو، وبين ابن مسعود وسهل بن حنيف، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، وبين بلال وأبي رويحة الخثعمي حليف الأنصار، وبين حاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة، وبين عبد الله بن حبش وعاصم بن ثابت، وبين عبيدة بن الحارث وعمير بن الحمام، وبين الطفيل ابن الحارث أخيه وسفيان بن بشر بن زيد من بني جشم بن الحارث بن الخزرج، وبين الحصين بن الحارث أخيهما وعبد الله بن جبير، وبين عثمان بن مظعون والعباس بن عباد، وبين عتبة بن غزوان معاذ بن معاص، وبين صفوان بن بيضاء ورافع بن المعلى، وبين المقداد بن عمرو وعبد الله بن رواحة، وبين ذي الشمالين ويزيد بن الحارث من بني حارثة بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج، وبين أبي سلمة بن عبد الأسد وسعيد بن خيثمة، وبين عمير بن أبي وقاص وخبيب بن عدي، وبين عبد الله بن مظعون وقطبة بن عامر بن حديدة، وبين شماس بن عثمان وحنظلة بن أبي عامر، وبين الأرقم بن أبي الأرقم وطلحة بن زيد من بني عبد الأشهل، وبين عاقل بن البكير ومبشر بن عبد المنذر، وبين عبد الله بن مخزومة وفروة بن عمرو البياضي، وبين خنيس بن حذافة والمنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح، وبين أبي سبرة بن أبي رهم وعبادة ابن الخشخاش، وبين مسطح بن أثاثة وزيد بن المزين، وبين أبي مرثد الغنوي وعبادة بن الصامت، وبين عكاشة بن محصن والمجذر بن زياد البلوي حليف الأنصار، وبين عامر بن فهيرة والحارث بن الصمة، وبين مهجع مولى عمر وسراقة بن عمرو بن عطية من بني غنم بن مالك بن النجار. وقد كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أخى بين المهاجرين بعضهم وبعض قبل الهجرة على الحق والمواساة أيضاً، فأخى بين أبي بكر وعمر، وبين حمزة وزيد بن حارثة، وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف، وبين الزبير وعبد الله بن مسعود، وبين عبيدة بن الحارث وبلال، وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبي وقاص،

وبين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة، وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله. فلما نزل المدينة آخى بين المهاجرين والأنصار على ما تقدم ذكرنا له؛

* وجاء في عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير لابن سيد الناس (332/1): [وكانت المؤاخاة مرتين الأولى بين المهاجرين بعضهم وبعض قبل الهجرة على الحق والمواساة آخى بينهم النبي، صلى الله عليه وسلم، فأخى بين أبي بكر وعمر. وبين حمزة وزيد بن حارثة. وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف. وبين الزبير وابن مسعود. وبين عبيدة بن الحارث وبلال. وبين مصعب بن عمير وسعد بن أبي وقاص. وبين أبي عبيدة وسالم مولى أبي حذيفة. وبين سعيد بن زيد وطلحة بن عبيد الله. وبين علي ونفسه، صلى الله عليه وسلم. قرأت على أبي الربيع سليمان بن أحمد المرجاني بغير الإسكندرية وغيره عن محمد بن عماد قال: أخبرنا ابن رفاعة قال أخبرنا الخلعلي قال: أخبرنا أبو العباس أحمد بن الحسن بن جعفر الططار وحدثنا أبو محمد الحسن بن رشيق العسكري حدثنا أبو عبد الله محمد بن رزيق I بن جامع المدني حدثنا أبو الحسين سفيان بن بشر الأسدي حدثنا علي بن هاشم بن البريد عن كثير النواء عن جميع بن عمير عن عبد الله بن عمر قال: آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه فأخى بين أبي بكر وعمر وفلان وفلان حتى بقي علي عليه السلام وكان رجلاً شجاعاً ماضياً على أمره إذا أراد شيئاً فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: (أما ترضى أن أكون أخاك)، قال: بلى يا رسول الله رضيت قال: (فأنت أخي في الدنيا والآخرة) قال كثير: فقلت لجميع بن عمير: أنت تشهد بهذا على عبد الله بن عمر قال: نعم أشهد فلما نزل عليه السلام المدينة آخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة والحق في دار أنس بن مالك فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقت وقعة بدر: (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) فنسخت ذلك. وكانت المؤاخاة بعد بنائه عليه السلام المسجد. وقد قيل كان ذلك والمسجد يبنى، وقال أبو عمر بعد قدومه عليه السلام المدينة لخمسة أشهر. قرئ على أبي عبد الله بن أبي الفتح المقدسي بمرج دمشق وأنا أسمع أخبركم ابن الحرستاني سمعاً قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن منصور بن قبيس الغساني قراءة عليه وأنا أسمع قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن محمد بن أبي الحديد السلمي قال: أخبرنا جدي أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان قال: أخبرنا محمد بن جعفر بن محمد أبو بكر الخرائطي قراءة عليه حدثنا سعدان حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قال المهاجرون: يا رسول الله ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل ولا أحسن بذلاً من كثير كفونا المؤنة وأشركونا في المهنة حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالأجر كله قال: (لا ما أئتيتم عليهم ودعوتهم لهم). وبه إلى الخرائطي حدثنا سعدان بن نصر حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن نافع عن ابن عمر قال: لقد رأينا وما الرجل المسلم بأحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم. رواه مسلم عن أبي كريب والترمذي والنسائي عن هناد كليهما عن أبي معاوية فوقع لنا بدلاً عالياً لهم I. وقال ابن إسحاق آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين أصحابه من المهاجرين والأنصار فقال: (تواخوا في الله أخوين، أخوين)، ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب فقال: هذا أخي فكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وعلي أخوين وحمزة وزيد بن حارثة أخوين وإليه

أوصى حمزة يوم أحد . وذكر سنيد بن داود أن زيد بن حارثة وأسيد بن الحضير أخوان وهو حسن إذ هما أنصاري ومهاجري، وأما المؤاخاة بين حمزة وزيد فقد ذكرناها في المرة الأولى . (رجع إلى ابن إسحاق): وجعفر بن أبي طالب ومعاذ بن جبل أخوين (وأنكره الواقدي لغيبة جعفر بالحبيشة، وعند سنيد أن المؤاخاة كانت بين ابن مسعود ومعاذ بن جبل)؛ (رجع إلى ابن إسحاق): أبو بكر بن أبي قحافة وخارجة بن زيد بن أبي زهير أخوين وعمر بن الخطاب وعتبان بن مالك أخوين وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن معاذ أخوين وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع أخوين والزبير بن العوام وسلمة بن سلامة بن وقش أخوين ويقال: بل الزبير وعبد الله بن مسعود . قلت: هذا كان في المؤاخاة الأولى قبل الهجرة وعثمان بن عفان وأوس بن ثابت بن المنذر أخوين وطلحة بن عبيد الله وكعب بن مالك أخوين وسعيد بن زيد وأبي بن كعب أخوين ومصعب بن عمير وأبو أيوب خالد بن زيد أخوين وأبو حذيفة بن عتبة وعباد بن بشر أخوين وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان أخوين ويقال: بل ثابت بن قيس بن الشماس وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين، وأنكره الواقدي لغيبة أبي ذر عن المدينة وقال: لم يشهد بدرًا ولا أحدًا ولا الخندق وإنما قدم بعد ذلك وعنده طليب بن عمير والمنذر بن عمرو أخوين . (رجع إلى ابن إسحاق): وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوين وسلمان الفارسي وأبو الدرداء أخوين وبلال وأبو رويحة عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمي أخوين . وعند سنيد بن داود فيما حكاه أبو عمر المؤاخاة بين أبي مرثد وعبادة بن الصامت وبين سعد وسعد بن معاذ وبين عبد الله بن جحش وعاصم بن ثابت بن أبي الأفلح وبين عتبة بن غزوان وأبي دجانة وبين أبي سلمة بن عبد الأسد وسعد بن خيثمة وبين عثمان بن مظعون وأبي الهيثم بن التيهان . وزاد غيره وبين عبيدة بن الحارث وعمير بن الحمام وبين الطفيل بن الحارث أخي عبيدة وسفيان بن نسر I بن زيد من بني جشم بن الحارث بن الخزرج وبين الحصين أخيهما وعبد الله بن جبيرة وبين عثمان بن مظعون والعباس بن عباد بن فضالة وبين صفوان بن بيضاء ورافع بن المعلى وبين المقداد وابن رواحة وبين ذي الشمالين ويزيد بن الحارث من بني حارثة وبين عمير بن أبي وقاص وخبيب بن عدي وبين عبد الله بن مظعون وقطبة بن عامر بن حديدة وبين شماس بن عثمان وحنظلة بن أبي عامر وبين الأرقم بن أبي الأرقم وطلحة بن زيد وبين زيد بن الخطاب ومعن بن عدي وبين عمرو بن سراقه وسعد بن زيد من بني عبد الأشهل وبين عاقل بن البكير ومبشر بن عبد المنذر وبين عبد الله بن مخزومة وفروة بن عمرو البياضي وبين خنيس بن حذافة والمنذر بن محمد بن عتبة بن أحيحة بن الجلاح وبين سبرة بن أبي رهم وعبادة بن الخشخاش وبين مسطح بن أثاثة وزيد بن المزين وبين عكاشة بن محصن والمجذر بن زياد حليف الأنصار وبين عامر بن فهيرة والحارث بن الصمة وبين مهجع مولى عمر وسراقه بن عمرو بن عطية من بني غنم بن مالك بن النجار . كل هذا المزيد عن أبي عمر، وقيل: كان عددهم مائة: خمسين من المهاجرين وخمسين من الأنصار . وزيد بن المزين كذا وجد بخط أبي عمر بزاي مفتوحة وياء آخر الحروف مشددة مفتوحة . وفي أصل ابن مفوز: المزين مكسور الميم ساكنة الزاي مفتوحة الياء . وعند ابن هشام ابن المزي . قال ابن إسحاق فلما دون عمر الدواوين بالشام وكان بلال قد خرج إلى الشام فأقام بها مجاهدًا فقال عمر لبلال: إلى من تجعل ديوانك قال: مع أبي رويحة لا أفارقه أبداً للأخوة التي كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عقد بيني وبينه فضمه إليه وضم ديوان الحبيشة إلى خثعم لمكان بلال منهم فهو في خثعم إلى هذا اليوم بالشام . أخبرنا عبد

الرحيم بن يوسف الموصلي وغازي بن أبي الفضل الدمشقي قالوا: أخبرنا عمر بن محمد بن معمر قال: أخبرنا هبة الله بن محمد قال: أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد بن عبد الله حدثنا أبو عبد الله الحسين بن عمر الثقفي حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أيوب بن مدرك عن مكحول عن أبي أمامة قال: لما آخى النبي، صلى الله عليه وسلم، بين الناس آخى بينه وبين علي. أخبرنا أبو عبد الله بن أبي الفتح فيما قرأ عليه الحافظ أبو الحجاج المزني وأنا أسمع قال له: أخبرك القاضي أبو القاسم عبد الصمد بن محمد الأنصاري قراءة عليه وأنت تسمع فأقر به قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المالكي سماعاً قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد السلمي قال: أخبرنا جدي أبو بكر محمد بن أحمد قال: أخبرنا محمد بن جعفر الخرائطي حدثنا سعدان بن يزيد حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن عوف هاجر إلى المدينة فأخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بينه وبين سعد بن الربيع فقال له: سعد يا عبد الرحمن إني من أكثر الأنصار مالا وأنا مقاسمك وعندني امرأتان فأنا مطلق أحدهما فإذا انقضت عدتها فتزوجها فقال له: بارك الله لك في أهلك ومالك. رواه البخاري من حديث حميد عن أنس أطول من هذا[؛

* وجاء في تاريخ دمشق لابن عساكر (94/30): [أخبرنا أبو غالب وأبا عبد الله أنبأنا البنا قال حدثنا أبو جعفر ابن المسلمة حدثنا أبو طاهر المخلص حدثنا أحمد بن سليمان حدثنا الزبير بن بكار حدثني إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني محمد بن إسماعيل أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه قال آخى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بمكة بين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب فلما قدم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، المدينة نقض تلك المؤاخاة إلا اثنتين المؤاخاة التي بينه وبين علي بن أبي طالب والتي بين حمزة بن عبد المطلب وزيد بن حارثة قال وحدثنا الزبير بن بكار قال وحدثني إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن حزام بن عثمان الأنصاري ثم السلمي عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ثم السلمي أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حين آخى بين المهاجرين والأنصار آخى بين أبي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن أبي زهير الخزرجي[؛

* وجاء في المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (38/2I): [قال أبو عمر: والصحيح عند أهل السير والعلم بالآثار والخبر في المؤاخاة التي عقدها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار حين قدومه إلى المدينة بعد بنائه المسجد على المواسة والحق، . . . إلخ]، فساقه كما سلف، ثم قال: [قلت: وقد جاء في كتاب مسلم من حديث أنس: أنه آخى بين أبي عبيدة ابن الجراح وبين أبي طلحة، وقال أبو عمر: إنه آخى بين أبي عبيدة وبين سعد بن معاذ. والأولى ما في كتاب مسلم . . . إلخ]؛

فأقول: ليس ذلك كذلك بالضرورة، فقد يكون كلام أبي عمر مبنيًا على عدة روايات يؤيد بعضها بعضاً، مع أنه ليس ثمة مانع عقلي أو شرعي من أن يكون النبي، صلى الله عليه وسلم، قد آخى بين أبي عبيدة وسعد بن معاذ وأبي طلحة

في نفس الوقت: والإنسان قد يكون له العديد من إخوة الدم في نفس الوقت، فهذا ها هنا كذلك؛ أو أنه قد آخى بين أبي عبيدة وسعد بن معاذ أولاً، ثم آخى بينه وأبي طلحة عندما أسلم هذا متأخراً بعض الشيء. وعلى كل حال فقد كان عدد الأنصار أكبر بكثير من عدد المهاجرين آنذاك، وكانوا يتنافسون على إيواء المهاجرين ورعايتهم: فأى عجب في أن يكون للمهاجري عدة إخوة من الأنصار؟!

❖ فصل: متى كانت (المؤاخاة)؛ ومتى كتبت (الصحيفة)؟!

لعل في النصوص الواردة في الفصول السابقة كفاية، ومن مجموعها نستنتج:

(I) - أن الصحيح أن تلك المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار لا يمكن أن تكون إلا بعد وفاة أسعد بن زرارة، رضي الله عنه، أثناء بناء المسجد بعد حوالي سبعة أشهر من مقدم النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لأنه لا يعقل أن تكون في حياته ولا يرد له ذكر فيها أصلاً، وهو سيد الأنصار، وقيب النقباء. فكلام أبي عمر بن عبد البر: (والصحيح عند أهل السير والعلم بالآثار والخبر في المؤاخاة التي عقدها رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار حين قدومه إلى المدينة بعد بنائه المسجد على المواساة والحق) معقول جداً، لا سيما أن الفراغ من بناء المسجد، والاحتفال بافتتاحه، مناسبة جيدة لتلك الخطوة. وأيضاً لا بد أن تكون قبل بدر لأن عبيدة بن الحارث (بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي) مذكور فيها، وكذلك أخوه: عمير بن الحمام (بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب)، وهما قد استشهدا في بدر جميعاً، رضي الله عنهما: أخوان في الحياة، وعند الممات، ونحسب على الله أن يكونا كذلك يوم يقوم الأشهاد؛

(2) - وأن الصحيح أن تلك المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ما كانت مكتوبة أصلاً لأن طبيعتها تنافي ذلك؛ ولأن جميع الروايات، بدون استثناء، لا تذكر وثيقة مكتوبة أصلاً. وتتبع كتب السيرة والتاريخ والحديث تظهر عدم ذكر صحيفة أو كتاب أو مجلة قبل (صحيفة الدينة) إلا:

(أ) - صحائف القرآن، ومن أشهرها الصحيفة المذكورة في إسلام عمر وفيها سورة (طه)؛ والصحيفة التي كتبها عمر بيده وبعثت بها إلى هشام بن العاص، وفيها: (يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم) * وأنبؤوا إلى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون * واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم من قبل أن يأتيكم العذاب بغتة وأنتم لا تشعرون)، الآيات من سورة الزمر؛

(ب) - مجلة لقمان، والمجلة)، وكذلك (السجل)، هي (الصحيفة) التي تلف لفا، أو تطوى طياً (Srdl)، كما جاء في دلائل النبوة للبيهقي مخرجا (419/2): [خبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال: حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال: حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري عن أشياخ من قومه، قالوا: قدم سويد بن الصامت، أخو بني عمرو بن عوف مكة حاجاً أو معتمراً، وكان سويد يسميه قومه فيهم الكامل؛ لسنه وجلده وشعره قال: فتصدى له رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ودعاه إلى الله عز وجل

وَالِىَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ سُؤِيدٌ: فَعَلَّ الَّذِي مَعَكَ مِثْلَ الَّذِي مَعِيَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا الَّذِي مَعَكَ؟» فَقَالَ مَجْلَّةُ لَقْمَانَ، يُعْنِي حِكْمَةَ لَقْمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْرَضَهَا عَلَيَّ»، فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: (إِنْ هَذَا الْكَلَامُ حَسَنٌ، وَالَّذِي مَعِيَ أَفْضَلُ مِنْهُ: قَرَأْتُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ هُوَ هُدًى وَنُورٌ)، فَقَالَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْقُرْآنَ، وَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يَبْعُدْ مِنْهُ، وَقَالَ: إِنْ هَذَا الْقَوْلُ حَسَنٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ عَلَى قَوْمِهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ قَتَلَهُ الْخَزْرَجُ، وَكَانَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ يَقُولُونَ: إِنَّا لَنَرَى أَنَّهُ قُتِلَ وَهُوَ مُسْلِمٌ، وَكَانَ قَتْلُهُ قَبْلَ بُعَاثٍ؛

(ج) - صحيفة المقاطعة الظالمة الملعونة، التي علقها قريش في جوف الكعبة؛ وقصتها، وقصة أكل الأرضة لها،

ثم قصة نقضها مشهورة متواترة؛

(د) - الصحف التي كان النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يعطيها لأمراء السرايا حاوية لتوجيهات معينة وهي مختومة أو ملفوفة: مثال ذلك: ما جاء في كتاب المغازي للواقدي (I3/I): [(سَرِيَّةُ نَخْلَةٍ): ثُمَّ سَرِيَّةُ أَمِيرِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ إِلَى نَخْلَةٍ، وَنَخْلَةُ وَادِي بُسْتَانَ بْنِ عَامِرٍ فِي رَجَبٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا. قَالُوا: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ صَلَّى الْعِشَاءَ فَقَالَ: (وَأَفِ مَعَ الصَّبْحِ مَعَكَ سِلَاحُكَ؛ أَبْعَثْكَ وَجْهًا)؛ قَالَ فَوَافَيْتُ الصَّبْحَ وَعَلَيَّ سِنْفِي وَفُوسِي وَجَعَيْتِي وَمَعِيَ دَرَقَتِي، فَصَلَّى النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِالنَّاسِ الصَّبْحَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَيَجِدُنِي قَدْ سَبَقْتُهُ وَإِقْفَا عِنْدَ بَابِهِ وَأَجِدُ نَفْرًا مَعِيَ مِنْ قَرِيشٍ. فدَعَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُتِبَ كِتَابًا. ثُمَّ دَعَانِي فَأَعْطَانِي صَحِيفَةً مِنْ أَدِيمِ خَوْلَانِي فَقَالَ: (قَدْ اسْتَعْمَلْتُكَ عَلَى هَؤُلَاءِ النَّفَرِ فَاْمُضْ حَتَّى إِذَا سِرْتَ لَيْلَتَيْنِ فَانْشُرْ كِتَابِي، ثُمَّ اْمُضْ لَمَّا فِيهِ)؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْ نَاحِيَةٍ؟ فَقَالَ: (إِسْلُكُ التَّجْدِيَّةَ، ثُمَّ رَكِيَّةً). قَالَ فَاَنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرٍّ أَيْنَ ضَمِيرَةٍ نَشَرَ الْكِتَابَ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ سِرٌّ حَتَّى تَأْتِيَ بَطْنَ نَخْلَةٍ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ وَلَا تَكْرَهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الْمَسِيرِ مَعَكَ، وَامْضِ لِأَمْرِي فَيَمُنَّ بِكَ حَتَّى تَأْتِيَ بَطْنَ نَخْلَةٍ فَتَرَصَّدْ بِهَا عَيْرَ قَرِيشٍ]؛

(3) - وأن الصحيح أن تلك (المؤاخاة) كانت فردية محضة: هذا الرجل، بصفته الفردية الشخصية، مع ذاك الرجل، بصفته

الفردية الشخصية: لا ذكر فيها لقبائل، أو عقولة، أو حرب أو سلام. فهي تختلف اختلافًا جذريًا عن (صحيفة المدينة)؛

(4) - وأن الصحيح أنه كانت هناك (المؤاخاة) قبل الهجرة بين أفراد المهاجرين، منها إخوان النبي، صلى الله عليه وعلى

آله وسلم، لعلي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه. والأرجح أن تلك (المؤاخاة) قد نقضت بـ (المؤاخاة) في المدينة،

باستثناء: إخوان النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لعلي بن أبي طالب، رضوان الله وسلامه عليه؛ وإخوان زيد بن

حارثة وحمزة بن عبد المطلب، رضوان الله وسلامه عليهما. فلا صحة لما قاله ابن تيمية، نكايه في الشيعة، مدفوعا

بالطائفية المذهبية البغيضة الملعونة.

والخلاصة: أنه حيثما وجدنا رواية تتكلم عن (صحيفة)، أو (كتاب) بين المهاجرين والأنصار؛ أو عن (معاقله) أو (عقولة)؛ أو حرب أو سلام علمنا بالضرورة أنها غير هذه **(المؤاخاة)**: فهي إذا إما **(صحيفة المدينة)**، أو شيء متأخر عنها، كتب بعدها: وهذا في غاية البعد .

وأبضاً لا صحة لما جاء في السيرة النبوية [لأحمد أبو زيد (ص: 71)]: [(تاريخ كتابة وثيقة المعاهدة مع اليهود): رجح أحد الدارسين المعاصرين أن الوثيقة في الأصل وثيقتان، ثم جمع المؤرخون بينهما: إحداهما تناول موادة الرسول، صلى الله عليه وسلم، لليهود، كتبت قبل موقعة بدر الكبرى، والثانية توضح التزامات المسلمين من مهاجرين وأنصار وحقوقهم وواجباتهم. وقال: (ويترجح عندي أن وثيقة موادة اليهود كتبت قبل موقعة بدر الكبرى، أما الوثيقة الثانية فكتبت بعدها). وقد صرحت المصادر القديمة بما يؤيد هذا الترجيح، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: (إن الوثيقة كتبت حدثان مقدم النبي، صلى الله عليه وسلم، المدينة، قبل أن يظهر الإسلام ويقوى، وقبل أن يؤمر بأخذ الجزية من أهل الكتاب). ويقول البلاذري: (وكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عند قدومه المدينة وأدع اليهود، وكتب بينه وبينهم كتاباً واشترط عليهم أن لا يماثلوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه، وأن لا يقاتل عن أهل الذمة، فلم يحارب أحداً ولم يهجه، ولم يبعث سرية حتى أنزل الله، عز وجل: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الذين أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ). وبذلك يوضح البلاذري أن وثيقة موادة اليهود كتبت قبل إرسال السرايا الأولى. ومن المعلوم أن سرية حمزة كانت في رمضان من السنة الأولى للهجرة، أي قبل غزوة بدر بسنة وأيام، وكان لواء حمزة أول لواء عقده النبي، صلى الله عليه وسلم، ويقول البلاذري في موضع آخر، وهو يتحدث عن غزوة بني قينقاع: (وكان سببها أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لما قدم المدينة وأدع يهودها، وكتب بينه وبينها كتاباً، فلما أصاب أصحاب بدر وقدم المدينة غانماً موفوراً، بغت وقطعت العهد). وهكذا جزم البلاذري بأن موادة اليهود كانت قبل بدر. ويقول الطبري: (ثم أقام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بالمدينة منصرفه من بدر، وكان قد أدع حين قدم المدينة يهودها على أن لا يعينوا عليه أحداً، وأنه إن داهمه بها عدو نصره، فلما قتل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من قتل بدر من مشركي قريش أظهروا له الحسد والبغي، وأظهروا نقض العهد). في هذه الشهادات المتواترة ما يكفي للترجيح بأن وثيقة موادة اليهود كتبت في السنة الأولى من الهجرة، ثم إن تحليل بنودها ونصوصها دل على أنها لا تعكس أي توتر في علاقة النبي، صلى الله عليه وسلم، مع اليهود، وبهذا كله تسقط دعوى الموسوعة الإسلامية، وينقض شكها؛ انتهى.

فهذا الباحث المعاصر - غير المسمى - انتكست عنده الأمور زمنياً، فجعل المؤاخاة بعد بدر؛ والصحيفة قبل بدر؛ كما ارتبكت عنده الأمور موضوعياً:

(I) - فجعل للمؤاخاة - بخياله المحض - وثيقة مستقلة، خلافاً للنقول المتواترة التي لا تذكر كتابة أصلاً؛

(2) - وجعل تلك الوثيقة الخيالية إحدى الوثيقتين التي لفقها المؤرخون - بزعمه - في الصحيفة. ولو أنه قرأ نصوص (الصحيفة) المتعلقة بالمؤمنين، أي بالمهاجرين والأنصار، لما وجد فيها حرفاً يتعلق بـ **(المواخاة)** أو التوارث، أو ما شابه من الأمور الفردية؛ وإنما هي تنظيم للعلاقات القبلية الدستورية، وشؤون الأمن العام، وقضايا العقل، وفكك الأسير، ونحو ذلك؛ (3) - وخلط بين حالة **(الموادعة)** الأصلية مع اليهود، وغيرهم من جميع دول وأمم وسلطات وجماعات ومجتمعات وقبائل الدنيا، و(الاتحاد الكونفدرالي) مع قبائل اليهود الذي أنشأته الصحيفة - من العدم - إنشاءً؛ و**(الموادعة)** هي الحالة الأصلية التي كان النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأصحابه عليها مع العالم كله، بما فيه قريش المعتدية الآثمة، عندما وصل المدينة قبل نزول قول الله، عز وجل: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأْهُمْ ظُلُمًا وَاِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾. ف**(الموادعة)** هي الحالة الطبيعية الأصلية، وليست بحاجة إلى تعاقد لإنشائها. فإذا وقعت الحرب، انتهت **(الموادعة)**، فلا تعود حتى تنتهي الحرب بهدنة أو صلح أو اتفاقية سلام.

ف**(الموادعة)** إذاً (حال) قد يكون موجوداً، أو معدوماً. فقلوه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (وادعوا الحبشة ما وادعوكم) يعني ضرورة: أقرروا واستمروا على حال (الموادعة) ما دام الحبشة كذلك. وقول أهل السير والأخبار عن النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، مثلاً: (لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَادَعَ جَمِيعَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا بِهَا) لا يجوز أن يفهم أنه أنشأ (موادعة) أو عقد عهداً، بل المعنى أنه أقر واستمر على حال الموادعة والمسالمة الأصلية.

ولعلنا نلاحظ ما روي عنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((إِنَّهُ لَوْ قَرَّ كَمَا قَرَّ غَيْرُهُ مِمَّنْ هُوَ عَلَىٰ مِثْلِ رَأْيِهِ مَا أُغْتِيلَ، وَلَكِنَّهُ نَالَ مِنَّا الْأَذَى وَهَجَانًا بِالشَّعْرِ، وَلَمْ يَفْعَلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا كَانَ لَهُ السَّيْفُ)) يؤكد قولنا هذا بدون زيادة أو نقصان: فلا ذكر فيه أصلاً لعهد أو ميثاق خرقة كعب بن الأشرف، وإنما هو لم يستمر ويقر على **(الموادعة)** كما أقر واستمر غيره؛

وقد فطن لبعض هذا الإمام ابن القيم، رحمه الله، أحكام أهل الذمة (I404/3) فقال: [وَهُوَ غَلَطٌ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ كَانَتْ مُوَادَعَةً مُهَادَنَةً؛ إِذِ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَادَعَ جَمِيعَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا بِهَا مُوَادَعَةً مُطْلَقَةً، وَلَمْ يَضْرِبْ عَلَيْهِمْ جَزِيَّةً، وَهَذَا مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِمَنْزِلَةِ التَّوَاتُرِ بَيْنَهُمْ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (لَمْ أَعْلَمْ مُخَالَفاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالسَّيْرِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا نَزَلَ الْمَدِينَةَ وَادَعَ يَهُودَ كَافَّةً عَلَى غَيْرِ جَزِيَّةٍ)، وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَ فِيهَا حَوْلَهَا ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ مِنَ الْيَهُودِ: بَنُو قَيْنِقَاعَ، وَبَنُو النَّضِيرِ، وَبَنُو قَرْيَظَةَ. وَكَانَ بَنُو قَيْنِقَاعَ وَبَنُو النَّضِيرِ حُلَفَاءَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ قَرْيَظَةُ حُلَفَاءَ الْأَوْسِ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَادَيْتَهُمْ وَوَادَعَهُمْ مَعَ إِقْرَارِهِ لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ حَوْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ حُلَفَاءِ الْأَنْصَارِ عَلَى حِلْفِهِمْ وَعَهْدِهِمْ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ حَتَّى إِنَّهُ عَاهَدَ الْيَهُودَ أَنْ يُعِينُوهُ إِذَا حَارَبَ ثُمَّ يَقْضِ الْعَهْدَ بَنُو قَيْنِقَاعَ ثُمَّ النَّضِيرُ ثُمَّ قَرْيَظَةُ]؛ وإن كان قد خافه التوفيق في بعض الألفاظ، مثل قوله عن المرأة اليهودية: (مُهادنة)، فما كان ثمة قتال أصلاً، حتى تكون بعده هدنة، ولعل هذه إنما هي مجرد (زلة) لفظية.

وأما ما ذكر الأستاذ أحمد أبو زيد من أقوال المؤرخين فأكثره إما باطل، وإما غير منتج:

(1) - فقول أبي عبيد القاسم بن سلام: (إن الوثيقة كتبت حدثان مقدم النبي، صلى الله عليه وسلم، المدينة، قبل أن يظهر الإسلام ويقوى، وقبل أن يؤمر بأخذ الجزية من أهل الكتاب)، فكلام غامض فكلمة (حدثان) لا تفيدنا تحديدا زمنيا معتبرا؛ والإسلام إنما ظهر وقوي بحق بعد هزيمة الأحزاب: فصار النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، يغزو الناس ولا يغزونه؛ وما ندري متى أمر بأخذ الجزية؛ وقوله: (أخذ الجزية من أهل الكتاب) تكرار للخطأ المشهور: والحق أن الجزية تأخذ حتى من المشركين، ومنهم المجوس، كما هو في حديث النعمان بن مقرن في صحيح مسلم، وغيره؛

(2) - قول البلاذري: (وكان رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عند قدومه المدينة وأدع اليهود، وكتب بينه وبينهم كتابا واشترط عليهم أن لا يمالؤوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه، وأن لا يقاتل عن أهل الذمة، فلم يحارب أحدا ولم يهجه، ولم يبعث سرية حتى أنزل الله، عز وجل: ﴿أَذِّنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأْثَمَ ظُلْمًا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ) فكلام متناقض لأنه، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لم يكن مأذونا له بالقتال أصلا قبل نزول الآية، ولم يكن بعد في حالة حرب مع أحد، ولم يكن هناك توقع أن يدهم أحد المدينة أصلا: فهذه الفقرات من كلامه: (واشترط عليهم أن لا يمالؤوا عدوه، وأن ينصروه على من دهمه)، التي تلخص بعض ما جاء في **(الصحيفة)** لا ترد، ولا محل لها في ذلك الوقت؛ وأشنع من ذلك جملة: (وأن لا يقاتل عن أهل الذمة)، إن لم تكن خطأ مطبعيا: فأولا لم يكن هناك أصلا (أهل ذمة)، وثانيا: كيف ينصروه على من دهمهم، ولا ينصروهم على من دهمهم؟! !

(3) - قول البلاذري عن غزوة بني قينقاع: (وكان سببها أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، لما قدم المدينة وأدع يهودها، وكتب بينه وبينها كتابا، فلما أصاب أصحاب بدر وقدم المدينة غانما موفورا، بغت وقطعت العهد) أيضا لا معنى له لأن المودعة كانت هي الأصل، فلا تحتاج إلى تعاقد أو كتاب؛ وكعب بن الأشرف هو أول من بغى وحارب وقطع المودعة كما أسلفنا بالنقول المتواترة؛ ثم كتبت (الصحيفة)، ليس للمودعة، وإنما لإنشاء (اتحاد كوفندراي)؛ ثم خرجت بنو قينقاع من الاتحاد وحاربت، فبنو النضير ثم خانت قريظة.

(4) - وقول الطبري: (ثم أقام رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بالمدينة منصرفه من بدر، وكان قد وأدع حين قدم المدينة يهودها على أن لا يعينوا عليه أحدا، وأنه إن داهمه بها عدو نصره، فلما قتل رسول الله، صلى الله عليه وسلم، من قتل بدر من مشركي قريش أظهروا له الحسد والبغي، وأظهروا نقض العهد) يكاد أن يتطابق مع كلام البلاذري آفا، والرد عليه كذلك، إلا أنه أحسن بكثير: فلم يجزم بأن **(المودعة)** القديمة، السابقة لبدر، كانت كتابا، كما زلت القدم بالبلاذري؛ وليس في نصه ما يعادل الجملة المنكرة: (وأن لا يقاتل عن أهل الذمة). على أن عبارة الإمام الطبري: **(نقض العهد)**، غير موفقة، فما ثمة عهد أو عقد متقدم أصلا، وإنما هي (المودعة) الأصلية: اللهم إلا إذا اعتبرنا قبولها، والالتزام بها (عهدا) ضمينا؟! !

وأما قول أحمد أبو زيد: [في هذه الشهادات المتواترة ما يكفي للترجيح بأن وثيقة موادعة اليهود كتبت في السنة الأولى من الهجرة، ثم إن تحليل بنودها ونصوصها دل على أنها لا تعكس أي توتر في علاقة النبي، صلى الله عليه وسلم، مع اليهود، وبهذا كله تسقط دعوى الموسوعة الإسلامية، وينقض شكها]، ففيه أخطاء فاحشة، بل قاتلة:

(I) – أقوال المؤرخين لا تسمى (شهادة) إلا إذا كانت من شاهد عيان معاصر، وإلا فهي مجرد (رأي) بني على معلومات أو مقدمات صحيحة أو خاطئة. وكثرة الآراء المتطابقة أو المتشابهة لا تسمى (تواتر)، وليس لها قيمة (تواتر الشهادات) الإثباتية؛

(2) – بعض الدساتير قد تكون كتبت بعد حرب أهلية، ومع ذلك فإن نصوصها لا تعكس أي توتر بين الأطراف لأن قصد الدستور هو تنظيم الدولة (الوحدوية أو الاتحادية)، وليس تأريخ التوتر والنزاع السابق على الكتابة، أو التذكير به: فلا معنى إذا للجملة (لا تعكس أي توتر في علاقة النبي، صلى الله عليه وسلم، مع اليهود)؛ والعكس صحيح أيضا فليست كتابة دستور كوفدرالي، أو معاهدة دولية، بذاتها دليلا على وجود حالة توتر أو حرب قبلها: هذا قد يكون أو لا يكون؛ وإنما يعرف هذا من قرائن تاريخية أخرى مستقلة عن الوثيقة محل النظر نفسها، أو من نصوص في الوثيقة تشير إلى انهاء المنازعات، أو وقف القتال، أو معالجة مشاكل التعويضات والديات، وما شابه ذلك؛

والأستاذ أحمد أبو زيد يريد الرد على دعوى الموسوعة الإسلامية، التي صاغها هو قبل ذلك بقليل، في السيرة النبوية لأحمد أبو زيد (ص: 70)، كالتالي: [بعد أن ذكرت الموسوعة ما ينطوي عليه عقد تلك المعاهدة من سياسة نبوية حكيمة، وبعد أن أشارت إلى أن ابن إسحق حفظ نص تلك المعاهدة، قالت: هذا النص يبدو أنه لا يرجع في تاريخ كتابته إلى السنة الأولى من الهجرة، لأنه يعكس العلاقات المتوترة بين النبي، صلى الله عليه وسلم، واليهود].

والحق أن نص (صحيفة المدينة) إنما كتب في أوائل السنة الثالثة للهجرة، بدليل ما أسلفناه من النقول التاريخية، وقد أصابت الموسوعة ها هنا؛ وأما استدلال المستشرقين – الذين هم كتبة الموسوعة – على ذلك بأن النص (يعكس العلاقات المتوترة بين النبي، صلى الله عليه وسلم، واليهود)، فليس بمقتنع، ولا محل له: وقد أطلق القوم لخيالهم العنان ها هنا: والتأريخ إنما هو أحداث ووقائع مضت، لا بد من أخذ خبرها من شهود العيان، وسجلات المعاصرين، وليس بالخيالات أو حتى الاستنتاجات المنطقية. نعم: ملاحظات كتابة الصحيفة تكشف أنها إنما كتبت لوقوع توتر في العلاقات مع بعض اليهود – كعب بن الأشرف بالذات – ولكن ليس في نصها ما يشير من قريب ولا بعيد إلى أي توتر سابق!

الباب الثاني: نص الصحيفة

✽ فصل: نص صحيفة المدينة

✽ كما جاء في «السيرة النبوية» بتهديب ابن هشام، المشهورة باسم سيرة ابن هشام (501/I): [قال ابن إسحاق: وكتب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتاباً بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم وبشرط لهم واشترط عليهم: بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي، صلى الله عليه وسلم، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إثم أمة واحدة من دون الناس. المهاجرون من قريش على ربعتهم يعاقلون؛ وبنو عوف على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، كل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو ساعدة على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو الحارث على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو جشم على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو النجار على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو التيبث على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو الأوس على ربعتهم يعاقلون معاقلة الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وإن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، [قال ابن هشام: المفرح المثل بالدين والكثير العيال. قال الشاعر: إذا أنت لم تبرح تؤدي أمانة *** وتحمل أخرى أفرحك الودائع]. وأن لا يحالف مؤمن مؤمن دونه. وإن المؤمنين المقيمين على من يعي منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين وإن أيدهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم. ولا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر. ولا ينصر كافرًا على مؤمن. وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدانهم. وإن المؤمنين بعضهم دون الناس. وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم. وإن سلم المؤمنين واحدة لا يسأل مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم. وإن كل غارزة غزت معنا يعقب بعضها بعضاً. وإن المؤمنين يبي بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله. وإن المؤمنين المقيمين على أحسن هدى وأقومه. وإنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسه، ولا حول دونه على مؤمن. وإنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول. وإن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه. وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً ولا يؤويه وأنه من نصره أو أواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة. ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل. وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مردّه إلى الله عز وجل وإلى محمد، صلى الله عليه وسلم. وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين. وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ومالهم وإنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته وإن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بني عوف وإن لليهود بني الحارث مثل ما لليهود بني عوف؛ وإن لليهود بني ساعدة ما

لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ؛ وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ؛ وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَآثَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَعُ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ وَإِنْ جَفَنَةً بَطْنٌ مِنْ ثَعْلَبَةَ كَانَتْهُمْ وَإِنْ لَبَنِي الشُّطْنَةِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ وَإِنْ مَوَالِي ثَعْلَبَةَ كَانَتْهُمْ وَإِنْ بَطَانَةُ يَهُودٍ كَانَتْهُمْ وَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّهُ لَا يُتَحَجَّزُ عَلَى ثَارٍ جُرُحٍ وَإِنَّهُ مَنْ فَتَكَ فَبِنَفْسِهِ فَتَكَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَمْرٍ هَذَا؛ وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمُ وَالنَّصِيحَةَ وَالْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ وَإِنَّهُ لَمْ يَأْتُمْ أَمْرٌ بِحَلِيفَةٍ وَإِنْ التَّصَرُّ لِلْمَظْلُومِ وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ وَإِنْ يَتْرَبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَإِنَّ الْجَارَ كَالنَّفْسِ غَيْرُ مُضَارٍّ وَلَا آثِمٌ وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ حُرْمَةً إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا، وَإِنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فُسَادُهُ فَإِنْ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَتَقَى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ قَرِيشَ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا. وَإِنْ بَيْنَهُمُ التَّصَرُّ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَتْرَبُ، وَإِذَا دُعُوا إِلَى صَلَاحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ وَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدِّينِ عَلَى كُلِّ أَنَاثٍ حَصَصَهُمْ مِنْ جَانِبِهِمُ الَّذِي قَبْلَهُمْ وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. مَعَ الْبَرِّ الْمُحْضِ؟ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. (قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَيُقَالُ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ). قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَإِنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَآثِمٍ وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ آثَمَ وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ بَرَّ وَأَتَقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَهِيَ كَذَا نَصًا بِأَحْرِفِهَا فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ [ت طه عبد الرؤوف سعد (106/2)]: وفي تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون (ص: 150، بتقييم الشاملة آيا)؛ وفي شرح السيرة المسمى بالروض الأنف (الطبعة الأولى - دار إحياء التراث العربي، بيروت) (171/4)؛ وكذا في البداية والنهاية للإمام ابن كثير (273/3)؛ البداية والنهاية [ط هجر (556/4)]: وفيما لا يعد ولا يحصى من المراجع.

وقد أخذ ابن إسحاق هذا مكتوباً من عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريق، برهان ذلك:

* ما جاء في السنن الكبرى للبيهقي (16369/184/8): [أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِيقٍ، قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْكِتَابَ، كَانَ مَقْرُونًا بِكِتَابِ الصَّدَقَةِ الَّذِي كَتَبَ عُمَرُ لِلْعَمَّالِ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَرِيشَ وَيَتْرَبُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَالْحَقُّ بِهِمْ وَجَاهِدْ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ. الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قَرِيشَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ بَيْنَهُمْ وَهُمْ يَفِدُونَ عَنْيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ نَفَدِي عَنْيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ (ثُمَّ ذَكَرَ عَلَى هَذَا التَّنْقِيبِ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، ثُمَّ بَنِي جُشَمٍ، ثُمَّ بَنِي التَّجَارِ، ثُمَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، ثُمَّ بَنِي النَّبِيتِ، ثُمَّ بَنِي الْأَوْسِ)، ثُمَّ قَالَ: (وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتَرَكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعْطَوْهُ

بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ]؛ قلت: وستكمل عن صحة هذا الإسناد في فصل مستقل.

* وقال ابن سيد الناس في عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير (330/I) بعد أن ساق نص «صحيفة المدينة» لابن إسحاق: [هكذا ذكره ابن إسحاق، وقد ذكره ابن أبي خيثمة فأسنده: حدثنا أحمد بن جناب أبو الوليد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار فذكره بنحوه]؛ وهذه طريق مستقلة، تمام الاستقلال، عن طريق رواية ابن إسحاق؛ وقد استغنى ابن سيد الناس عن ذكر نص ابن أبي خيثمة بنص ابن إسحاق مما يدل تطابقهما، أو تقاربهما. وما زال ذلك الجزء من التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة مفقودا، للأسف الشديد.

وجاءت بعض فقرات (الصحيفة) من رواية كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني من طرق مستقلة:

* فقد جاء في السنن الكبرى للبيهقي [وفي ذيله الجوهر النقي (I6809/I06/8)]: [وَرَوَى كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ تَفْدَى عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يَتْرَكُوا مُفْرَحًا مِنْهُمْ حَتَّى يُعْطَوْهُ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ». أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ. (غ) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي الْمُفْرَجِ بِالْحَاءِ: هُوَ الَّذِي قَدْ أَفْرَحَهُ الدِّينُ يَعْنِي أَثْلَهُ]؛

- وجاء في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (I442/2/2): [قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا يَتْرَكُ مُفْرَجٌ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ قَالَ: مُفْرَجٌ. حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَالْمُرَادُ: لَا يَتْرَكُ ذُو دِينٍ إِلَّا قَضَى، يُقَالُ: أَفْرَحَهُ الدِّينُ إِذَا أَثْلَهُ، وَيُرْوَى بِالْجِيمِ أَيْضًا]

- وجاء في إتحاف الخيرة المهرة (2933/(378/3)): [(باب لا يترك دين إلا قضى) - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا يَتْرَكُ مُفْرَجٌ فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ قَالَ: مُفْرَجٌ. هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

* وجاء في معجم الطبراني مشكولا (I35I2/435/I4): [حدثنا إبراهيم بن دحيم، حدثنا أبي، حدثنا مروان بن معاوية، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]

لا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا .

* وجاء في خلق أفعال العباد للبخاري (ص: 79/75، بترقيم الشاملة آليا): [حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا إسحاق بن جعفر بن محمد، حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، كتب: «وانكم ما اختلفتم في شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد»]؛

* وهي في الأموال للقاسم بن سلام (ص: 518/260) من طريق ثلاثة مستقلة، تمام الاستقلال، عن سابقتيها: [حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير، وعبد الله بن صالح، قالا: حدثنا الليث بن سعد، قال: حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه قال: بلغني أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كتب بهذا الكتاب: هذا الكتاب من محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قرش وأهل يثرب ومن تبعهم، فلحق بهم، فحل معهم وجاهد معهم: أنهم أمة واحدة دون الناس والمهاجرون من قرش - قال ابن بكير: على رباعيتهم، [قال أبو عبيد: والمخفوظ عندنا رباعيتهم]، يتعاقلون بينهم معاقلتهم الأولى - [وقال عبد الله بن صالح: رباعيتهم] - وهم يقدون عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين والمسلمين وبنو عوف على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف بين المؤمنين. وبنو الحارث بن الخزرج على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو ساعدة على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو جشم على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو النجار على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو عمرو بن عوف على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو الأوس على رباعيتهم يتعاقلون معاقلتهم الأولى، وكل طائفة منهم تقدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وأن المؤمنين لا يتركون مفرجاً منهم أن يعينوه بالمعروف في فداء أو عقل، وأن المؤمنين المقيمين أيديهم على كل من يغي وأبغى منهم دسيسة ظلم أو إثم، أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعه، ولو كان ولد أحدهم؛ لا يقتل مؤمن مؤمناً في كافر، ولا ينصر كافراً على مؤمن؛ والمؤمنون بعضهم موالي بعض دون الناس؛ وأنه من تبعنا من اليهود فإن له المعروف والاسوة غير مظلومين، ولا متناصرٍ عليهم؛ وأن سلم المؤمنين واحد، ولا يسالم مؤمنٌ دون مؤمنٍ في قتالٍ في سبيل الله، إلا على سوءٍ وعدلٍ بينهم؛ وأن كل غارزة غزت يعقب بعضهم بعضاً؛ وأن المؤمنين المقيمين على أحسن هذا وأقومه؛ وأنه لا يجير مشرك مالا لقرش ولا يعينها على مؤمن؛ وأنه من اعبط مؤمناً قتلًا فإنه قود، إلا أن يرضى ولي المقتول بالعقل، وأن المؤمنين عليها كافة؛ وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة أو آمن بالله واليوم الآخر أن ينصر مُحَدِّثًا أو يُؤوِّيه فمن نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة، لا يقبل منه صرفٌ ولا عدل؛ وانكم ما اختلفتم فيه من شيء فإن حكمه إلى الله تبارك وتعالى وإلى الرسول، صلى الله عليه وسلم،

وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَآثَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتَغِ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي التَّجَارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغِ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ التَّضَرُّعُ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَيْنَهُمُ التَّصِيحَةُ وَالتَّضَرُّعُ لِلْمَظْلُومِ، وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يَخِيفُ فِسَادَهُ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ التَّضَرُّعُ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرَبُ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعَا الْيَهُودَ إِلَى صَلَاحٍ حَلِيفٍ لَهُمْ فَأَتَاهُمْ بِصَالِحُونَهُ، وَإِنْ دَعَوْا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِّ أَنْاسٍ حَصَّتْهُمُ مِنَ التَّفَقَةِ، وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّ بَنِي الشُّطْنَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفْنَةَ، وَأَنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ، لَا يَحُولُ الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَلَا آثَمٍ، وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمَنَ وَمَنْ قَعَدَ آمَنَ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَآثَمَ، وَإِنَّ أَوْلَاهُمْ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ؛

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَعْقِبًا: (قَوْلُهُ: بَنُو فُلَانٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمُ الرِّبَاعَةُ هِيَ الْمَعَاوِلُ؛ وَقَدْ يُقَالُ: فَلَانٌ رِبَاعَةٌ قَوْمُهُ، إِذَا كَانَ الْقَتْلُ لِلْمُؤْمَرِهِمْ، وَالْوَفْدُ عَلَى الْأَمْرَاءِ فِي مَا يَنْبُوهُمْ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرَكُونَ مَفْرَحًا فِي فِدَاءِ الْمَفْرَحِ: الْمُثْقَلُ بِالْإِثْمِ، يَقُولُ: فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينُوهُ، إِنْ كَانَ أَسِيرًا فَكَمْ مِنْ إِسَارِهِ، وَإِنْ كَانَ جَنَى جَنَايَةً خَطَأً عَقَلُوا عَنْهُ، وَقَوْلُهُ: وَلَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرِيشٍ يَعْنِي الْيَهُودَ الَّذِينَ كَانَ وَادَعَهُمْ. يَقُولُ: فَلَيْسَ مِنْ مَوَادِعَتِهِمْ أَنْ يُجِيرُوا أَمْوَالَ أَعْدَائِهِ، وَلَا يُعِينُوهُمْ عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُ: وَمَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا فَهُوَ قَوْدٌ الْإِغْبَاطُ: أَنْ يَقْتُلَهُ بَرِيًّا مُحَرَّمِ الدَّمِ، وَأَصْلُ الْإِغْبَاطِ فِي الْإِلَالِ: أَنْ تُنَحَرَ بِلَا دَاءٍ يَكُونُ بِهَا، وَقَوْلُهُ: إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقُولِ بِالْعَقْلِ، فَقَدْ جَعَلَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْخِيَارَ فِي الْقَوْدِ أَوْ الدِّيَةِ أَوْ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ وَهَذَا مِثْلُ حَدِيثِهِ الْآخَرِ: وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ قَتَلَ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ وَهَذَا يَرُدُّ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ لِلْوَلِيِّ فِي الْعَمْدِ أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ إِلَّا بِطَلِبِ نَفْسٍ مِنَ الْقَاتِلِ وَمُصَالِحَةٍ مِنْهُ لَهُ عَلَيْهَا وَقَوْلُهُ: وَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ الْمُحَدِّثُ: كُلُّ مَنْ أَتَى حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ، وَهَذَا شَبِيهٌ بِقَوْلِهِ الْآخَرِ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ وَقَوْلُهُ: لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَاهُ عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: الصَّرْفُ التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ: الْفِدْيَةُ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: الْفَرِيضَةُ وَالْطَّوْعُ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾، فَكُلُّ شَيْءٍ فِدْيَةٌ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ عَدْلُهُ. وَقَوْلُهُ: وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، فَهَذِهِ التَّفَقَةُ فِي الْحَرْبِ خَاصَّةٌ، شَرَطُ عَلَيْهِمُ الْمَعَاوَنَةَ لَهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَبَرَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ يُسَهِّمُ لِلْيَهُودِ إِذَا غَزَوْا مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذَا الشَّرْطِ الَّذِي شَرَطَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّفَقَةِ، وَلَوْ لَا هَذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ سَهْمٌ)

* وهي في الأموال لابن زنجويه (2/466/750) من واحدة من طرق أبي عبيد: [حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَتَبَ بِهَذَا الْكِتَابِ: «هَذَا كِتَابُ

مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ. الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاوَنُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَهُمْ يَفْدُونَ عَائِنَهُم بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو الْخَزْرَجِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو التَّجَارِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّبِيتِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو أَوْسٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتَرَكُونَ مَفْرَحًا مِنْهُمْ، أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ، وَلَا يُجَافُوا مُؤْمِنٌ مُؤْمِنٌ دُونَهُ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ يَغِي مِنْهُمْ، أَوْ ابْتِغَى دَسِيعَةً ظَلَمَ أَوْ إِثْمًا أَوْ عُدْوَانَ أَوْ فِسَادًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنْ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِمْ جَمِيعُهُمْ وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ؛ لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلَا يُنْصَرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنَ الْيَهُودِ، فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأَسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُنَاصِرٍ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ سَلِمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدٌ، وَلَا يُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدَلٍ بَيْنَهُمْ، وَأَنْ كُلُّ غَازِيَةٍ غَزَتْ يَغْتَبِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرَيْشٍ، وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ، وَأَنَّهُ مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قِتْلًا عَنْ بَيْنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ، إِلَّا أَنْ يُرْضِيَ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَةٌ، وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبًا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، أَوْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا وَلَا يُؤَيِّدَهُ، فَمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَأَنْكُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ حُكْمَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ، وَأَنَّ الْيَهُودَ يَنْفَقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثَمَ فَإِنَّهُ لَا يَتَوَعَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي التَّجَارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودَ الْأَوْسِ مِثْلَ ذَلِكَ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ، فَإِنَّهُ لَا يَتَوَعَّ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْيَهُودِ بَقِيَّتِهِمْ، وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ بَقِيَّتَهُمْ؛ وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؛ وَأَنَّ بَيْنَكُمْ النَّصْحَ وَالنَّصِيحَةَ وَالنَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ، وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفَهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فِسَادُهُ، فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ؛ وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعَا الْيَهُودَ إِلَى صَلَاحٍ خَلِيفٍ لَهُمْ بِالْأَسْوَةِ فَانْهَمُوا بِصَالِحُونَهُ وَإِنْ دَعَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِّ أَنْاسٍ حَصَّتْهُمْ مِنَ التَّفَقَةِ، وَأَنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْهُمْ، مَنْ أَهْلُ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَنِي الشُّطْنَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفْتَةٍ، وَأَنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ، وَلَا يَكْسِبُ

كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ، لَا يَحُولُ الْكِتَابُ عَنْ ظَالِمٍ وَلَا آثِمٍ، وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنًا، وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ آمِنًا أَبْرَ الْأَمْنِ، إِلَّا ظَالِمًا وَآثِمًا، وَأَنَّ أَوْلَاهُمْ بِهِذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ»[؛

ونص الإمام أبي عبيد مطابق لنص الإمام ابن زنجويه، باستثناء فقرة واحدة عند الإمام ابن زنجويه كأنها سقطت من نص الإمام أبي عبيد . وهناك أكثر من عشرة فروق بين نص هذين الإمامين، ونص الإمام ابن إسحاق، الذي هو نص السيرة الأتم المعتمد . ولعل مقارنة النصين في جدول هي أفضل أسلوب لبيان حقيقة قولنا هذا:

جدول الصحيفة المقارن

	نص الإمامين أبي عبيد وابن زنجويه	نص ابن إسحاق	
OI	هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلِحَقِّ بِهِمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ	هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلِحَقِّ بِهِمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ	OI
O2	الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رُبْعَتِهِمْ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاوَنُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاوِلُهُمُ الْأُولَى، وَهُمْ يَفْدُونَ عَائِيَهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رُبْعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ بَيْنَهُمْ وَهُمْ يَفْدُونَ عَائِيَهُمُ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	O2
O3	وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلُهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	O3
O4	وَبَنُو الْحَارِثِ (بَنُ) الْخَزَرَجِ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ،	وَبَنُو الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	O4
O5	وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ،		O5
O6	وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمْ، يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاوَنُونَ مَعَاوِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَائِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	O6

صحيفة المدينة الدستورية

07	وَبَنُو النَّجَارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	07	وَبَنُو النَّجَارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ
08	وَبَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	08	وَبَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ
09	وَبَنُو النَّبِيْتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	09	وَبَنُو النَّبِيْتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ
10	وَبَنُو أَوْسٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	10	وَبَنُو أَوْسٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى؛ وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ
11	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ،	11	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ.
12	وَأَنَّ لَا يُحَالِفُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنٌ دُونَهُ (عند ابن زنجويه فقط)	12	وَأَنَّ لَا يُحَالِفُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنٌ دُونَهُ
13	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَى وَابْتَغَى مِنْهُمْ دَسِيعَةً ظَلَمَ أَوْ إِثْمًا أَوْ عُذْوَانًا أَوْ فِسَادًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَلَدٌ أَحَدِهِمْ	13	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةً ظَلَمَ أَوْ إِثْمًا أَوْ عُذْوَانًا أَوْ فِسَادًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَلَدٌ أَحَدِهِمْ
14	لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ	14	وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ
15	وَلَا تُنْصَرُ (مُؤْمِنٌ) كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ	15	وَلَا تُنْصَرُ (مُؤْمِنٌ) كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ
16		16	وَأَنَّ ذِمَّةَ اللَّهِ وَاحِدَةٌ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَذْنَاهُمْ
17	وَالْمُؤْمِنُونَ نَعْضُهُمْ مَوَالِي نَعْضِ دُونِ النَّاسِ	17	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ نَعْضُهُمْ (مَوَالِي نَعْضِ) دُونِ النَّاسِ.
18	وَأَنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأَسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ	18	وَأَنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنَ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأَسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ

صحيفة المدينة الدستورية

19	وَأَنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدٌ، وَلَا يُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ	وَأَنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ لَا يُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ	I9
20	وَأَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ تُعَقَّبُ بَعْضُهَا بَعْضًا	وَأَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا تُعَقَّبُ بَعْضُهَا بَعْضًا	20
21	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُبَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُبَى بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	21
22	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ	22
23	وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرِيشٍ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ	وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرِيشٍ وَلَا نَفْسَهَا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ	23
24	وَأَنَّهُ مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا فَإِنَّهُ قَوْدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ	وَأَنَّهُ مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ بِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ (بِالْعَقْلِ)	24
25	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَافَّةٌ	وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ	25
26	وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ أَوْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ	وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَآمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا وَلَا يُؤْوِيَهُ.	26
27	فَمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا تُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ	وَأَنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ	27
28	وَأَنَّكُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ حُكْمَهُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَإِلَى الرَّسُولِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،	وَأَنَّكُمْ مِمَّا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنْ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،	28
29	وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ،	وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ	29
30	وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أُمَّةٌ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَآثَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتَغَى إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ	وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَآثَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغَى إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ	30
31	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	31
32	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	32

33	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي سَاعِدَةَ (مِثْل) مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	33
34	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	34
35	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ	وَأَنَّ لِيَهُودَ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ	35
36	وَأَنَّ لِيَهُودَ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ		36
37	وَأَنَّ جَفْنَةَ بَطْنٍ مِنْ ثَعْلَبَةَ كَانَتْهُمْ	وَأَنَّ بَنِي الشَّطْنَةِ بَطْنٍ مِنْ جَفْنَةَ	6I
38	وَأَنَّ لِبَنِي الشَّطْنَةِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنِي عَوْفٍ	وَأَنَّ بَنِي الشَّطْنَةِ بَطْنٍ مِنْ جَفْنَةَ	6I
39	وَأَنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ	وَأَنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا تَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ	62
40	وَأَنَّ مَوَالِيَ ثَعْلَبَةَ كَانَتْهُمْ		40
41	وَأَنَّ بَطَانَةَ يَهُودَ كَانَتْهُمْ		4I
42	وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،	وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،	42
43		وَأَنَّ يَتِيمَهُمُ التَّصَرُّ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ	43
44	وَأَنَّهُ لَا تُنَحْجَزُ عَلَى ثَأْرِ جُرْحٍ		44
45	وَأَنَّهُ مَنْ قَتَلَ فَبِنَفْسِهِ قَتَلَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ		45
46	وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَمْرٍ هَذَا		46
47	وَأَنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتُهُمُ وَالتَّصِيحَةُ وَالْبَرُّ دُونَ الْإِثْمِ		47
48	وَأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ أَمْرٌ حَلِيفِهِ		48
49	وَأَنَّ (يَتِيمَهُمُ التَّصِيحَةُ وَ) التَّصَرُّ لِلْمَظْلُومِ	وَأَنَّ يَتِيمَهُمُ التَّصِيحَةُ وَالتَّصَرُّ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ،	5I
50	وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ		50
51	وَأَنَّ شَرِبَ حَرَامٍ جَوْفَهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ		52
52	وَأَنَّ الْجَارَ كَالنَّفْسِ غَيْرِ مُضَارٍّ وَلَا آثِمٍ		53
53	وَأَنَّهُ لَا تَجَارُ حُرْمَةً إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا		54
54	وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فِسَادُهُ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ	وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ فِسَادُهُ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ	

صحيفة المدينة الدستورية

		وَجَلَّ إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،	
55		وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ أَتَقَىٰ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّهُ	55
56		وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ قَرْشٌ وَلَا مِنْ نَصَرَهَا	56
57	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَىٰ مَنْ دَهُمَ يَثْرَبَ	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَىٰ مَنْ دَهُمَ يَثْرَبَ	57
58	وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعُوا الْيَهُودَ إِلَىٰ صُلْحٍ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ نُصَالِحُونَهُ،	وَإِذَا دُعُوا إِلَىٰ صُلْحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيُلَبِّسُونَهُ فَإِنَّهُمْ نُصَالِحُونَهُ وَيُلَبِّسُونَهُ	58
59	وَإِنْ دَعُونَا إِلَىٰ مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَىٰ كُلِّ أَنَاسٍ حَصَّتْهُمُ مِنَ النَّفَقَةِ،	وَإِنَّهُمْ إِذَا دَعُوا إِلَىٰ مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدِّينِ عَلَىٰ كُلِّ أَنَاسٍ حَصَّتْهُمُ مِنَ النَّفَقَةِ	59
60	وَأَنَّ يَهُودَ الْأَوْسَ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنفُسَهُمْ مَعَ الْبَرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ	وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسَ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنفُسَهُمْ عَلَىٰ مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. مَعَ الْبَرِّ الْمُحْصِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ	60
61	وَأَنَّ بَنِي الشَّطْبَةِ نَطْنُ مِنْ جَفْنَةٍ		61
62	وَأَنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَىٰ نَفْسِهِ	وَإِنَّ الْبَرَّ دُونَ الْإِثْمِ لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَىٰ نَفْسِهِ	62
63	وَأَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ أَصْدَقَ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّهُ،	وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ أَصْدَقَ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّهُ،	63
64	لَا نَحُولُ الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَلَا أَثَمَ،	وَإِنَّهُ لَا نَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَأَثَمَ	64
65	وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ، وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ آمِنٌ أَبَرَ الْأَمْنِ، إِلَّا ظَالِمًا وَأَثَمًا	وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثَمَ	65
66	وَأَنَّ أَوْلَاهُمْ هَذِهِ الصَّحِيفَةُ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ		66
		وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ بَرَّ وَاتَّقَىٰ، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،	67

❁ فصل: النص المحرر

وإذا تأمنا النصين السابقين، وتخيرنا الألفاظ الأكثر وضوحاً ودقة، مع زيادة ما ورد من ألفاظ مهمة في أحدهما، مثل: [وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ (مَوَالِي بَعْضٍ) دُونِ النَّاسِ]، أو [إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيّ الْمَقْتُولِ (بِالْعَقْلِ)]؛ أو ما تقتضيه ضرورة السياق لدفع أي وهم، مثل: [وَلَا يَنْصُرُ (مُؤْمِنٌ) كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ]، بدلا من: [وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ]، فإننا نتحصل على النص المحرر التالي:

جدول النص المحرر

	الباب الأول: تعرف الأمة، وإنشاء (التابعة) الإسلامية	
01	هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلِحَقِّ بِهِمْ وَجَاهِدَ مَعَهُمْ، أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونِ النَّاسِ	
02	الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقْدُونَ عَائِنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
03	وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
04	وَبَنُو الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
05	وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
06	وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
07	وَبَنُو التَّجَارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
08	وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	
09	وَبَنُو النَّبَيْتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رِبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاوَنُونَ مَعَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِنَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ	

IO	وَبَنُو الْأَوْسِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ (أَوْ: رَبَاعَتِهِمْ) يَتَعَاقِلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَقْدِي عَائِيهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ
	الباب الثاني: التزامات المسلمين، والتناصر بينهم
II	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَرْكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعْطَوْهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ.
I2	وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا دُونَهُ
I3	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةً ظَلَمٍ أَوْ إِثْمٍ أَوْ عُدْوَانٍ، أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ أَيْدِيهِمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَكَلَدَ أَحَدِهِمْ
I4	وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ
I5	وَلَا يَنْصُرُ مُؤْمِنٌ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ
I6	وَإِنْ ذِمَّةُ اللَّهِ وَاحِدَةٌ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَذْنَاهُمْ
I7	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضُ دُونِ النَّاسِ.
I8	وَإِنَّهُ مَنْ تَبَعَنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسُوءَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ
I9	وَإِنْ سَلِمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةً لَا تُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ
20	وَإِنْ كُلُّ غَارِزَةٍ غَزَتْ مَعَنَا نَعْتَبُ بَعْضَهَا بَعْضًا
2I	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُبِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
22	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هَذَا وَأَقْوَمِهِ
23	وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرْشٍ وَلَا نَفْسَهَا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ
24	وَإِنَّهُ مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا عَنْ يَبِيئَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ بِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ.
25	وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ
26	وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَمَّنَ نَالَهُ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا وَلَا يُؤْوِيَهُ.
27	وَأَنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ
28	وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنْ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
	الباب الثالث: التحالف (أَوْ: الاتحاد الكونفدرالي) بين المسلمين واليهود
29	وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ
30	وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَآثَمَ فَإِنَّهُ لَا يُتَوَعَّ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ

31	وَإِنْ لِيَهُودَ بَنَى التِّجَارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ
32	وَإِنْ لِيَهُودَ بَنَى الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ
33	وَإِنْ لِيَهُودَ بَنَى سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ
34	وَإِنْ لِيَهُودَ بَنَى جُشَمَ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ
35	وَإِنْ لِيَهُودَ بَنَى الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ
36	وَإِنْ لِيَهُودَ بَنَى ثَعْلَبَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ فَإِنَّهُ لَا يُؤْتَمُّ إِلَّا نَفْسُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ
37	وَإِنْ جَفَنَةَ بَطْنٍ مِنْ ثَعْلَبَةٍ كَانَتْهُمْ
38	وَإِنْ لِبَنَى الشَّطْنَةِ مِثْلَ مَا لِيَهُودَ بَنَى عَوْفٍ
39	وَأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا تَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ
40	وَإِنْ مَوَالِي ثَعْلَبَةٍ كَانَتْهُمْ
41	وَإِنْ بَطَانَةُ يَهُودَ كَانَتْهُمْ
	الباب الرابع: التزامات مشتركة، وأحكام عامة
42	وَإِنَّهُ لَا يُخْرِجُ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
43	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ التَّصَرُّعَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ
44	وَإِنَّهُ لَا تُنَحْجِزُ عَلَى ثَارٍ جُرْحٍ
45	وَإِنَّهُ مَنْ قَتَلَ فَبِنَفْسِهِ قَتَلَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ.
46	وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَمْرٍ هَذَا
47	وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ تَقَاتُلَهُمُ وَالنَّصِيحَةَ وَالْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ
48	وَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِأَمْرٍ يَحْلِفُهُ
49	وَأَنَّ بَيْنَهُمُ التَّصِيحَةَ وَالتَّصَرُّعَ لِلْمَظْلُومِ
50	وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ
51	وَإِنْ تَرَبَّ جَوْفُهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ
52	وَإِنْ الْجَارُ كَالنَّفْسِ غَيْرَ مُضَارٍّ وَلَا آثِمٍ
53	وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ حُرْمَةً إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا
54	وَإِنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فَسَادُهُ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
55	وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَمْرٍ أَتَقَى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَمْرَهُ

56	وَإِنَّهُ لَا تَجَارُ قُرَيْشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا
57	وَإِنَّ بَيْنَهُمُ التَّنَصُّرَ عَلَى مَنْ دَهُمَ شَرِبَ
58	وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعُوا الْيَهُودَ إِلَى صَلَاحِ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ نَصَالِحُونَ وَلَبْسُونَهُ
59	وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، عَلَى كُلِّ أَنَاْسٍ حَصَّتْهُمْ مِنْ جَانِبِهِمُ الَّذِي قَبْلَهُمْ
60	وَإِنْ يَهُودُ الْأَوْسِ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنفُسُهُمْ، عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، مَعَ الْبَرِّ الْمُحْضِ (أَوْ: الْمُحْسِنِ) مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ
62	وَإِنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ لَا تَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ
63	وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَتَرَهُ
64	وَإِنَّهُ لَا حَوْلَ هَذَا الْكِتَابِ دُونَ ظَالِمٍ وَأَثَمٍ
65	وَإِنَّهُ مِنْ خَرَجِ آمِنٍ وَمَنْ قَعَدَ بِالْمَدِينَةِ أَمِنْ أَرَأَى الْأَمْنِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثَمَ
66	وَأَنَّ أَوْلَاهُمْ بِهِذِهِ الصَّحِيفَةِ الْبَرُّ الْمُحْسِنُ
67	وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ تَرَّ وَاتَّقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

هذا وقد تكلم على الغريب من ألفاظ هذه الصحيفة الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله في كتاب «الغريب»، وغيره، كما سلف، ونقله الإمام ابن زنجويه في الأموال لابن زنجويه (751/471/2) بشيء من التصرف: [قال أبو عبيد: قوله «نُبُو فلان على رباعيتهم» والصواب عندي الرباعة، قال: وهكذا حدثناه ابن بكير عن الليث بن سعد، الرباعة هي المعاقلة، وقد يقال: فلان على رباعة قومه: إذا كان المقتل لأموالهم، والوفاد على الأمراء فيما ينوبهم وقوله «إن المؤمنين لا يتركون مفرحاً أن يعينوه في فداء أو عقل» المفرح: المقتل بالدين، فيقول: عليهم أن يعينوه، إن كان أسيراً فك من أسرته، وإن كان جنياً جنابة خطأ عقلا عنه وقوله «لا يجير مشرك مالا لقريش» يعني اليهود الذين كان وادعهم، يقول: فليس من موادعتهم أن يجيروا أموال أعدائهم، ولا يعينوهم عليه وقوله «ومن اعتبط مؤمناً قتلاً فهو قود» الاعتباط أن يقتله بريئاً محرم الدم، وأصل الاعتباط في الإبل أن تبحر بلا داء يكون بها وقوله إلا أن يرضي أولياء المقتول بالعقل: فقد جعل، صلى الله عليه وسلم، الخيار في القود أو الدية إلى أولياء القتل، وهذا مثل حديثه الآخر «ومن قتل له قتيلاً فهو باحد النظرين، إن شاء قتل وإن شاء أخذ الدية» وقوله «لا يحل لمؤمن أن ينصر محدثاً أو يؤويه» المحدث: كل من أتى حداً من حدود الله، فليس لأحد منعه من إقامة الحد عليه، وهذا شبيه بقوله الآخر «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله في أمره» وقوله «إن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين» فهو النفقة في الحرب خاصة، شرط عليهم المعاونة له على عدوه، وترى أنه إنما كان يسهم لليهود إذا غزوا مع المسلمين لهذا الشرط الذي شرط عليهم من النفقة، ولولا هذا لم يكن لهم في

غَنَائِمُ الْمُسْلِمِينَ سَهْمٌ وَقَوْلُهُ «إِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» إِنَّمَا أَرَادَ نَصْرَهُمُ الْمُؤْمِنِينَ، وَمُعَاوَتَهُمْ إِيَّاهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ، بِالتَّفَقُّعِ الَّتِي شَرَطَهَا عَلَيْهِمْ، فَأَمَّا الدِّينُ فَلْيُسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ فَقَالَ: «لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ» وَقَوْلُهُ «لَا يُؤْتَعُ إِلَّا نَفْسُهُ» يَقُولُ: لَا يُهْلِكُ غَيْرَهَا، يُقَالُ: قَدْ وَغَّ الرَّجُلُ وَغَا: إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ يَهْلِكُ، وَقَدْ أُوْتِعَهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا الْكِتَابُ - فِيمَا يُرَوَى - حَدَّثَانِ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمَدِينَةَ، قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ الْإِسْلَامُ وَيَقْوَى، وَقَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِأَخْذِ الْجَزِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانُوا ثَلَاثَ فِرَقٍ: بَنُو الْقَيْنِقَاءِ، وَالنَّضِيرُ، وَقَرِظَةُ، فَأُولَ فِرْقَةٍ غَدَرَتْ، وَنَقَضَتْ الْمَوَادِعَةَ بَنُو قَيْنِقَاءَ، وَكَانُوا خُلَفَاءَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَأَجْلَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ بَنُو النَّضِيرِ ثُمَّ وَقَرِظَةُ، فَكَانَ مِنْ إِجْلَائِهِ أُولَئِكَ وَقَتْلِهِ هَؤُلَاءِ مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا]

وقد سبق بيانا أن قول الإمام أبي عبيد: [وإنما كان هذا الكتاب - فيما يروى - حدثان مقدم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، المدينة، قبل أن يظهر الإسلام ويقوى، وقبل أن يؤمر بأخذ الجزية من أهل الكتاب]: خطأ، لا معنى له، ولا محصول يرجى من ورائه.

ونلاحظ أيضاً أنه حتى بمجرد القراءة العابرة للصحيفة يظهر أنها في مجملها نصوص دستورية تنظم العلاقة بين فئات مختلفة من مجتمع قبلي التكوين، تشكل فيه القبائل وحدات هامة، كل منها بمثابة (دولة). وهذه الكيانات أو الدول هي: المهاجرون من قريش؛ بنو عوف بن الخزرج، بنو الحارث بن الخزرج، بنو ساعدة بن كعب بن الخزرج، بنو جشم من الخزرج، بنو النجار وهم تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج؛ بنو عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، أهل قباء، وبنو النبيت (وهو عمرو بن مالك بن الأوس)؛ ثم بقية الأوس بكافتهم (وهو بنو مرة بن مالك بن الأوس، وهم الجعادرة؛ وبنو جشم بن مالك بن الأوس؛ وبنو امرئ القيس بن مالك بن الأوس) وعلة ذكر بطون الأوس الأخرى بكافتهم هو، والله أعلم، إن بطون الخزرج كلها كانت قد دخلت في الإسلام، بصفتها الجماعية، وحتى من لم يكن منها مؤمناً فقد دخل في الإسلام ظاهرياً، وأما بطون الأوس فلم يدخل منها في الإسلام، بصفتهم الجماعية، إلا بنو عمرو بن عوف وهم أهل قباء، وبنو النبيت. أما باقي البطون الأوسية؛ فقد تأخر إسلامها إلى ما بعد الصحيفة فذكرتها الصحيفة مدمجة باسمها العام، وهذا يدل أيضاً أنها كانت حلفاً أو كتلة سياسية واحدة. ثم من اليهود: يهود بني عوف، ويهود بني النجار؛ ويهود بني الحارث، ويهود بني ساعدة، ويهود بني جشم؛ ويهود الأوس، ويهود بني ثعلبة (والأرجح عندي أنه ثعلبة بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، ومنهم جفنة)، وبنو الشطنة، قبيلة من اليهود (وإن لبني الشطنة مثل ما ليهود بني عوف): 17 كيان.

كما نلاحظ أيضاً أن ليس في الصحيفة، «**صحيفة المدينة**»، ذكر لبني قريظة، أو بني النضير، أو بني قينقاع بأسمائهم المشهورة هذه، ومن المحال أن يكونوا غير مشمولين فيها، لأنها إنما كتبت بسبب مقتل أحد زعماء بني النضير، فوجب أن يكونوا قد ذكروا فيها مع أحلافهم من الأنصار، فيكون شمولهم فيها اعترافاً وتأكيذاً وتذكيراً للحلف القديم؛ وهو في نفس الوقت أسلوب عبقرى ينكر أصالتهم وأحقية وجودهم المستقل في المدينة.

ولا يجوز أن يقال: إن شمول الصحيفة للعلاقة مع قبائل اليهود ذات الحصون والقرى المستقلة: بنو قريظة، وبنو النضير، وبنو قينقاع التي هي بمثابة دولة، يعني أنها اتفاقية دولية محضة، مثل معاهدة الحديبية!

لا يقال ذلك لأن:

(I) - أكثر نصوص «صحيفة المدينة» تنظم العلاقة بين قبائل وفئات المسلمين المختلفة، مع نصها القاطع: أنهم «أمة واحدة من دون الناس». كما أنها تنظم أموراً أمنية في المدينة، وتحدد حرم المدينة من الناحية الجغرافية، وتنظم علاقات تكافل اجتماعية بين الأطراف المتعاقدة: فهذه مواضع دستورية؛

(2) - الحديبية صلح وهدنة بين كيانيين مستقلين كانا متحاربين، ترفض فيه قريش حتى مجرد تلقيب النبي، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بلقب منصبه النبوي، فهو عندهم محمد بن عبد الله فقط لا غير. في حين تنص «صحيفة المدينة» على إرجاع الأمر كله إلى محمد، النبي، أو رسول الله، فكأن كل الأطراف قد اعترفوا به رئيساً أعلى لـ«الرابطة» أو «الجماعة الدولية» أو «التحالف» الذي كونه بموجبها. والإقرار لمحمد، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، بلقب الرسالة والنبوة في الصحيفة، لا يعني ضرورة أنهم كلهم آمنوا به واتبعوه، فقد يكون لاعتبارات «دبلوماسية» محضة، أي تلقيب كل طرف بما لقب به نفسه، كما هو ظاهر من علاقة اليهود معه في المدينة.

تلك «الرابطة» التي أسستها «صحيفة المدينة» تشبه:

(I) - «رابطة الدول الناطقة بالفرنسية». ومن الطريف أن الدستور الفرنسي يتطرق إليها، ويقعد لبعض أحكامها، وينص على أن رئيس فرنسا هو أيضاً رئيسها، تماماً كـ«صحيفة المدينة»، أو

(2) - «الكومنويلث البريطاني»، وهو أيضاً منصوص عليه في قوانين بريطانية، تشمل أحكاماً تنظيمية مختلفة. وهذه القوانين يعتبرها فقهاء الدستور عندهم ذات صفة دستورية.

ولكن الحق أن هذه الرابطة أكثر قوة وتماسكاً من تلك الفرنسية أو البريطانية فالأرجح أننا نتكلم هنا عن (تحالف اتحادي)، وليس مجرد رابطة شعوب. وعبارة (تحالف اتحادي) هي تعريبنا المفضل لما يسمى عادة: (الاتحاد الكونفدرالي Confederation).

ولعل الفرق الجوهرى المميز بين الاتحاد (أو: الاتحاد الفيدرالي = Federation) و(التحالف الاتحادي) هو (التابعة). ففي الاتحاد (الفيدرالي) توجد للاتحاد تابعة مستقلة يمكن أن يحصل عليها المهاجر إلى أراضيه، ويعتبر حامل التابعة الفيدرالية فوراً وألياً حاملاً لتابعة الولاية (والولاية هي دولة عضو في الاتحاد) التي يسكن فيها، على اختلافات

ثانوية في التفاصيل والجزئيات تحددها الدساتير والأنظمة: ولذلك فإن للاتحاد (الفيدرالي) استقلالية وسلطان ذاتي؛ بخلاف (التحالف الاتحادي) فلا يحصل على تابعيته إلا من حصل على تابعة أحد الدول الأعضاء قبل ذلك، وعليه فهو حينئذ - آلياً وفورياً - حامل لتابعية (التحالف الاتحادي)، أي: للتابعية الكونفدرالية. وعليه فإن استقلالية (التحالف الاتحادي) وسلطته ليست ذاتية، وإنما هي مستمدة مستعارة من الدول الأعضاء؛ ودستور (التحالف الاتحادي)، أي: الدستور الكونفدرالي، لا يمكن تغييره إلا بالموافقة الإجماعية لجميع الأعضاء لأنه دستور ومعاهدة تحالف في آن واحد .

لذلك لا بد من القطع والجزم بأن «صحيفة المدينة» وثيقة دستورية نشأ على أساسها (تحالف اتحادي)، أي: (اتحاد كونفدرالي)، يرأسه سيدنا أبو القاسم محمد بن عبد الله، رسول الله، وخاتم النبيين، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لا يمكن أن تكون غير ذلك مطلقاً .

نعم: إن صياغة فقرات الوثيقة، «صحيفة المدينة»، جاءت في أكثر فقراتها على خلاف أسلوب الصياغة القانونية، وعلى خلاف الصياغة الفقهية كما هي في كتب الفقه، لا سيما «كشف القناع عن متن الإقناع». هذا أمر لا بد منه، ومن المحال أن يكون قد أتى على خلاف ذلك، لأنها من إملأ سيدنا محمد، رسول الله وخاتم النبيين، الذي أوتي «جوامع الكلم»، و«اختصر له الكلام اختصاراً»، فأسلوبها أسلوب الوحي، وهو كلام من نوع آخر، ليس من جنس كلام الفقهاء، أو السلاطين، أو الفلاسفة والمتكلمين. هذا الأسلوب المتميز لا يخرجها عن كونها وثيقة دستورية، فهي وثيقة دستورية ذات أسلوب تشريعي متميز، بلا ريب أو شك .

الباب الثالث: إثبات صحة (الصحيفة)

✽ فصل: إثبات صحة (الصحيفة)

بقيت مسألة واحدة مهمة، وهي أن يعترض معترض فيقول: إن الصحيفة، «صحيفة المدينة»، جاءت مرسلة، وما نعلم لها إسناداً متصلاً، فلا تقوم بها الحجة، ولا يجوز الاحتجاج بها. فنقول: ليس الأمر كذلك، بل هي انتساخ من كتاب، انتسخه الرواة جيلاً بعد جيل كما هو ظاهر من تقارب الألفاظ، الذي يجوز أن يسمى: تطابقاً، وهي بمجموع الطرق، التي ستأتي مناقشتها متصلة مسندة بلا ريب، لذلك نستخير الله فنقول: هي ثابتة صحيحة تقوم بها الحجة. ولو كانت عند اليهود أو النصارى لطاروا به إلى السماء، وهم قد أوجعوا رؤوسنا بمراسيلهم ومنقطعاتهم التي يزعمون أنها كتبت بحراسة (الروح القدس)!

واليك الآن دراسة تفصيلية مدققة لأسانيد «صحيفة المدينة»، إسناداً، إسناداً:

✽ الإسناد الأول: كما هو عند البيهقي: [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثني عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريك، قال: أخذت من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا الكتاب، كان مَقْرُونًا بِكِتَابِ الصَّدَقَةِ الَّذِي كَتَبَ عُمَرُ لِلْعَمَالِ]؛ - فأما الإمام البيهقي، وهو الحافظ العلامة، الثبوت، الفقيه، شيخ الإسلام، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي، الخراساني، كذا بأحرفه في سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع؛ (86/145/35)]؛ - وأبو عبد الله الحافظ وهو: الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، الإمام، الحافظ، الناقد، العلامة، شيخ المحدثين، أبو عبد الله بن البيع الضبي، الطهماني، النيسابوري، الشافعي، صاحب التصانيف، كذا نصاً من سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع، (100/157/33)]؛

- وأبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن مغل بن سنان، الأموي، مولى بني أمية، النيسابوري الأصم. (المتوفى: 346 هـ)؛ . . . وكان محدث عصره بلا مدافعة، كذا نصاً في تاريخ الإسلام [ت بشار (243/841/7)]؛ فهو لا يتكلم فيهم، أو يسأل عنهم، إلا من اختل عقله؛

- أحمد بن عبد الجبار: وقد لخصنا حاله في الملحق المسمى: (توثيق أحمد بن عبد الجبار العطاردي)، فقلنا: [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي، أبو عمر الكوفي، لا بأس به، وسماعه للسيرة صحيح يحتج به؛ من العاشرة؛ مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]، وذلك تصحيحاً للتقصير الفاحش الذي تورط فيه الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني حيث قال في تقريب التهذيب (ج1/ص81/ت64): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، من العاشرة لم يثبت أن أبا داود أخرج له مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]؛ وردا على المدعو عبد القادر المحمدي، وهو من مقلدة الحافظ، ومن أذعيا النظر والتحقيق، الذي

كتب في ملتي أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «**صحيفة المدينة**»، فذكر عدة نقول **مبتورة** عن بعض الأئمة، واختتم قائلاً: [وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف وسماعه للسيرة صحيح. قلت: ولا يفهم من قول ابن حجر هذا أنه ثقة في السيرة! وإنما مراده دفع شبهة التدليس عنه لأنه متهم بها كما مر؛ إذ أنه بكر بسمع المغازي مع أبيه من يونس بن بكير الشيباني، فاتهم: (بأن الكتب التي يحدث منها كانت لأبيه فادعى سماعها معه)، فأراد الحافظ ابن حجر أن يثبت سماعه، وقد نقل الخطيب قصة تبين صحة سماعه من يونس إذ نقل بسنده عن محمد بن الحسن بن حميد بن الربيع عن أبيه: (. . .)، أنهم سألوا أبا كريب عن مغازي يونس بن بكير فقال: مروا إلى غلام بالكناس يقال له العطاردي سمع معنا مع أبيه فجننا إليه فقال: لا أدري أين هو مذ سمعته ما نظرت فيه ولكن هو في قمار فيها كتب فاطلبوه، فقلت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام، وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق، فسألته أن يدفعه إلي ويجعل وراقته لي ففعل). وهذه القصة إن ثبتت فإن الراوي يضعف حفظه (صدرا) إذ نسيه فلم يذكره، ويبين ضعف اهتمامه به (كتاباً)، إذ تركه في برج حمام، حتى أصابه ذرقه! فالرجل ضعيف كما نص على ذلك أئمة الشأن، انتهى كذا نصاً من أرشيف ملتي أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة؛

- **يونس بن بكير**: وهذا أيضاً لخصنا حاله في الملحق المسمى: (توثيق يونس بن بكير)، فقلنا في خاتمة الملحق مصححين لكلام الحافظ في التقريب: [يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، **ثقة، إمام في السيرة والمغازي، وهو فيها ثبت حجة**، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين (يعني: ومائة)، (خت م د ت ق)؛ كما رددنا على شغب المدعو عبد القادر المحمدي، وسفسطته، التي يلوح منها أنه (صاحب هوى)، يريد تضعيف «**صحيفة المدينة**»، بكل حيلة ممكنة؛ فراجع رداً مفصلاً في الملحق المسمى: (توثيق يونس بن بكير).

- **ابن إسحاق**: وهو أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار، إمام أهل السيرة والمغازي والتاريخ دون منازع، إليه المنتهى فيها. والإجماع يكاد أن يكون منعقداً على وثاقته وصدقه وإمامته. ومع ذلك فلم يستطع صاحبنا المدعو عبد القادر المحمدي التغلب على (هواه) فبعد أن أقر بذلك قائلاً: [وأما ابن إسحاق: ففيه كلام طويل خلاصته: أنه صدوق يدل في الحديث، وهو إمام المغازي والسير، إليه المنتهى فيها]، لم يستطع من (هواه) إفلاتاً، فأورد ما يظن أنه يلقي ظلماً سيئاً على ابن إسحاق، فقال: [قال عباس الدوري: سئل أحمد بن حنبل في ابن إسحاق فقال: (يكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، وضم يديه وأقام أصابعه الإبهامين)].

فأقول: فكان ماذا؟!

فأولاً: الإمام أحمد بن حنبل فقيه ومحدث محض، ليس من أئمة السيرة والمغازي والتاريخ أو التفسير، وليس له عميق اطلاع على رجالاتها، وما له كبير رواية عن أصحاب ابن إسحاق حتى يطلع على ما عندهم عنه؛ بل قد جازف فقال عن كتب المغازي والفتن والتفسير أنها ليس لها أصل. **ومن أفحش أخطائه:** كلامه عن الإمام الحجة، إمام المغازي، محمد بن عمر الواقدي الذي درسنا حاله دراسة مدققة على مدى سنوات عديدة، وسنخرجها قريباً بعنوان (إنصاف الواقدي)؛

وثانياً: في ابن إسحاق (كلام طويل) فبأي حق أو دافع أورد المدعو عبد القادر المحمدي هذه الجزئية من (الكلام الطويل)، وضرب صفحا عما يناقضا، وينقضها نقضا، من مثل قول الإمام ابن قيم الجوزية في تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته (372/2)، بترقيم الشاملة (آيا): [حديث ابن إسحاق الذي فيه (وإن عرشه فوق سماواته كالقبة)، وتعليل المُنذِرِ له. ثم قال: قال أهل الإثبات: ليس في شيء من هذا مُسْتَرَحِّحٍ لَكُمْ في ردِّ الحديث. أما حَمَلُكُمْ فيه على ابن إسحاق: فجوابه: أن ابن إسحاق المَوْضِعَ الذي جعله الله من العلم والأمانة. قال علي بن المديني، حديثه عندي صحيح، وقال شعبة: (إن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث)، وقال أيضا: هو صدوق، وقال علي بن المديني أيضا: لم أجد له سوى حديثين مُنْكَرَيْنِ. وهذا في غاية الثناء والمدح إذ لم يجد له - علي كثرة ما روى - إلا حديثين مُنْكَرَيْنِ. وقال علي أيضا: سمعت ابن عُيَيْنَةَ يقول: ما سمعت أحدا يتكلم في ابن إسحاق إلا في قوله في القدر، ولا ريب أن أهل عصره أعلم به ممن تكلم فيه بعدهم. وقال مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم: سمعت الشافعي يقول: قال الزهري: لا يزال بهذه الحرة علم ما دام بها ذلك الأجل، يريد ابن إسحاق. وقال يعقوب بن شيبه: سألت يحيى بن معين: كيف ابن إسحاق؟ قال: ليس بذلك، قلت: ففي نفسك من حديثه شيء؟ قال: لا، كان صدوقا. وقال يزيد بن هارون: سمعت شعبة يقول: (لو كان لي سلطان لأمرت ابن إسحاق على المُحَدِّثِينَ). وقال ابن عدي: (قد فتشت أحاديث ابن إسحاق الكبير، فلم أجد في حديثه ما يهين أن تقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم، كما يخطئ غيره، ولم يتخلف في الرواية عند الثقات أنها كذب). وقال يعقوب بن شيبه: (سألت ابن المديني عن ابن إسحاق؟)، فقال: (حديثه عندي صحيح). قلت: (فكلام مالك فيه؟)، قال: (مالك لم يجالس، ولم يعرفه، وأي شيء حدث بالمدينة؟)، قلت: (فهشام بن عروة قد تكلم فيه؟)، قال: (الذي قال هشام ليس بحجة، لعله دخل على امرأته وهو غلام فسمع منها؛ فإن حديثه ليس فيه الصدق: بروي مرة: يقول حدثني أبو الزناد ومرة يقول: ذكر أبو الزناد، ويقول: حدثني الحسن بن دينار عن أيوب عن عمرو بن شعيب (في سلف وبيع)، وهو أروى الناس عن عمرو بن شعيب]؛ وما جاء في نصب الراية تخرج أحاديث الهداية للعلامة جمال الدين الزيلعي بعناية امين صالح شعبان (252/I): [وقال عبد الله بن المبارك: (محمد بن إسحاق: ثقة، ثقة، ثقة)]. وإذا تأمل الناقد المنصف كلام إمام أئمة العلل، علي بن المديني، وهو أيضا من أكبر أئمة الحديث، ومن أكبر أئمة الجرح والتعديل، عن ابن إسحاق عامة، وحديث (سلف وبيع) خاصة، علم أنه يدفع عنه حتى تهمة التدليس: فحتى هذه فشيبة، لا أصل لها، وإنما هو حذف الأسانيد أو اختصارها لضرورة المحافظة على سلاسة التسلسل والقصص التاريخي، وهو منهج مشهور، لا بد منه، ولا بأس به، تقتضيه الضرورة، في كتب السير والتاريخ: وليس هذا من باب (التدليس) من صدر، ولا ورد.

وإذا أردت المزيد من (الكلام الطويل) عن الإمام الحافظ الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، محمد بن إسحاق بن يسار القرشي، فعليك بالملحق المعنون: (محمد بن إسحاق بن يسار، أمير المؤمنين في الحديث)، وفيه المزيد من الأدلة على إمامته، ونقض تهمة التدليس السخيفة له.

- عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَانَ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِيْقٍ: وهو يذكر عادة باسم: عثمان بن محمد الأحنسي، أو: عثمان بن محمد بن المغيرة، أو: عثمان الأحنسي؛ قال المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتقى أهل الحديث بتاريخ 19

03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «**صحيفة المدينة**»، مقلداً للحافظ ابن حجر: [وأما عثمان بن محمد بن مغيرة الأخنس الثقفي الحجازي: فهو صدوق، له أوهام ومناكير]، كذا من أرشيف ملتقى أهل الحديث - 2 (390/5I) في المكتبة الشاملة، هذا هو كل ما قال لنصرة باطله: سطر واحد جمع فيه علوم الأولين والآخرين (!)؛ وحتى لفظة: (مناكير) إنما جاء بها من مصدر آخر، وليست هي من كلام الحافظ بن حجر، الذي قال في تقريب التهذيب (ج1/ص386/ت4515): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي حجازي، **صدوق له أوهام**، من **السادسة** (4)]. وفي الملحق المكون من تسع صفحات، المعنون: (توثيق عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي)، أصلنا تصويبنا للتخصيص الحافظ، الذي قصر فيه تقصيراً شديداً، وبرهنا على أن الصواب هو أن يقال: [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي: مدني، **ثقة فقيه، عالم بالمغازي والتواريخ**، من **الرابعة** (4)]: فراجع الملحق لأن فيه فوائد تاريخية هامة، وأخرى في علل الحديث الشهير الخطير: (مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذَبَحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ) تتلج صدرك، إن شاء الله. - **آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: قلنا في الملحق المعنون: (توثيق عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي): [وأما آل عمر بن الخطاب الذين وجد عندهم عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي كتاب «**صحيفة المدينة**» فهم بلا شك عبد الله بن عمر، وعاصم بن عمر، وإخوانهم وأبنائهم ونسائهم، وكلهم بحمد الله ثقات أثبات، في الذروة من الأمانة والصدق والتقوى، لا يعرف فيهم كذاب أو مزور: حاشا لله]؛

- **فَالْخُلَاصَةُ، إِذَا** أن الحديث متصل صحيح، مسلسل بالثقات، تقوم به الحجة: لا كما زعم المدعو عبد القادر المحمدي، حين أفحش، فقال: [فهذا الإسناد لا يفرح به، إذ فيه العطاردي وابن بكير، أضف إلى شبهة الانقطاع إذ لم يصرح عثمان ممن أخذه من آل عمر بن الخطاب؟ فلعله وهم فيه، أو يكون الوهم من ابن بكير إذ هو معروف بالمخالفة فكان يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالحديث]: بخ، بخ: هكذا يكون البحث والتحقيق، معاذ الله.

✽ **الإسناد الثاني**: كما هو عند ابن سيد الناس في عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير (330/I) نقلاً عن ابن أبي خيثمة: [حدثنا أحمد بن جناب أبو الوليد حدثنا عيسى بن يونس حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو المزني عن أبيه عن جده]: وكذلك مختصراً عند البيهقي: [وَرَوَى كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: ... أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَذَكَرَهُ]؛

فنقول أولاً: قول ابن سيد الناس في عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير (330/I) بعد أن ساق نص «**صحيفة المدينة**» لابن إسحاق بتمامه وطوله: [هكذا ذكره ابن إسحاق، وقد ذكره ابن أبي خيثمة فأسنده: ... إلخ؛ **فذكره بنحوه**]، لا يمكن إلا أن يكون لتطابق النصين، أو لتقاربهما، ولا يجوز أن يتوقع من إمام مصنف، وحافظ كبير كابن سيد الناس إلا هذا، وإلا لكانت هذه خيانة أو تدليساً، والصحيح أنه استغنى عن ذكر نص ابن أبي خيثمة بنص ابن إسحاق،

والقوم كانوا يكتبون بأيديهم، ولم تكن عنده حواسيب يسهل فيها (القص واللزق). فلا معنى لما شغب به المدعو عبد القادر المحمدي، حيث قال: (هذا الحديث ليس متابعاً لحديث ابن اسحاق بل جاء مختصراً كالروايات الآتية، وإنما ذكره ابن سيد الناس كما قال: (أي بنحو الكتاب الذي أورده ابن إسحاق)، وتابعه عليه من تابعه لا يقوم له، إذ لم يذكر لنا ابن سيد الناس منه، وهي في المفقود من تأريخ ابن أبي خيثمة، ويؤيد هذا أن البيهقي أخرجه مختصراً كما ترى)، وأما إخراج البيهقي له مختصراً فإنما لمناسبة تلك الفقرة للباب، وهذا كثير جداً عند البيهقي، وبخاصة في (السنن الكبرى)، ومن قبله البخاري في (الصحيح)، وجمهور المصنفين؛ ولا توجد علاقة لهذا بكونه وصلهم مختصراً أو تاماً، ومن باب أولى وصوله مختصراً أو تاماً لغيرهم. وإليك بعض ما جاء عن الإمام ابن سيد الناس:

* فقد جاء في ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (483/247/I): [محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن محمد بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن عبد الله بن عبد العزيز بن سيد الناس بن أبي الوليد بن منذر بن عبد الجبار بن سليمان اليعمري الحافظ فتح الدين أبو الفتح ابن الشيخ أبي عمر بن الشيخ أبي بكر المعروف بابن سيد الناس اليعمري. سمع على العز عبد العزيز بن عبد المنعم الحراني صحيح البخاري وعلى أبي محمد عبد العزيز ابن الحافظ أبي الفتح نصر أبي الفرج الحصري صحيح مسلم على المؤيد الطوسي وعلى عبد الرحيم بن يوسف بن خطيب المزة سنن أبي داود والغيلانيات بقراءة أبيه وعلى غازي الحلاوي الغيلانيات بقراءته وعلى محمد بن ابراهيم بن ترجم امارني جامع الترمذي بقراءته وقراه عليه وعلى أبي علي يعقوب بن أحمد بن فضائل الحلبي سنن ابن ماجه بقراءته؛ وعلى أبي المعالي أحمد بن . . . النبوية لابن اسحاق تهذيب ابن هشام بقراءته الا يسيرا فبقراءة غيره؛ وعلى العز أحمد بن ابراهيم الفاروقية أكثر مغازي موسى بن عقبة؛ وكتاب الذرية الطاهرة للدولابي؛ وعلى الخضر بن الحسين بن الخضر بن عبدان بعض مغازي أبي عبد الله محمد بن عابد القرشي الكاتب؛ وعلى البهاء عبد المحسن بن صاحب محيي الدين محمد بن أحمد بن جرادة العقيلي معظم كتاب الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بقراءته؛ وعلى محمد بن عبد المؤمن بن أبي الفتح الصوري. المعجم الصغير للطبراني بقراءته وقراءة الحافظ أبي الحجاج المزني ومسند أبي يعلى لموصلي وعلى عمر بن القواس معجم ان جميع بقراءته بغربيل من غوطة دمشق وعلى القاضي علم الدين محمد بن الحسين بن رشيق الربيعي الشفا للقاضي عياض بقراءة أبيه بسماعه من ابن جبير. وفي سماعاته وشيوخه كثرة وكان بارعا في الحديث والادب وغير ذلك مشتهرا بالفضل شرح قطعة كبيرة من الترمذي شرحا حسنا وألف سيرة نبوية كثيرة الفوائد سماها عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير؛ واختصرها وسمى مختصرها نور العيون ومن شعره كتاب بشرى اللبيب بذكرى الحبيب وحدث به وبعيون الأثر وغير ذلك من مروياته. ومات فجأة في حادي عشر شعبان بالقاهرة سنة أربع وثلاثين وسبعمئة ومولده سنة احدى وسبعين وستمئة. لحق بدمشق بآبن المجاور وسمع منه صاحبه القطب الحلبي وأحمد بن الصابوني وسمع منه أيضا الجمال ابراهيم بن محمد بن عبد الرحيم الأميوطي]؛

* وجاء أيضاً في معجم أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية (ص: ١٦١، بترقيم الشاملة آليا): [محمّد بن محمّد بن محمّد بن أحمد بن عبد الله بن محمّد بن يحيى بن محمّد بن محمّد بن أبي القاسم بن محمّد بن عبد الله بن عبد العزيز بن سيّد الناس بن أبي الوليد ابن منذر بن عبد الجبار بن سليمان، أبو الفتح فتح الدين البغمرى الشافعى (67١ - 734). ولد في ذي القعدة، وكان من بيت ذي رياسة ومنعه كان ابن عمه قائداً حاجباً بإشبيلية، ولما دخل أبوه الديار المصرية أتى بأهله من الكتب معه مصنف أبي أبي شيبه، ومسنده، ومصنف عبد الرزاق، والمحلى، والاستذكار وغيرها من المجامع. وأحضره أبوه في الرابعة على شمس الدين المقدسى، وسمع على القطب القسطلاني والعز الحرائي وابن الأنماطي وغازي وابن الخيمي وشامية بنت البكري. وطلب بنفسه، وكتب بخطه، وأكثر عن أصحاب الكندي وابن طبرزد، ورحل إلى دمشق فاتفق وصوله عند موت الفخر ابن البخاري، فتألم لذلك وأكثر عن الصوري وابن عساكر وابن المجاور وحداه الشيخ المزني إلى السماع والأخذ عن الشيخ ابن تيمية، فلقيه وأخذ عنه، وقال فيه: (فألفيته ممن أدرك من العلوم حظاً، وكاد يستوعب السنن والآثار حفظاً، إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته أو أفتى في الفقه فهو مدرك غايته أو ذاك بالحديث، فهو صاحب علمه وذو رايته أو حاضر بالنحل والملل لم ير أوسع من نحلته في ذلك ولا أرفع من درايته برز في كل فن على أبناء جنسه، ولم تر عين من رآه مثله، ولا رأت عينه مثل نفسه كان يتكلم في التفسير فيحضر مجلسه الجهم الغفير ويردون من بحر علمه العذب النмир، ويرتعون من ربيع فضله في روضة وغدير إلى أن دبّ إليه من أهل بلده داء الحسد وألب أهل النظر منهم على ما ينتقد عليه في حنبلية من أمور المعتقد فحفظوا عنه في ذلك كلاماً أو سعوه بسببه ملاماً وفوفوا لتبديعه سهاماً وزعموا أنه خالف طريقهم وفرق فريقهم فنازعهم ونازعوه وقاطع بعضهم وقاطعوه ثم نازع طائفة أخرى ينتسبون من الفقر إلى طريقة، ويزعمون أنهم على أدق باطن منها وأجلى حقيقة، فكشف تلك الطرائق وذكر لها على ما زعم بواطن، فأضت إلى الطائفة الأولى من منازعيه واستعانت بذوي الضغن عليه من مقاطعيه فوصلوا بالأمرء أمره وأعمل كل منهم في كفه فكره فكبروا محاضر وألبوا الرويضة للسعي بها بين الأكابر. وسعوا في نقله إلى حضرة المملكة بالديار المصرية، فنقل وأودع السجن ساعة حضوره واعتقل وعقدوا لإراقة دمه مجالس وحشدوا لذلك قوماً من عمار الزوايا وسكان المدارس من محامل في المنازعة مختال بالمخادعة ومن مجاهر بالتكفير مبارز بالمقاطعة يسومونه ريب المنون، وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون وليس المجاهر بكفره بأسوأ حالاً من المختال وقد دبت إليه عقارب مكروه فرد الله كيد كل في نحره، فنجاه على يد من اصطفاه والله غالب على أمره ثم لم يخل بعد ذلك من فتنة بعد فتنة، ولم ينتقل طول عمره من محنة إلا إلى محنة إلى أن فوض أمره لبعض القضاة، فقلد ما تقلد من اعتقاله ولم يزل بمحبسه ذلك إلى حين ذهابه إلى رحمة الله تعالى وانتقاله، وإلى الله ترجع الأمور وهو المطالع على خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وكان يومه مشهوداً ضاقت بجنائزته الطريق واتابها المسلمون من كل فج عميق يتبركون بمشهد يوم يقوم الأشهاد ويتمسكون بشرجه حتى كسروا تلك الأعواد وذلك في ليلة العشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمئة بقلعة دمشق المحروسة، وكان مولده بحران في عاشر شهر ربيع الأول من سنة إحدى وستين وستماية رحمه الله وإيانا)، انتهى. أخذ عنه شيئاً من جزء ابن عرفة. وقال الذهبي: (كاد يدرك الفخر ففاته بلبتين ولعل مشيخته يقاربون الألف ونسخ بخطه واتقى ولازم

الشهادة مدة وكان طيب الأخلاق بساماً صاحب دعاية ولعب **صدوقاً في الحديث، حجة فيما ينقله**: له بصر نافذ في الفن وخبرة بالرجال ومعرفة بالاختلاف ويد طولى في علم اللسان ومحاسنه جمّة، قال: ولو أكب على العلم كما ينبغي لشدت إليه الرحال ولكنه كان يتلهى عن ذلك بمباشرة الكتبة وكان النظم عليه بلا كلفة وكان بساماً كيساً معاشراً لا يحمل همّاً، انتهى. وقال البرزالي: (كان أحد الأعيان معرفة وإتقاناً وحفظاً للحديث وتفهماً في علله وأسانيده عالماً بصحيحه وسقيمه مستحضراً للسيرة له حظ من العربية حسن التصنيف صحيح العقيدة سريع القراءة جميل الهيئة كثير التواضع طيب المجالسة خفيف الروح ظريفاً كيساً له الشعر الرائق والنثر الفائق وكان محباً لطلبة الحديث ولم يخلف في مجموعه مثله) انتهى. وقال ابن حجر: (حفظ التنبيه ولعل مشيخته يقاربون ألف ولازم ابن دقيق العيد وتخرج عليه في أصول الفقه وأعاد عنده وكان يحبه ويؤثره ويسمع كلامه ويشي عليه وأخذ العربية عن بهاء الدين ابن النحاس وكتب الخط المغربي والمصري فأثنتهما قال الكمال الأدقوي: حفظ التنبيه في الفقه وصنف في السيرة كتابه المسمى عيون الأثر وهو كتاب جيد في بابه وشرح لشرح الترمذي ولو اقتصر فيه على فن الحديث من الكلام على الأسانيد لكمل لكنه قصد أن يتبع شيخه ابن دقيق العيد فوقف دون ما يريد)، انتهى. وله من الكتب النافعة ما بهر واشتهر: نور العيون وبشرى اللبيب بذكرى الحبيب، وهو مختصر في السيرة أثنى عليه ابن حجر، وله قصائد نبوية شرحها في مجلد، ومنشورات من القصائد المطولة، وغير ذلك؛ فتأمل كلام الإمام الذهبي، إمام المحدثين والمؤرخين في عصره غير منازع عن هذا الإمام: **(صدوقاً في الحديث، حجة فيما ينقله)**، لتعلم حجم جنائيه المدعو عبد القادر المحمدي على هذا الإمام وعلى الحقيقة!

- ولعلنا الآن تفرغ لدراسة هذه الطريق الثانية: فأما الإمام الحافظ الكبير المجوّذ: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، صاحب التاريخ الكبير؛ وعيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، فائمة ثقات أثبات، مجمع عليهم؛ وأما أحمد بن حنبل، أبو الوليد المصيصي، فتقة إجماعاً، وهو ثقة ثبت في عيسى بن يونس خاصة؛ ومع متابعة البيهقي، وكلهم أئمة أثبات ثقات مشاهير إلى كثير بن عبد الله، فلا حاجة إلا لدراسة حال كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف. وقد فعلنا ذلك في فصل ملحق مخصوص بذلك أسميناه: (إنصاف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني)، حيث أثبتنا بطلان ما قاله الحافظ في تقريب التهذيب (ج1/ص460/ت5617): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني **ضعيف**؛ أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ر د ت ق)]؛ وبيننا وجوب استبدالها بالنص التالي: [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني؛ **ليس به بأس**؛ أخطأ من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ر د ت ق)]؛ وبذلك يتم رفع الظلم عن هذا الرجل، وإنصافه في حدود الاعتدال.

ويترتب على ذلك جودة هذا الإسناد الثاني وحسنه، بل لعله قد تقوم به الحجة بمفرده، فكيف إذا ضم إلى الإسناد الأول، الذي أثبتنا صحته؟!

❖ الإسناد الثالث: إسناده الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام في كتابه العظيم [الأموال (ص: 518/260)]: [حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، . . . إلخ]؛

وهذا في ظاهره من مراسيل الزهري، وليست عموماً بتلك الجياد، ولكن الإسناد إليه في غاية الجودة، بل لعله من أصح أسانيد الدنيا .

والصحيح أنه ليس من عموم المراسيل، وإنما هو (بلاغ) . وللزهري سبعة أو ثمانية بلاغات أخرى، كلها صحاح، مما يدل على أن (بلاغات) الزهري، خلافاً لمراسيله العامة، في غاية الجودة . والنص في أصله من كتاب، ولا بد، وإن كان الزهري فيما يظهر إنما أملاه معتمداً على حفظه .

فلا معنى للتشكيك في صحة هذا الإسناد بذاته، لا سيما أن عامة الفقرات قد جاءت من طرق أخرى صحاح، في غاية الصحة .

ومهما يكن من أمر فإن مناقشة هذا بالتفصيل التام لها فصل مستقل .

الباب الرابع: شواهد مستقلة لصحيفة المدينة

✽ فصل: الصحيفة العلوية

ثبت بنقل التواتر أن أمير المؤمنين الإمام علي، رضوان الله وسلامه عليه، كانت له صحيفة. ويظهر من النقول المختلفة أن صحيفة المدينة كانت جزءاً من هذه الصحيفة العلوية:

✽ فقد جاء في «الجامع الصحيح المختصر» للإمام البخاري بأصح الأسانيد: [حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: قال علي رضي الله تعالى عنه: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة، قال فأخرجها، فإذا فيها أشياء من الجراحات، وأسنان الإبل، قال وفيها: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن وإلى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم: فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل»]

- وهو في «الجامع الصحيح المختصر»: [حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي، رضي الله تعالى عنه، قاله بنحوه]، وهو في «سنن أبي داود» بإسناده ومثله.

- وهو في «صحيح ابن حبان»: [أخبرنا الفضل بن الحباب قال حدثنا محمد بن كثير به بتمام إسناده ومثله]
- وهو في «الجامع الصحيح المختصر» في موضع آخر باختصار طفيف: [حدثني محمد أخبرنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي فقال بنحوه]

- وهو في «الجامع الصحيح المختصر»: [حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه قاله بنحوه]

- وهو في «الجامع الصحيح المختصر»: [حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثني إبراهيم التيمي حدثني أبي قال خطبنا علي، رضي الله تعالى عنه، على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال بنحوه]
- وهو في «صحيح مسلم» بزيادات: [وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب جميعاً عن أبي معاوية قال أبو كريب حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال خطبنا علي بن أبي طالب فقال من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة، (قال وصحيفة معلقة في قراب سيفه)، فقد كذب: فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها قال النبي، صلى الله عليه وسلم: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً؛ وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم؛ ومن ادعى إلى غير أبيه أو اتقى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»]، وقال الإمام مسلم: [وانتهى حديث أبي بكر وزهير عند قوله يسعى بها أدناهم، ولم يذكر ما بعده وليس في حديثهما (معلقة في قراب سيفه)].

- وهو في «صحيح مسلم»: [وحدثني علي بن حجر السعدي أخبرنا علي بن مسهر (ح) وحدثني أبو سعيد الأشج حدثنا وكيع جميعا عن الأعمش بهذا الإسناد نحو حديث أبي كريب عن أبي معاوية إلى آخره وزاد في الحديث: «فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل»]، وقال مسلم: (وليس في حديثهما من ادعى إلى غير أبيه وليس في رواية وكيع ذكر يوم القيامة).
- وفي «صحيح مسلم» أيضا: [وحدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر حدثني عبيد الله الأشجعي عن سفيان عن الأعمش بهذا الإسناد مثله ولم يقل يوم القيامة وزاد: «وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف»].
- وهو مطولا ومختصرا في «سنن الترمذي»، و«مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وفي «السنن الكبرى»، وفي «سنن البيهقي الكبرى»، وفي «مسند أبي داود الطيالسي»، وفي «مسند أبي يعلى» من عدة طرق، وغيرها، وكل واحد منها صحيح تقوم به الحجة القاطعة.

* وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: [حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحرث بن سويد قال قيل لعلي، رضي الله تعالى عنه، أن رسولكم كان يخصصكم بشيء دون الناس عامة قال: ما خصنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بشيء لم يخص به الناس إلا بشيء في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة فيها شيء من أسنان الإبل وفيها أن المدينة حرم من بين ثور إلى عائر من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فإن عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، وذمة المسلمين واحدة: فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل، ومن تولى مولى بغير إذنهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل]، وهو بعينه في «فضائل الصحابة»،

وقيل: خالف فيه شعبة فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي، وقال الدارقطني في العلل: (والصواب رواية الثوري ومن تبعه). قلت: ليس هذا بمسلم للإمام الدارقطني لأن شعبة روى الحديث الآخر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي، كما هو في «مسند أبي داود الطيالسي»، وشعبة ثقة ثبت حجة، فلعل ثمة روايتان: الأولى المشهورة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي، التي أخرجها الجمهور، وهي التي كان الأعمش يتقنها ويحدث بها عادة ويكتفي بها، متبوعة بهذه الثانية النادرة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي التي ربما كانت في كتاب الأعمش بعد تلك فلا يخرجها إلا لمن طلبها وألح على النظر في الكتب، كما كانت عادة شعبة في محاصرة الشيوخ وتمحيصهم. ويؤيد هذا أن هذه الرواية تصدرها سؤال صريح من الناس إلى علي: (هل خصكم رسول الله بشيء؟!)، وهو مفهوم ضمنا، وإن لم يأت تصريحاً في الطرق الأخرى. ومها يكن الأمر فأبو إبراهيم يزيد بن شريك التيمي والحارث بن سويد كلاهما ثقة، بل إن الحارث بن سويد أقوى وأثبت!

* وفي «مسند الإمام أحمد بن حنبل» حديث آخر متعلق بهذا الموضوع: [حدثنا بهز حدثنا همام أنبأنا قتادة عن أبي حسان أن علياً، رضي الله تعالى عنه، كان يأمر بالأمر فيؤتى فيقال قد فعلنا كذا وكذا فيقول صدق الله ورسوله قال فقال له الأشتر: (إن هذا الذي تقول قد تفشى في الناس، أفي شيء عهده إليك رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ؟!)، قال علي، رضي الله تعالى عنه: (ما عهد إلى رسول الله، صلى الله عليه وسلم، شيئاً خاصة دون الناس إلا شيء سمعته منه فهو في صحيفة في قراب سيفي)، قال فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة قال فإذا فيها: «من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل»، قال وإذا فيها: «ان إبراهيم حرم مكة وإني أحرم المدينة حرام ما بين حرتيها وحماها كله لا يختلي خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشار بها ولا تقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره ولا يحمل فيها السلاح لقتال»، قال وإذا فيها: «المؤمنون تكافؤ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، إلا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده»، قلت: إن كان أبو حسان هذا هو فضيل بن زيد الرقاشي، وهو ثقة من كبار التابعين، فالحديث في غاية الصحة، إلا أن قتادة لم يشتهر بالرواية عنه، وإن كان هو أبو حسان الذي اشتهر بالرواية عنه قتادة، وهو مسلم بن عبد الله البصري، الأعرج الأجرد، فهذا ثقة أيضاً إلا أنه، فيما يظهر، ما أدرك علياً، والإسناد من ثم منقطع، إلا أن صحة المتن تشعر أنه أخذ من ثقة متقن، فلعله عن عبيدة السلماني، التابعي الثقة الكبير، وهو الواسطة بين أبي حسان وبين علي كما هو في صحيح مسلم وغيره.

قول الإمام علي: (ما خصنا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بشيء لم يخص به الناس إلا بشيء في قراب سيفي هذا فإخرج صحيفة)، كما هو في رواية الإمام أحمد، يشعر بأن النسخة الأم للصحيفة نفسها كانت أصلاً عند نبي الله، عليه صلوات وتسلميات وتبريكات من الله، ثم خص بها علياً، فصارت عنده، وهو ما ينسجم مع رواية البيهقي الصحيحة التي تنص على أن «صحيفة المدينة» قد صارت إلى علي بعد وفاة نبي الله، عليه صلوات وتسلميات وتبريكات من الله.

ومن الواضح أن الرواة إنما اعتنوا ببعض ما في الصحيفة العلوية، لا سيما ما هو من القواعد الهامة، أما ما جاء فيها عن أسنان إبل الصدقة أو ديات الجراحات ونوعها فإنما ذكره بعضهم إجمالاً فقط، وبعضهم لم يبال بذكره أصلاً، ولعلهم لم يبالوا كذلك بذكر ما قد يكون فيها من تنظيم العلاقة مع اليهود، إذ أن كل ذلك أصبح غير ذي موضوع عندما قرأها عليهم أبو الحسن، رضوان الله وسلامه عليه، أو نشرها أمامهم فقرؤوها. فلا تناقض بين عدم ذكر شيء من ذلك في رواياتهم عن محتوى صحيفة علي، وبين كون تنظيم العلاقة مع اليهود يشكل شطراً كبيراً من «صحيفة المدينة» كما رواها الإمام ابن إسحاق بطولها في مغازيه، وكما هي في «السيرة النبوية» لابن هشام.

كما نلاحظ أن (الصحيفة)، صحيفة المدينة، لا تحتوي أي ذكر لأسنان الإبل والجراحات أصلاً، خلافاً للصحيفة العلوية. وهذه ليست بمشكلة كبيرة، إذ أن أكثر الروايات للصحيفة العلوية لا تنسب ذلك (أي: أسنان الإبل والجراحات) إلى النبي،

صلى الله عليه وعلى آله وسلم، صراحة، بخلاف الجمل الأخرى. فلعل أسنان الإبل والجراحات كانت صحيفة مستقلة، أو صحيفتان: صحيفة فيها الجراحات وأمور تتعلق بالقصاص: (صحيفة الجراحات)؛ وصحيفة (أسنان الإبل)، وهذه بدورها كأنها نسخة من صحيفة الزكاة المشهورة، إذ لا معنى لتخصيص أسنان الإبل بصحيفة إلا أن يكون ذلك متعلقاً بالزكاة؛ ثم هناك توصيف وتحديد لحرم المدينة، فلعل هذه كانت صحيفة مستقلة: (حرم المدينة)، ولعل هذه هي المشار إليها في حديث رافع بن خديج، رضي الله عنه، وسيأتي قريباً؛ وإنما ألحقها الإمام علي بعد ذلك في ذيل «صحيفة المدينة»، وربما أضاف إليها أشياء أخرى من مسموعاته عن النبي، عليه وعلى آله الصلاة والسلام، مما تلقاه خارج «صحيفة المدينة»، و(صحيفة الجراحات)، و(صحيفة الزكاة)، و(حرم المدينة). وقد قال بنحو هذا العلامة محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي (المؤلف: 1424هـ)، رحمه الله، عندما قال في مقدمة موسوعته القيمة (مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة) متحدثاً عن الصحيفة العلوية: [وكانت تشتمل كما يظهر على ثلاث وثائق على الأقل: دستور المدينة، وحرم المدينة، وأسنان الإبل والجراحات].

وشمول الصحيفة العلوية لـ(صحيفة المدينة) يؤكد ورود فقرات إضافية من هذه منسوبة إلى الصحيفة العلوية في مرويات الشيعة:

* فقد جاء في الكافي للكليني - (8262/46/5 - 5): [محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليه السلام قال: قرأت في كتاب لعلي عليه السلام أن رسول الله، صلى الله عليه، وآله كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل يثرب: (أن كل غازية غزت بما يعقب بعضها بعضاً بالمعروف والقسط بين المسلمين)؛ (فإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها)؛ (وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم)؛ (وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه وأبيه)؛ (لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على عدل وسواء)؛

- وهو في وسائل الشيعة - (20001/20/247 - 5): [وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام) قال: قرأت في كتاب لعلي (عليه السلام) إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل يثرب أن كل غازية غزت بما يعقب بعضها بعضاً بالمعروف والقسط بين المسلمين؛ فإنه لا تجاز حرمة إلا بإذن أهلها؛ وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم؛ وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه وأبيه؛ لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على عدل وسواء)؛ محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد نحوه؛

- ونسبه الشيخ محمد هادي اليوسفي الغروي في (موسوعة التاريخ الاسلامي) إلى (الكافي)، والطوسي في (التهذيب) بإسنادهما، ثم قال: [عن طلحة بن زيد عن الصادق عن أبيه الباقر (عليهما السلام) قال: قرأت في كتاب لعلي (عليه السلام): أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم منهم من أهل يثرب)؛ ثم لم يزد على ثلاثة أسطر من العهد الا قليلاً. وأكمل النص ابن اسحاق قال: كتب رسول الله كتاباً بين المهاجرين والأنصار، وادع

فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم: بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: أنهم أمة واحدة من دون الناس، . . . إلخ؛ وتجده أيضاً في (بحار الأنوار)؛ وغيرها .

والظاهر أن الصحيفة العلوية صارت - في آخر الأمر - بعد وفاة أمير المؤمنين الإمام الحسن بن علي، واستشهاد الإمام الحسين بن علي، رضوان الله وسلامه عليهما، إلى أخيه محمد بن الحنفية:

* فقد جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (IO5/5): [أخبرنا المعلى بن أسد قال حدثنا عبد العزيز بن المختار قال: حدثنا خالد قال: حدثني أبو العريان المجاشعي قال: بعثنا المختار في ألفي فارس إلى محمد بن الحنفية، قال فكنا عنده، قال فكان بن عباس يذكر المختار فيقول: (أدرك ثأرنا وقضى ديوننا وأنفق علينا). قال وكان محمد بن الحنفية لا يقول فيه خيراً ولا شراً؛ قال فبلغ محمداً أنهم يقولون إن عندهم شيئاً، أي من العلم، قال فقام فينا فقال: (إنا والله ما ورثنا من رسول الله إلا ما بين هذين اللوحين!). ثم قال: (اللهم حللاً: وهذه الصحيفة في ذؤابة سيفي. قال فسألت: وما كان في الصحيفة؟ قال: من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً)]

* فصل: حرمة المدينة

* وحرمة المدينة كذلك في «صحيح مسلم» عن رافع بن خديج: [وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم عن نافع بن جبير أن مروان بن الحكم خطب الناس فذكر مكة وأهلها وحرمتها ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها فناده رافع بن خديج فقال مالي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها وقد حرم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ما بين لابتيها وذلك عندنا في أديم خولاني إن شئت أقرأتك قال فسكت مروان ثم قال: (قد سمعت بعض ذلك)]. قلت: لعل ذلك الأديم الخولاني كانت فيه نسخة من «صحيفة المدينة» آفة الذكر، وهو أمر معقول فمثل هذه الصحيفة المهمة لا بد أن تكون منها نسخ متعددة: النسخة الأم عند النبي، صلى الله عليه وعلى اله وسلم، وهي التي صارت إلى علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، ونسخ بأيدي بعض الأنصار، ونسخ بأيدي اليهود، . . . وهكذا .

وحرمة المدينة أمر متواتر ثابت من طرق أخرى، نكتفي منها بالتالي:

* فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه (ج2/ص661/ح1768): [حدثنا أبو النعمان حدثنا ثابت بن يزيد حدثنا عاصم أبو عبد الرحمن الأحول عن أنس عن النبي قال المدينة حرم من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين]؛

* وكما هو مثلاً في «السنن الكبرى» عن أبي سعيد الخدري: [أنبا حماد بن إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن وهيب عن يحيى بن أبي إسحاق أنه حدثه عن أبي سعيد مولى المهري أن أبا سعيد الخدري قال خرجنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: قال اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراماً وإنني حرمت المدينة حراماً ما بين مأزميها أن لا يراق فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا يخطط فيها شجرة إلا لعلف اللهم بارك لنا في مدينتنا اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مدنا اللهم بارك لنا في مدنا اللهم بارك لنا في مدينتنا اللهم اجعل مع البركة بركتين والذي نفسي بيده ما من المدينة من شعيب ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها]، قلت: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

* فصل: حديث جابر بن عبد الله: (على كل بطن عقوله)

* أخرج الإمام مسلم في صحيحه (ج2/ص46/II/ح1507): [وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا بن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول **كُتِبَ** النبي، صلى الله عليه وسلم، على كل بطن عقوله ثم كُتِبَ أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه ثم أخبرت أنه لعن في **صحيفته** من فعل ذلك]؛ وأخرجه الإمام النسائي في سننه ج8/ص52/ح4829، وفي سننه الكبرى ج4/ص24/ح7033؛ والإمام أحمد بن حنبل في مسنده ج3/ص32/ح14485، ج3/ص342/ح14727، ج3/ص349/ح14802؛ والبيهقي في سننه الكبرى ج8/ص107/ح16157، ج8/ص108/ح16158؛ والإمام أبو يعلى في مسنده ج4/ص161/ح2228؛ وابن الجارود في المنتقى ج1/ص197/ح779؛ والإمام عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ج9/ص6/ح16154؛ وغيرهم.

* فصل: حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي: (أن يفدوا عانيهم):

* أخرج الإمام أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (ج5/ص49/ح27577)، و(ج6/ص496/ح3325): [حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال **كُتِبَ** رسول الله، صلى الله عليه وسلم، **كتاباً** بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلمهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين]؛ وأخرجه الإمام أبو يعلى في مسنده (ج4/ص367/ح2484): [حدثنا أبو بكر بعينه سنداً ومثلاً]؛

* وأخرج الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج1/ص271/ح2443): [حدثنا سريج حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي، صلى الله عليه وسلم، **كُتِبَ كتاباً** بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلمهم وأن يفدوا عانيهم بالمعروف والإصلاح بين المسلمين]؛ وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج2/ص204/ح6904): [حدثنا نصر بن باب عن حجاج بعينه سنداً ومثلاً]؛

الباب الخامس: ملاحق في علم الرجال، وعلل الحديث

* فصل: توثيق أحمد بن عبد الجبار العطاردي

لعل الأنسب إذا هو الابتداء بتلخيص الحافظ في تقريب التهذيب، ثم ذكر تصويبنا له بعد ذلك مباشرة بعبارة مختصرة على طريقة تقريب التهذيب، قبل البرهنة على صحة تصويبنا:

* جاء في تقريب التهذيب (ج1/ص81/ت64): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، **ضعيف**، **وسمعه للسيرة صحيح**، من العاشرة لم يثبت أن أبا داود أخرج له مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)؛ فأقول: هذا تقصير فاحش من الحافظ بن حجر:

* والصواب، والإنصاف، كما سنبرهن عليه قريباً، أن يقال: [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي، أبو عمر الكوفي، **لا بأس به؛ وسمعه للسيرة صحيح يحتج به**؛ من العاشرة؛ مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)]

* وعده الحافظ من (المرتبة الثالثة - وعدتهم خمسون نفساً) في طبقات المدلسين (ج1/ص37/ت67): [أحمد بن عبد الجبار العطاردي الكوفي محدث مشهور تكلموا فيه وقال بن عدي لا أعلم له خبراً منكراً وإنما نسبوه إلى أنه لم يسمع من كثير ممن حدث عنهم]؛ قلت: وهذا باطل: يحذف من الكتاب من غير بدل.

وإليك نصوص الأئمة عن هذا الرجل:

* جاء في الثقات (ج8/ص45/ت12178): [أحمد بن عبد الجبار العطاردي أبو عمر من أهل الكوفة يروى عن أبي بكر بن عياش وابن إدريس حدثنا عنه أصحابنا ربما خالف لم أر في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين]

* جاء في الجرح والتعديل (ج6/ص33/ت9424): [عبد الجبار بن كثير بن سنان الحنظلي الرقي روى عن أبيه وعن محمد بن بشر حديث النبي، صلى الله عليه وسلم، حيث أمر أن يعرض نفسه على قبائل العرب روى عنه أبي سئل أبي عنه فقال شيخ]

* وجاء في تهذيب التهذيب (ج1/ص44/ت88): [(د - أبي داود): أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي روى عن حفص بن غياث وأبي بكر بن عياش وأبي معاوية ويونس بن بكير وغيرهم وعنه أبو داود فيما قيل قال المزي لم أقف على ذلك ولا ذكره صاحب الشيوخ النبل وأبو علي الصفار والمحاملي أبو سهل بن زياد القطان والبغوي وابن داود ورضوان بن جالينوس وابن البحري وأبو عوانة والأصم وخلق قال

بن أبي حاتم كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه وقال مطين كان يكذب وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالقوي عندهم تركه بن عقدة وقال بن عدي: (رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه وكان بن عقدة لا يحدث عنه وذكر أن عنده عنه قمطرا على أنه لا يتورع أن يحدث عن كل أحد) قال بن عدي: (ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفه لأنه لم يلق من يحدث عنهم) وقال الأصم سألت أبا عبيدة بن أخي هناد بن السري عن العطاردي فقال ثقة وقال أبو بكر بن صدقة سمعت أبا كريب يقول قد سمع أحمد بن عبد الجبار من أبي بكر بن عياش وقال حمزة السهمي سألت الدارقطني عنه فقال لا بأس به أثني عليه أبو كريب وسئل عن مغازي يونس فقال مروا إلى غلام بالكناس سمع معنا مع أبيه وقال الخطيب: (وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس أوراقا فاتته من المغازي وهذا يدل على تثبه؛ وأما قول المطين أنه كان يكذب فقول مجمل إن أراد به وضع الحديث فذلك معدوم في حديث العطاردي وأن أراد به أنه روى عن من لم يدركه فباطل لأن أبا كريب شهد له بالسمع من أبي بكر بن عياش وقد مات قبل شيوخه إلا ابن إدريس فإنه مات قبل بن عياش بسنة ويجوز أن يكون أبوه بكر به والله أعلم قيل أن مولد أحمد سنة 177 وقال أحمد بن كامل مات سنة 71 وقال بن السماك مات في شعبان سنة 272 بالكوفة قلت وكذلك قال بن المنادي وابن عقدة وأبو الشيخ والقرباب وقال بن حبان في الثقات ربما خالف ولم أر في حديثه شيئا يجب أن يعدل عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين وقال الخليلي: (ليس في حديثه مناكير لكنه روى عن القدماء فاتهموه لذلك). وفي سؤالات الحاكم للدارقطني اختلف فيه شيوخنا ولم يكن من أهل الحديث وأبوه ثقة]

* وجاء في تهذيب الكمال (ج1/ص378/ت65): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطار بن حاجب بن وزارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي روى عن حفص بن غياث وعبد الله بن إدريس وأبيه عبد الجبار بن محمد العطاردي وأبي معاوية محمد بن خازم الضرير عنده عنه تفسيره ومحمد بن فضيل بن غزوان ووكيع بن الجراح ويونس بن بكير الشيباني عنده عنه مغازي محمد بن إسحاق وأبي بكر بن عياش روى عنه أبو داود وأبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان النحوي وأبو بكر أحمد بن هشام بن حميد الحصري وأبو بكر أحمد بن هشام الأنماطي وأبو علي إسماعيل بن محمد الصفار والحسين بن إسماعيل المحاملي والحسين بن حميد بن الربيع اللخمي وحمزة بن محمد بن العباس الدهقان ورضوان بن أحمد بن جالينوس الصيدلاني وسعيد بن عبد الله المهراني وأبو جعفر عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن بريه الهاشمي وأبو بكر عبد الله بن أبي داود وعبد الله بن عروة الهروي وأبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وأبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا وأبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقاق المعروف بابن السماك وعلي بن محمد بن عبيد الحافظ وعمر بن محمد بن بجير البجيرى والقاسم بن زكريا المطرز ومحمد بن عبد الله بن سعيد المهراني ومحمد بن عبد الحميد الأسترباذي وأبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز ومحمد بن المنذر الهروي شكر وأبو العباس محمد بن يعقوب الأصم النيسابوري وميمون بن إسحاق البصري وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الأسفرائيني قال عبد الرحمن بن أبي حاتم كتبت عنه وأمسكت عن الرواية

عنه لكثرة كلام الناس فيه وقال محمد بن عبد الله الحضرمي كان يكذب وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ ليس بالقوي عندهم تركه أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد يعني بن عقدة وقال أبو أحمد بن عدي رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه وكان أحمد بن محمد بن سعيد لا يحدث عنه لضعفه وذكر أن عنده عنه قمطرا على أنه لا يتورع أن يحدث عن كل أحد قال أبو أحمد بن عدي: (ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم). وقال أبو بكر الخطيب فيما أخبرنا أبو العز الشيباني عن أبي اليمن الكندي عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن صرما الصائغ عنه إذا قال لي بعض شيوخنا: (إنما طعن على الطاردي من طعن عليه بأن قال الكتب التي حدث منها كنت كتب أبيه فادعي سماعها معه). فأخبرنا أبو سعيد الصيرفي حدثنا أبو العباس الأصم قال سمعت أبا عبيدة السري بن يحيى بن أخي هناد وسأله أبي عن الطاردي فقال ثقة وأخبرنا أبو سعد الماليني إجازة أخبرنا عبد الله بن عدي حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان حدثني أبو بكر بن صدقة قال سمعت أبا كريب يقول قد سمع أحمد بن عبد الجبار من أبي بكر بن عياش حدثني علي بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سألت الدارقطني عن الطاردي فقال لا بأس به أثني عليه أبو كريب وسئل عن مغازي يونس بن بكير فقال مروا إلى غلام بالكناس يقال له الطاردي سمع معنا مع أبيه فجننا إليه فقال لا أدري أين هو ثم وجده في برج حمام فحدث به. أخبرني أبو القاسم الأزهرى قال: قال لنا محمد بن حميد بن محمد اللخمي سمعت القاضي أبا الحسن محمد بن صالح الهاشمي يقول حدثني محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع حدثني أبي قال ابتدا أبو كريب محمد بن العلاء يقرأ علينا كتاب المغازي ليونس بن بكير فقرأ علينا مجلسا أو مجلسين فلغظ بعض أصحاب الحديث فقطع قراءته وحلف لا يقرؤه علينا فعدا إليه فسالناه فأبى وقال امضوا إلى عبد الجبار الطاردي فإنه كان يحضر سماعه معنا من يونس فقلنا له فإن كان قد مات قال اسمعوه من ابنه أحمد فإنه كان يحضره معه فقمنا من عنده ومعنا جماعة من أصحاب الحديث فسالنا عن عبد الجبار فقلنا قد مات وسألنا عن ابنه فدللنا إلى منزله فجنناه فاستأذنا عليه وعرفناه قصتنا مع أبي كريب وأنه دلنا على أبيه وعليه وكان أحمد يلعب بالحمام الهدى فقال لنا مذ سمعناه ما نظرت فيه ولكن هو في قماطر فيها كتب فاطلبوه فقمتم فطلبتوه فوجدته وعليه ذرق الحمام وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق فسألته أن يدفعه إلي ويجعل وراقته لي ففعل هذا الكلام أو نحوه قال الخطيب كان أبو كريب من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار وأبو عبيدة السري بن يحيى شيخ جليل أيضا ثقة من طبقة الطاردي وقد شهد له أحدهما بالسمع والآخر بالعدالة وذلك يفيد حسن حاله وجواز روايته إذا لم يثبت لغيرهما قول يوجب إسقاط حديثه واطراح خبره فأما قول الحضرمي في الطاردي إنه كان يكذب فهو قول مجمل يحتاج إلى كشف وبيان فإن كان أراد به وضع الحديث فذلك معدوم في حديث الطاردي وإن عني أنه روى عن من لم يدركه فذلك أيضا باطل لأن أبا كريب شهد له أنه سمع معه من يونس بن بكير وثبت أيضا سماعه من أبي بكر بن عياش فلا يستنكر له السماع من حفص بن غياث وابن فضيل ووکیع وأبي معاوية لأن أبا بكر بن عياش تقدمهم جميعا في الموت وأما بن إدريس فتوفي قبل أبي بكر بسنة فليس يمتنع سماعه منه لأن والده كان من كبار أصحاب الحديث فيجوز أن يكون بكر به وقد روى الطاردي عن أبيه عن يونس بن بكير أوراقا من مغازي بن إسحاق ويشبه أن يكون فاته سماعها من يونس فسمعها من أبيه عنه وهذا يدل على تحريه للصدق وثبته في

الرواية والله أعلم قيل إن مولده في عشر الأضحى سنة سبع وسبعين ومئة وقال أبو يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني مات سنة سبعين ومئتين وقال أحمد بن كامل القاضي مات سنة إحدى وسبعين ومئتين وقال أبو عمرو بن السماك وأحمد بن محمود بن صبيح مات سنة اثنتين وسبعين ومئتين زاد بن السماك بالكوفة في شعبان[؛

قلت: كلام الإمام أبي أحمد بن عدي: (ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم) يوجب الجزم بأنه لا يعلم سبباً لتضعيفه إلا ما قيل عنه (أنه لم يلق من يحدث عنهم)، لأن لفظة (إنما) من صيغ الحصر. فلا معنى إذا لما زعمه المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتي أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»: [قلت: ولا يفهم من قول ابن حجر هذا أنه ثقة في السيرة! وإنما مراده دفع شبهة التدليس عنه لأنه متهم بها كما مر]، كذا من أرشيف ملتي أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة؛ لا معنى لكلامه لأن تضعيف الرجل له سبب واحد، هو تهمة التدليس، مع استخدامه لفظة (حدثنا) فاتهم بالكذب، بدلا من (النعنة) التي يستخدمها ثقات المدلسين: وكل ذلك باطل، كما سبق، وكما سيأتي.

* وجاء فصل الخطاب في تاريخ بغداد (ج4/ص262/ت2004): [أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطار
بن حاجب بن زرارة أبو عمر التميمي المعروف بالطاردي من أهل الكوفة قدم بغداد وحدث بها عن عبد الله بن إدريس
الأودي وأبي بكر بن عياش وحفص بن غياث ومحمد بن فضيل ووكيع وأبي معاوية وكان عنده عن أبي معاوية تفسيره وعن
يونس بن بكير مغازي محمد بن إسحاق روى عنه أبو بكر بن أبي الدنيا وأبو القاسم البغوي وقاسم بن زكريا المطرز ويحيى
بن محمد بن صاعد وأبو بكر بن أبي داود والحسين بن إسماعيل المحاملي ورضوان بن أحمد الصيدلاني وإسماعيل بن
محمد الصفار ومحمد بن عمرو الرزاز وأبو عمرو بن السماك وحمزة بن محمد الدهقان وأبو سهل بن زياد القطان وأبو
جعفر بن برة الهاشمي وغيرهم. حدثنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي حدثنا القاضي أبو عبد الله
الحسين بن إسماعيل المحاملي أملاء في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة حدثنا أحمد بن عبد الجبار بن محمد قال حدثنا
يونس يعني بن بكير عن مسعر بن كدام عن أشعث بن أبي الشعثاء عن رجل من كنانة قال سمعت رسول الله، صلى الله
عليه وسلم، يقول يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا؛ أخبرنا هلال بن محمد بن جعفر الحفار أخبرنا إسماعيل بن محمد
الصفار حدثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر بن حبیش عن عبد الله قال
سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار؛ أخبرنا القاضي أبو بكر
أحمد بن الحسن بن أحمد الحرسى أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم حدثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي
أخبرني أبي أني ولدت في سنة سبع وسبعين ومائة في ذي الحجة في عشر الأضحى؛

أبنا أبو سعيد الماليني أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ قال: (أحمد بن عبد الجبار الطاردي رأيت أهل العراق مجتمعين
على ضعفه وكان أحمد بن محمد بن سعد لا يحدث عنه وذكر أن عنده عنه الكثير؛ قال بن عدي: "الطاردي لا اعرف

له حديثاً منكراً رواه إنما ضعفوه لأنه لم يلق القوم الذين يحدث عنهم")؛ أخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي أخبرنا أبو عمر وعثمان بن محمد بن أحمد بن العباس المخرمي حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي قال: قال محمد بن عبد الله الحضرمي: (أحمد بن عبد الجبار الطاردي كان يكذب)؛ قال لي بعض شيوخنا إنما طعن على الطاردي من طعن عليه بأن قال: الكتب التي حدث منها كانت كذب أبيه، فادعى سماعها معه. أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال سمعت أبا عبيدة السري بن يحيى بن أخي هناد وسأله أبي عن الطاردي أحمد بن عبد الجبار فقال ثقة وأخبرنا أبو سعد الماليني إجازة حدثنا عبد الله بن عدى حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان قال حدثني أبو بكر بن صدقة قال سمعت أبا كريب يقول قد سمع أحمد بن عبد الجبار الطاردي من أبي بكر بن عياش. حدثني علي بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سألت أبا الحسن الدارقطني عن أحمد بن عبد الجبار الطاردي فقال لا بأس به انتهى عليه أبو كريب وسئل عن مغازي يونس بن بكير فقال مروا إلى غلام بالكناس يقال له الطاردي سمع معنا مع أبيه فجننا إليه فقال: (لا أدري أين هو ثم وجده في برج الحمام فحدث بها). أخبرني أبو القاسم الأزهرى قال: قال لنا أبو بكر محمد بن حميد بن محمد اللخمي سمعت القاضي أبا الحسن محمد بن صالح الهاشمي يقول حدثني محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع حدثني أبي قال: (ابتدأ أبو كريب محمد بن العلاء يقرأ علينا كتاب المغازي ليونس بن بكير فقرأ علينا مجلساً أو مجلسين فلغظ بعض أصحاب الحديث فقطع قراءته وحلف لا يقرأه علينا فعدنا إليه فسلأناه فأبى وقال امضوا إلى عبد الجبار الطاردي فإنه كان يحضر سماعه معنا من يونس فقلنا له فان كان قد مات قال: **اسمعوه من ابنه أحمد فإنه كان يحضر معه**. فقمنا من عنده ومعنا جماعة من أصحاب الحديث؛ فسلأنا عن عبد الجبار فقيل لنا قد مات، وسألنا عن ابنه فدللنا على منزله فجنأه فاستأذنا عليه وعرفناه قصتنا مع أبي كريب وأنه دلنا على أبيه وعليه وكان أحمد يلعب بالحمام الهدى فقال: (لنا مذ سمعناه ما نظرت فيه ولكن هو في قطر فيها كتب فاطلبوه؛ فقمنا فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق فسلأته أن يدفعه إلى ويجعل وراقته لي ففعل)، هذا الكلام أو نحوه. قلت: كان أبو كريب من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار وأبو عبيدة السري بن يحيى شيخ جليل أيضاً ثقة من طبقة الطاردي وقد شهد له أحدهما بالسمع والآخر بالعدالة وذلك يفيد حسن حاله وجواز روايته إذ لم يثبت لغيرهما قول يوجب إسقاط حديثه وإطراح خبره: فأما قول الحضرمي في الطاردي أنه كان يكذب فهو قول مجمل يحتاج إلى كشف وبيان فإن كان أراد به وضع الحديث فذلك معدوم في حديث الطاردي وإن عني أنه روى عن من لم يدركه فذلك أيضاً باطل لأن أبا كريب شهد له أنه سمع معه من يونس بن بكير وثبت أيضاً سماعه من أبي بكر بن عياش فلا يستنكر له السماع من حفص بن غياث وابن فضيل ووكيع وأبي معاوية لأن أبا بكر بن عياش تقدمهم جميعاً في الموت وأما بن إدريس فتوفى قبل أبي بكر بسنة وليس يمتنع سماعه منه لأن والده كان من كبار أصحاب الحديث فيجوز أن يكون بكر به. **وقد روى الطاردي عن أبيه عن يونس بن بكير أرواقاً من مغازي بن إسحاق وشبهه أن يكون فاته سماعها من يونس فسمعها من أبيه عنه وهذا يدل على تحريه للصدق وثبته في الرواية والله اعلم**. قرأت على الحسن بن أبي بكر عن أحمد بن كامل القاضي قال مات الطاردي بالكوفة سنة إحدى وسبعين ومائتين قال الحسن وقال أبو عمرو

بن السماك مات العطاردي بالكوفة في شعبان سنة اثنتين وسبعين ومائتين أخبرنا أبو نعيم الحافظ قال سمعت أبا محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان يقول سمعت أحمد بن محمود بن صبيح يقول سنة اثنتين وسبعين ومائتين فيها مات أحمد بن عبد الجبار العطاردي؛

* وأما بخصوص (القمطر) المذكور في النص السابق، فقد جاء في لسان العرب (ج5/ص116): [قمطر: القمطر: الجمل القوي السريع، وقيل: الجمل الضخم القوي؛ قال جميل: (قمطر يلوح الودع تحت لبايه *** إذا أرزمت من تحته الريح أرزما)، ورجل قمطر: قصير؛ وأنشد أبو بكر لعجبر السلولي: (قمطر كحواز الدحارج أتر). والقمطر والقمطري: القصير الضخم؛ وامرأة قمطرة: قصيرة عريضة؛ عن ابن الأعرابي؛ وأنشد: (وهبت من وثي قمطره *** مضرورة الحفون مثل الدبرة). والقمطر والقمطرة: شبه سفق يسف من قصب. وقمطر القرية: شدّها بالوكاء. ويوم قمطر وقماطر وقمطري: مقبض ما بين العينين لشدة، وقيل: إذا كان شديدا غليظا؛ وفي التنزيل العزيز: (إنا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطيرا)؛ جاء في التفسير: أنه يعبس الوجه فيجمع ما بين العينين؛

* وجاء في مختار الصحاح (ج1/ص230): [(ق م ط ر): يوم قمطري أي شديد والقمطر بوزن الهزبر، والقمطرة: ما تصان فيه الكتب، ولا يقال بالتشديد، وينشد: (ليس بعلم ما يعي القمطر *** ما العلم الا ما وعاه الصدر)]

فأقول:

أولاً: يونس بن بكير مات سنة 199 هـ، عبد الله بن إدريس الأودي مات سنة 192 هـ، بإجماع النقلة. فلو فرضنا أنه مات في أولها (في شهر المحرم مثلاً)، فيكون أحمد بن عبد الجبار قد أتم الرابعة عشر من عمره في عشر ذي الحجة من السنة السابقة 191 هـ؛ وهذه، تقريباً، كانت سن الإمام أبي حاتم الرازي عندما بدأ الرحلة وهو أمرد ليس في وجهه شعرة واحدة. والمقطوع به أن عبد الجبار قد بكر باصطحاب ابنه أحمد إلى الشيخ لأنه سمع من أبي بكر بن عياش الذي توفي بعد عبد الله بن إدريس الأودي سنة أو سنتين، وذلك بشهادة الإمام الحجة الثبت أبي كريب محمد بن العلاء الهمداني. وقد وجد في ذلك الجيل نفر بكر بهم أبائهم بالسماع جداً، مثل إسحاق بن إبراهيم الدبري، راوية عبد الرزاق (الذي سمعه أبوه، وهو ابن سبع)؛ والطبراني (سمع وهو ابن 13 سنة)؛ وعليه فلا معنى للتشكيك في سماعه مع أبيه من الشيوخ، بل ذلك سماع رجلين، وكتابة عبد الجبار، وقراءة أحمد على أبيه مرة أخرى، وأبوه من الشيوخ الثقات: فهذا سماع ثالث، وهذا في غاية التثبت؛

وثانياً: تأمل في كلام صاحبنا أحمد بن عبد الجبار: (مذ سمعناه ما نظرت فيه؛ ولكن هو في قمطر فيها كتب فاطبوه؛ فقامت فطلبته فوجدته وعليه ذرق الحمام وإذا سماعه مع أبيه بالخط العتيق فسألته أن يدفعه الي ويجعل وراقته لي ففعل)، فكأنه - الذي هو كتاب أبيه - محفوظ مصان في داخل قطر. وهذا القمطر كان في برج الحمام، وهو أعلى مكان في البيت، تتم تهويته طبيعياً بحركة الرياح باستمرار، لا يخشى على ما حفظ فيه فيضان أو رطوبة كالتى يخشى منها في

الأدوار السفلى في بيوت العراق. وإذا كان برج الحمام محكماً، فلا يمكن للمطر أن يتسرب إليه، كما هو واضح من شهادة الحسين بن حميد بن الربيع الوراق أنه وجد الكتاب مكتوباً بالخط العتيق، سليماً لا خلل فيه، فطلب من أحمد بن عبد الجبار (وراقته). والوراق في تلك الأزمنة هو نظير (الناشر) في العصر الحديث، والوراق يوظف عادة جمعاً من النساخ. ولا يضر وجود (ذوق الحمام) على القمطر، فمن الواضح من شهادة الحسين بن حميد بن الربيع أن الكتب كانت سليمة، لا عيب فيها، صالحة (للورقة)، أي للنشر. وهكذا، والله أعلم، فهم الإمام الخطيب البغدادي هذه القصة التي أوردها هو: فلم يرى فيه أي مطعن في أحمد بن عبد الجبار.

فلا معنى إذاً لما زعمه المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتي أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «**صحيفة المدينة**»: [وهذه القصة، إن ثبتت، فإن الراوي يضعف حفظه (صدراً) إذ نسيه فلم يذكره، ويبين ضعف اهتمامه به (كتاباً)، إذ تركه في برج حمام، حتى أصابه ذرقه! فالرجل ضعيف كما نص على ذلك أئمة الشأن]، كذا من أرشيف ملتي أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة. لا معنى لكلامه أصلاً:

(I) - فقد كان الكتاب محفوظاً في قمطر يصنع، خصيصاً، لصيانة الكتب وحفظها؛ و برج الحمام أفضل موقع للحفظ في بيت مثل أحمد بن عبد الجبار، الذي لم يكن من الأغنياء المقدرين على اقتناء بيت فيه خزانة كتب مستقلة. وقد شهد الوراق الحسين بن حميد بن الربيع بسلامة الكتاب وجاهزيته للنشر؛

(2) - أئمة الشأن بحق: أبو كريب، والدارقطني، وأبو أحمد بن عدي، والخطيب البغدادي، وحسبك بالدارقطني، إمام عصره دون منازع، لم يضعفوه: فعن أي (الأئمة) يتحدث هذا الرجل المدعو عبد القادر المحمدي:

لكل داءٍ دواءٌ يستطبُّ به *** إلا الحماقة أعيت من يداويها

فالخلاصة هي إذاً: بطلان تلخيص الحافظ لحاله، وصحة تلخيصنا لحاله، يقينا، بلا أدنى شبهة: [أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، **لا بأس به**، **وسمعه للسيرة صحيح يحتج به**؛ من العاشرة؛ مات سنة اثنين وسبعين وله خمس وتسعون سنة (د)].

✽ فصل: توثيق يونس بن بكير

لعل خير ما نبتدئ به الترجمة الموسعة المتوازنة للإمام الحافظ يونس بن بكير بن واصل الكوفي الشيباني، كما تجدها في سير أعلام النبلاء:

✽ فقد جاء في سير أعلام النبلاء [مشكول + موافق للمطبوع] [71/254/17]: [يونس بن بكير بن واصل الكوفي (خت، 4م) - الإمام، الحافظ، الصدوق، صاحب المغازي والسير. ويقال له: أبو بكير. يكنى: أبا بكر الكوفي، الحمال، والد بكر وعبد الله. حدث عن: هشام بن عروة، وسليمان الأعشى، وطلحة بن يحيى، وزكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن

إِسْحَاقَ - فَكَثُرَ عَنْهُ - وَعُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، وَكُثُمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، وَمَطَرُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَالتَّضَرُّ أَبِي عُمَرَ الْخَزَّازَ، وَالسَّرِيَّ
 بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبِي خَلْدَةَ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ، وَأَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَزَّوْرِ، وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبِي كَعْبٍ صَاحِبُ
 الْحَرِيرِ، وَحِجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ، وَشُعْبَةُ، وَخَلْقٌ. وَعَنْهُ: سَعْدُويُّه، وَأَبْنُ نَمِيرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْخَطْمِيُّ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ،
 وَأَبُو كَرِيبٍ، وَهَنَادٌ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنَى، وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، وَسُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، وَعَقْبَةُ بْنُ
 مُكْرَمِ الضَّبِّيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْقَطَّانُ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيِّ، وَآخَرُونَ.
 رَوَى: عَبَّاسٌ، عَنْ أَبِي مَعِينٍ: كَانَ صَدُوقًا. وَرَوَى: مُضَرُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعِينٍ: ثَقَّةٌ. وَقَالَ عُثْمَانُ
 بْنُ سَعِيدٍ مَرَّةً عَنْهُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَرَوَى: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، قَالَ: كَانَ ثَقَّةً، صَدُوقًا، إِلَّا
 أَنَّهُ كَانَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى الْبُرْمَكِيِّ، وَكَانَ مُوسِرًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنْهُمْ يَرْمُونَهُ بِالزُّدْقَةِ لَكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: كَذِبٌ. ثُمَّ قَالَ
 يَحْيَى: رَأَيْتُ ابْنِي أَبِي شَيْبَةَ أَتَاهُ، فَاقْصَاهُمَا، وَسَلَّاهُ كِتَابًا، فَلَمْ يُعْطِهِمَا، فَذَهَبَا يَتَكَلَّمَانِ فِيهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 الْعَجَلِيُّ: بُكَرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ لَا بَأْسَ بِهِ، كَانَ أَبُوهُ عَلَى مَظَالِمِ جَعْفَرٍ، وَبَعْضُ النَّاسِ يُضَعِّفُونَهُمَا. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سِئِلَ
 أَبُو زُرْعَةَ: أَيُّ شَيْءٍ تَشْكُرُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: أَمَّا فِي الْحَدِيثِ، فَلَا أَعْلَمُهُ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَحَلُّهُ الصَّدَقُ. وَرَوَى: أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ
 أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: لَيْسَ هُوَ عِنْدِي حُجَّةً، يَأْخُذُ كَلَامَ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَيُوصِلُهُ بِالْأَحَادِيثِ، سَمِعَ مِنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بِالرِّيِّ. وَقَالَ
 النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ مَرَّةً: ضَعِيفٌ. وَقَوَاهُ: ابْنُ حَبَّانَ، وَغَيْرُهُ. وَجَاءَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَيْضًا: ثَقَّةٌ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْجِيُّ
 سَبْعِ السُّلْطَانِ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْجُوزْجَانِيُّ: يَنْبَغِي أَنْ يُتَبَتَّ فِي أَمْرِهِ. قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: كُتِبَتْ عَنْهُ، وَلَيْسَ أُحَدِّثُ
 عَنْهُ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: قَالَ لِي يَحْيَى الْحَمَّانِيُّ: لَا أَسْتَحِلُّ الرِّوَايَةَ عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ نَمِيرٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ: ثَقَّةٌ. وَقَدْ رَوَى لَهُ: مُسْلِمٌ فِي الشَّوَاهِدِ، لَا الْأَصُولَ. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ
 يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرَاءِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخَيْتُ بَيْنِي وَبَيْنَ حُمْرَةٍ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.
 مَاتَ يُونُسُ: سَنَةٌ تَسَعُ وَتَسْعِينَ وَمِائَةً، وَقَدْ قَارَبَ الثَّمَانِينَ. أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ الْمُقَيَّرِ، وَجَمَاعَةٌ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ
 قَمِيْرَةَ، أَخْبَرَنَا شُهْدَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَالِبٍ الْبَاقِلَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ بْنُ شَاذَانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدِمِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَاشِمِيِّ، وَأَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ السَّمَاكِ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ،
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ أُمِّي تَعَالِجُنِي، تَرِيدُ أَنْ تَسْمَنَنِي بَعْضَ السَّمَنِ، لِتَدْخِلَنِي عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - فَمَا اسْتَقَامَ لَهَا ذَلِكَ، حَتَّى أَكَلْتُ التَّمْرَ بِالْقِثَاءِ، فَسَمِنْتُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ السَّمَنِ، انتهى.
 * وجاء في الكامل في ضعفاء الرجال (2084/521/8): [يونس بن بكير الشيباني كوفي، يكنى أبا بكر] - سمعت ابن
 حماد قال السعدي يونس بن بكير ينبغي أن يتثبت في أمره لميله عن الطريق. حدثنا يوسف بن إبراهيم الطبري، حدثنا
 أحمد بن أبي خيثمة، حدثنا عبيد بن يعيش، حدثنا يونس بن بكير، وأبو بكر الشيباني وكان ثقة. سمعت أبا يعلى سمعت
 القاسم بن أبي شيبَةَ يقول، حدثنا يونس بن بكير شيخ بن نمير. حدثنا محمد بن يحيى بن آدم، والحسين بن عياض جميعا
 بمصر، قالوا: حدثنا إبراهيم بن أبي داود سألت محمد بن عبد الله بن نمير عن يونس بن بكير؟ فقال: ثقة رضا وأطنب
 فقال سألت يحيى بن معين عن يونس بن بكير فقال صدوق مسلم. حدثنا محمد بن علي، حدثنا عثمان سألت يحيى بن

مَعِينٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ كَيْفَ حَدَّثَهُ فَقَالَ: ثَقَّةٌ قَالَ عُثْمَانُ يَخَالِفُ فِي يُونُسَ وَقَالَ عُثْمَانُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: الْاسْتِطَابَةُ ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٌ. وَهَذَا رَوَاهُ أَيْضًا مَوْصُولًا مَغْيِرَةً بَنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُبَشَّرُ بْنُ عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِمْ. حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا يَنْزِلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ فَيَمُكِّثُ فِي النَّاسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً قِيلَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ سَنَةً كَسَنَةِ فَقَالَ هَكَذَا قِيلَ. حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي إِيَاءٍ أَحَدِكُمْ فَاعْسَلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلُّوا فِي مَرَاجِ الْغَنَمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي أَغْطَانِ الْإِبِلِ. قَالَ وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنْ هِشَامٍ تُعَرِّفُ بِيُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْهُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَبِيحٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخِيَّتُ بَيْنِي وَبَيْنَ حُمْرَةٍ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَيُونُسُ بْنُ عَمْرٍو الْمَذْكُورُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ هُوَ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ وَاسْمُ أَبِي إِسْحَاقَ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّاعِدِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ تَهَامَةَ يَقْلُدُونَ الْغَنَمَ كَمَا تَقْلُدُ الْغَنَمَ وَالْإِبِلَ. قَالَ لَنَا ابْنُ صَاعِدٍ وَلَمْ أَرِ فِي هَذَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ وَرَوَاهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَغَيْرِهِ وَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ جَمَاعَةٌ وَأَقْبَهُوهُ كُلُّهُمْ عَلَى عَطَاءٍ مِنْ قَوْلِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى رَجُلٍ يَبْعُودُهُ فَإِذَا هُوَ قَدْ عَادَ كَالْفَرِخِ مِنْ شِدَّةِ الْمَرَضِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَمَا كُنْتَ تَدْعُو أَمَا كُنْتَ تَسْأَلُ اللَّهَ قَالَ بَلَى كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْأَخِرَةِ عَجَلَهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا لَا تَطِيقُ ذَلِكَ أَلَا قُلْتَ رَبِّي إِنِّي فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْأَخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنِي عَذَابَ النَّارِ فَقَالَهَا فَعُوفِي. حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ سَمِعَهُ يَذْكُرُهُ، عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَةٍ فَإِنْ كَانَتْ بِكَرًا أَقَامَ مَعَهَا سَبْعًا، وَإِنْ كَانَتْ تَيِّبًا أَقَامَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَسَمَ بَعْدُ. قَالَ وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسٍ يَعْرِفَانِ بِيُونُسَ عَنْهُ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ بْنُ وَاصِلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجَمَ يَهُودِيَةً قَالَ وَلِيُونُسَ بْنُ بُكَيْرٍ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْغَرَائِبِ وَغَيْرِهِ وَقَدْ وَثَّقَهُ الْأَثَمَةُ مِثْلَ ابْنِ مَعِينٍ، وَابْنِ نَمِيرٍ وَغَيْرِهِمَا]، انْتَهَى.

* وحاول الإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني الجمع المتوازن بين الأقوال، فقارب الصواب، ولكنه لم يحرر كل التحرير فقال في تقريب التهذيب (I24/3): [يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، **صدوق يخطئ**، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين (يعني: ومائة)، (خت م د ت ق)]؛

فأقول: الحق أن الرجل ثقة صدوق كما شهد بذلك إمام أئمة الجرح والتعديل أبو زكريا يحيى بن معين، وهو قد عرفه فهو من جيل شيوخ أبي زكريا، وحضر مجلسه، وتبع أخباره، وسبر حديثه. والإمام أبو زكريا قد كتب آلاف الألوف من طرق الأحاديث، ما لم يقاربه أحد في الدنيا كلها. ومع ذلك فلا بد من الرد على من جرحه أو توقف فيه لأن أبا زكريا على جلالته، وعلو مرتبته، ليس معصوما، ولا هو قد أحاط بكل شيء علما.

فأما ما يتعلق بعلاقته بالسلطان، ومذهبه في التشيع، أو عدمه، فلا يعنيانا: وهذا هو - في الأرجح - سبب كلام الحماني (وهو شيعي متعصب، فيه حماقة)؛ وتردد الجوزجاني فيه: (لميله عن الطريق)، شنشنة معروفة من الجوزجاني وهو ناصبي مجرم بغيض، خبيث المذهب، ساقط الرأي. وكذلك ضرب صفحا عن كلام من تكلم فيه لعداوة أو حسد، كعبد الله وعثمان ابني أبي شيبة.

بقي كلام أبي داود: (لَيْسَ هُوَ عِنْدِي حُجَّةً، يَأْخُذُ كَلَامَ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَيُوصِلُهُ بِالْأَحَادِيثِ، سَمِعَ مِنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بِالرِّيِّ)، وهو، إن ثبت، خطير، قد ينحط بحديثه عن مرتبة الاحتجاج المطلق، وهذا هو - في الأرجح - الذي اعتمده الحافظ في تلخيصه عندما قال في التقريب: (صدوق يخطئ)، وهو كذلك ما اعتمده الإمام النسائي، وهو من المتشددین المتعنتين.

فنقول: هذا مجرد ظن من أبي داود، تبعه عليه كثيرون، ولم يذكروا لنا مثلاً بيناً على ذلك؛ وإنما غاية ما لديهم استغراب رواية يونس بن بكير لقطع من السيرة بزيادات، وربما بأسانيد لا تجدها في طرق أخرى، ولا تجدها في السيرة المشهورة المتداولة بأيدي الناس، وخاصة تلك التي بتهذيب ابن هشام. وجواب ذلك:

أولاً: أن يونس بن بكير أوثق وأثبت من جمهور رواة السيرة عن ابن إسحاق، من أمثال: زياد بن عبد الله البكائي، الذي أخذ منه الإمام ابن هشام السيرة، ولولا ذلك لما عرفه أحد؛ وسلمة بن الفضل الأبرش، فهو مقدم عليهم؛

وثانياً: أن يونس بن بكير نفسه قد بين ذلك بآنا لا لبس فيه، حيث جاء في السيرة النبوية لابن إسحاق (ص: I، بترقيم الشاملة آليا): [(بسم الله الرحمن الرحيم): حدثنا أحمد بن عبد الجبار، قال: حدثنا يونس بن بكير قال: **كل شيء** من حديث ابن إسحق **مسند**، **فهو أملاه علي، أو قرأه علي، أو حدثني به**؛ وما لم يكن مسندا، فهو قراءة؛ قرئ على ابن إسحق]، انتهى. **فظهر الحق لكل ذي عينين:** أن عامة ما جاء في السيرة غير مسند إنما هو قراءة على ابن إسحاق من تلك النسخة أو النسخ التي أخرجها للعامة، حيث أكثر من حذف الأسانيد محافظة على سلسلة التسلسل والقصص

التاريخي، وهو منهج مشهور، لا بد منه، ولا بأس به، تقتضيه الضرورة، في كتب السير والتاريخ؛ أما ما رواه يونس بن بكير فهو من حديث ابن إسحاق حديثاً أو إملأً أو قراءة من حفظه أو أصل كتبه: والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وظهر أيضاً جلياً جهل المدعو عبد القادر المحمدي، وأمثاله من مقلدة الحافظ بن حجر، الذي كتب في ملتي أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «**صحيفة المدينة**»: [فالرجل صدوق إذا توبع، وفي تفرد كلام، وهكذا هو هنا، أضف إلى كونه انفرد به عن ابن إسحاق، وكلام أبي داود فيه واضح، ثم إن ابن إسحاق رواه في مغازيه دون إسناد؟]، كذا من أرشيف ملتي أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة. حتى جملته: [فالرجل صدوق إذا توبع] لا معنى لها، وإنما ينبغي يقال: (يحتج به - أو تقوم به الحجة - إذا توبع)؛ أو (يصح حديثه إذا توبع) لأن الكلام إنما هو متى يحتج ب(الصدوق) في تعريف الحافظ بن حجر.

فالواجب إصلاح ترجمة هذا الحافظ المؤرخ الثقة في التقريب باستبدال لفظة الحافظ: (**صدوق بخطي**) بالصواب وهو: (**ثقة**)، بحيث يصبح نص التقريب المصحح: [يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، **ثقة، إمام في السيرة والمغازي، وهو فيها ثبت حجة**، من التاسعة مات سنة تسع وتسعين (يعني: ومائة)، (خت م د ت ق)]

* فصل: محمد بن إسحاق بن يسار، أمير المؤمنين في الحديث:

قال المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتي أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «**صحيفة المدينة**»: [وأما ابن إسحاق: ففيه كلام طويل خلاصته: أنه صدوق يدل في الحديث، وهو إمام المغازي والسير، إليه المنتهى فيهما. قال عباس الدوري: سئل أحمد بن حنبل في ابن إسحاق فقال: (يكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، وضم يديه وأقام أصابعه الإبهامين)]، كذا من أرشيف ملتي أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة.

* جاء في الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (1/63)، بترقيم الشاملة آلياً: [أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار مولى قيس بن مخزومة الزهري، كبير عالم، من أهل المدينة، قال الزهري له وهو في مجلسه: من أراد المغازي فعليه بذلك الغلام. وقال شعبة: هو أمير المؤمنين في الحديث، وقال ابن معين: ليس به بأس. وإنما لم يخرج البخاري في الصحيح من أجل روايته للمطولات، والمغازي، ويستشهد به، وأكثر عنه فيما يحكي في أيام النبي، صلى الله عليه وسلم، وفي أحواله، وفي التواريخ، وهو عالم واسع العلم، ثقة. حدثني جدي، حدثنا علي بن محمد بن مهرويه، حدثنا أحمد بن أبي خيثمة قال: سألت يحيى بن معين عن محمد بن إسحاق؟ فقال: قال عاصم بن عمر بن قتادة: لا يزال في الناس علم ما عاش ابن إسحاق قال ابن معين: وابن إسحاق: سمع من عاصم، وكان لا يقول فيه إلا من خير. قال ابن أبي خيثمة:

وأخبرنا إبراهيم بن المنذر، حدثني عمر بن عثمان التيمي قال: سمعت أن ابن شهاب كان يخلي محمد بن إسحاق يترى منه حديث عاصم بن عمر بن قتادة؛ قال: وحدنا إبراهيم بن المنذر، عن ابن عيينة قال: والله لقد سمعت ابن شهاب - ورأى محمد بن إسحاق - فقال: لا يزال في هذه المدينة علم ما بقي هذا قال: وقال لي ابن عيينة: ما يقول أصحابك في محمد بن إسحاق؟ فقلت: يقولون: إنه كذاب. قال: لا تفعل ذلك، فلقد رأيته خلف القبر ينتظر يزيد بن خصيفة، فقلت: ما تعمل ها هنا؟ قال أنتظر يزيد بن خصيفة؛ أسمع منه الأحاديث التي أفدتني. حدثنا جدي، حدثنا علي بن محمد بن مهرويه، حدثنا ابن أبي خيثمة، حدثنا هارون بن معروف، قال: سمعت أبا معاوية محمد بن خاز، يقول: كان محمد بن إسحاق، من أحفظ الناس، وكان إذا كان عند الرجل خمسة أحاديث أو أكثر جاء واستودعها محمد بن إسحاق، قال: احفظها عني، فإن نسيتهما كنت حفظتها علي. قال ابن إدريس الحافظ: (كيف لا يكون محمد بن إسحاق، ثقة؛ وقد سمع عبد الرحمن الأعرج، ويروي عنه، ثم يروي عن أبي الزناد، عن الأعرج، ثم يروي عن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج؟!).

روى عن محمد بن إسحاق من الأئمة من أستاذيه: الزهري، وصالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، ومن أقرانه: شعبة، والثوري، وحمام بن سلمة، وحمام بن زيد، وشريك بن عبد الله، وغيرهم، ومن كثرة علمه أنه روى عن جماعة ماتوا بعده بالكثير كسفيان، وشعبة وشريك، وله ابن عم يقال له موسى بن يسار، يروي عن أبي هريرة نسخة، يرويها عنه محمد بن إسحاق، وداود بن قيس المدني. حديث محمد بن إسحاق، عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «نضر الله عبدا» فيه علل واضطراب. رواه يعلى ومحمد أبناء عبيد، ويحيى بن سعيد الأموي، ومحمد بن يزيد الواسطي، وأحمد بن خالد الوهبي، عن ابن إسحاق، عن الزهري نفسه، ورواه عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن عبد السلام بن حرب، عن الزهري، ورواه يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو المدني، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه. فقد بان أن محمد بن إسحاق لم يسمع هذا من الزهري، وإنما دلس فيه، ورواه صالح بن كيسان، عن الزهري. سمعت جدي والقاسم بن علقمة يقولان: سمعنا عبد الرحمن بن أبي حاتم يقول: سمعت مسلم بن الحجاج النيسابوري يقول: أخبرنا إسحاق بن راهويه الحنظلي من كتابه يقول: سمعت يحيى بن آدم يقول: سمعت عبد الله بن إدريس يقول: كنت عند مالك بن أنس فقال له رجل: كنت بالري عند أبي عبيد الله وزير المهدي، ومحمد بن إسحاق هناك، فقال ابن إسحاق: هاتوا، اعرضوا علي علوم مالك، فإني أنا بيطارها. فقال مالك: دجال من الدجاجة، يقول اعرضوا علي علمي قال ابن إدريس: ولم أسمع جمع الدجال إلا منه. حدثنا جدي وابن علقمة قالا: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم، حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس قال: كنت عند مالك بن أنس فقال رجل: قال محمد بن إسحاق: اعرضوا علي المغازي، فأنا بيطارها. فقال مالك: دجال من الدجاجة يقول هذا، نحن نفيناها من المدينة. حدثنا جدي، حدثنا علي بن محمد بن مهرويه، حدثنا ابن أبي خيثمة، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا مصعب بن عثمان، عن عامر بن سعد قال: كان هشام بن عروة إذا ذكر محمد بن إسحاق قال: من أدخله على زوجتي، ومتى دخل، ومتى سمع منها؟ كأنه ينكر ذلك؛

قلت: وإذا تأمل الناقد المنصف كلام الإمام ابن إدريس الحافظ: (كيف لا يكون محمد بن إسحاق، ثقة؛ وقد سمع عبد الرحمن الأعرج، ويروي عنه، ثم يروي عن أبي الزناد، عن الأعرج، ثم يروي عن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج؟!)، علم أنه يدفع عنه حتى تهمة التدليس.

* وجاء في تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته لابن قيم الجوزية (2/372، بترقيم الشاملة آليا): [حديث ابن إسحاق الذي فيه (وإن عرشه فوق سماواته كالقبة)، وتعليل المنذري له. ثم قال: قال أهل الإثبات: ليس في شيء من هذا مستراح لكم في رد الحديث. أما حملكم فيه على ابن إسحاق: فجوابه: أن ابن إسحاق الموضع الذي جعله الله من العلم والأمانة. قال علي بن المديني، حديثه عندي صحيح، وقال شعبة: (إن إسحاق أمير المؤمنين في الحديث)، وقال أيضا: هو صدوق، وقال علي بن المديني أيضا: لم أجد له سوى حديثين منكryn. وهذا في غاية الثناء والمدح إذ لم يجد له - على كثرة ما روي - إلا حديثين منكryn. وقال علي أيضا: سمعت ابن عيينة يقول: ما سمعت أحدا يتكلم في ابن إسحاق إلا في قوله في القدر، ولا ريب أن أهل عصره أعلم به ممن تكلم فيه بعدهم. وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: سمعت الشافعي يقول: قال الزهري: لا يزال بهذه الحرة علم ما دام بها ذلك الأحول، يريد ابن إسحاق. وقال يعقوب بن شيبة: سألت يحيى بن معين: كيف ابن إسحاق؟ قال: ليس بذلك، قلت: ففي نفسك من حديثه شيء؟ قال: لا، كان صدوقا. وقال يزيد بن هارون: سمعت شعبة يقول: (لو كان لي سلطان لأمرت ابن إسحاق على المحدثين). وقال ابن عدي: (قد فتشت أحاديث ابن إسحاق الكبير، فلم أجد في حديثه ما يهتأ أن تقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم، كما يخطئ غيره، ولم يخلف في الرواية عند الثقات أنها كذب). وقال يعقوب بن شيبة: (سألت ابن المديني عن ابن إسحاق؟)، فقال: (حديثه عندي صحيح). قلت: (فكلام مالك فيه؟)، قال: (مالك لم يجالس، ولم يعرفه، وأي شيء حدث بالمدينة؟!)، قلت: (فهشام بن عروة قد تكلم فيه؟)، قال: (الذي قال هشام ليس بحجة، لعله دخل على امرأته وهو غلام فسمع منها؛ فإن حديثه ليس بين فيه الصدق؛ يروي مرة: يقول حديثي أبو الزناد ومرة يقول: ذكر أبو الزناد، ويقول: حديثي الحسن بن دينار عن أيوب عن عمرو بن شعيب (في سلف ويبيع)، وهو أروى الناس عن عمرو بن شعيب؛ فنقول: إذا تأمل الناقد المنصف كلام إمام أئمة العلل، علي بن المديني، وهو أيضا من أكبر أئمة الحديث، ومن أكبر أئمة الجرح والتعديل، عن ابن إسحاق عامة، وحديث (سلف ويبيع) خاصة، علم أنه يدفع عنه حتى تهمة التدليس: فحتى هذه فشبهة، لا أصل لها، وإنما هو حذف الأسانيد أو اختصارها لضرورة المحافظة على سلاسة التسلسل والقصص التاريخي، وهو منهج مشهور، لا بد منه، ولا بأس به، تقتضيه الضرورة، في كتب السير والتاريخ.

* وجاء في نصب الراية تخریج أحاديث الهداية للعلامة جمال الدين الزيلعي بعناية إيمان صالح شعبان (252/1): [وقال عبد الله بن المبارك: (محمد بن إسحاق ثقة، ثقة، ثقة)]

* وجاء في تحفة الأحوذى للمباركفوري (89/1): [وقال ابن الهمام في فتح القدير: [وهو (أي توثيق ابن إسحاق) هو الحق الأبلج وما نقل عن مالك لا يثبت ولو صح لم يقبله أهل العلم كيف وقد قال شعبة فيه هو أمير المؤمنين في الحديث وروى عنه مثل الثوري وابن إدريس وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وابن عليه وعبد الوارث وابن المبارك واحتمله أحمد وابن معين وعامة أهل الحديث غفر الله لهم إلى أن قال وإن مالكا رجع عن الكلام في ابن إسحاق واصطلح معه وبعث إليه هدية]، انتهى كلام ابن الهمام]، انتهى من التحفة.

* وجاء في تحفة الأحوذى للمباركفوري (273/4): [وقال ابن الهمام في فتح القدير: (وأما ابن إسحاق فتحة ثقة لا شبهة عندنا في ذلك ولا عند محققي المحدثين)، انتهى]، انتهى من التحفة.

* فرع: بعض من سمي أمير المؤمنين في الحديث:

- أبو الزناد؛ فقد جاء في شرح النووي على مسلم (86/1) "وكان الثوري يسمى أبا الزناد أمير المؤمنين في الحديث؛
- هشام بن أبي عبد الله الدستوائي: إمام ثقة حجة، وكان ممن سمي (أمير المؤمنين في الحديث) - سماه به أبو داود الطيالسي. وقال شعبة: (ان هشام أحفظ مني عن قتادة)؛
- أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار؛ وقد سبق ذكره بالتفصيل؛
- سفيان الثوري: قال شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، ووكيع، وابن المبارك، وغيرهم: (سفيان أمير المؤمنين في الحديث)

- وشعبة بن الحجاج: أمير المؤمنين في الحديث، كما قال الثوري، ووافقه على ذلك جمهور الأئمة بعده؛
- إمام أهل المدينة مالك بن أنس حيث جاء في غرائب مالك بن أنس لابن المظفر (ص: 61/II6): [حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: «مَالِكُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ»]؛
وجاء أيضاً في بغية الملتبس في سبأيات حديث الإمام مالك بن أنس (ص: 74): [وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: قِيلَ لِيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي حَدِيثٍ لَيْسَ يَرُويهِ غَيْرُ مَالِكٍ، فَقَالَ: مَالِكُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ]؛
- عبد الله بن المبارك بن واضح الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه وأمير الأتقياء في وقته أبو عبد الرحمن الحنظلي. مولده سنة 128 طلب العلم وهو ابن عشرين سنة، وحديثه حجة بالإجماع، قال فيه ابن معين: أمير المؤمنين في الحديث؛
- أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي مولاهم البصري، الأحول، القطان، الحافظ أمير المؤمنين في الحديث؛
- إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه؛ كما جاء بغية الباحث لنور الدين الهيثمي (ص: 9): [وقوى عزمه (يعني: البخاري) على ذلك ما سمعه من أستاذه - أمير المؤمنين في الحديث والفقهاء - إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه - وقد كان البخاري عنده: لو جمعهم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله - ، صلى الله عليه وسلم، قال: فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع (الجامع الصحيح)]؛

- وجبل الحفظ، وإمام الدنيا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي البخاري أمير المؤمنين في الحديث، وقائد علمه، من أجمعت الأمة على توثيقه، وأمانته، وتبحره، المتوفى سنة 256 هـ؛
- أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث، فقد قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ما رأى الدارقطني مثل نفسه. وقال أبو الطيب الطبري: كان الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث.

* فصل: توثيق عثمان بن محمد بن المغيرة الأحنسي

قال المدعو عبد القادر المحمدي، الذي كتب في ملتي أهل الحديث بتاريخ 19 - 03 - 2007، عند كلامه عن أسانيد «صحيفة المدينة»، مقلداً للحافظ ابن حجر: [وأما عثمان بن محمد بن مغيرة الأحنس الثقفي الحجازي: فهو صدوق، له أوهام ومناكير]، كذا من أرشيف ملتي أهل الحديث - 2 (390/51) في المكتبة الشاملة؛ وحتى لفظة: (مناكير) إنما جاء بها من مصدر آخر، وليست هي من كلام الحافظ بن حجر. فلعل الأنسب هو الابتداء بتلخيص الحافظ في تقريب التهذيب، ثم ذكر تصويننا له بعد ذلك مباشرة بعبارة مختصرة على طريقة تقريب التهذيب، قبل البرهنة المفصلة على صحة تصويننا:

- * جاء في تقريب التهذيب (ج1/ص386/ت4515): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس بن شريق الثقفي الأحنسي حجازي، صدوق له أوهام، من السادسة (4)]:
- * وهذا خلط، وتقصير شديد من الحافظ، والصواب أن يقال: [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس الثقفي الأحنسي: مدني، ثقة فقيه، عالم بالمغازي والتواريخ، من الرابعة (4)]: وهو يذكر عادة باسم: عثمان بن محمد الأحنسي، أو: عثمان بن محمد بن المغيرة، أو: عثمان الأحنسي؛ وسنبرهن في ما يلي على كل جزئية بمفردها.

واليك أولاً نصوص الأئمة عن هذا الرجل:

- * جاء في التاريخ الكبير (ج6/ص249/ت2305): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس بن شريق الثقفي الأحنسي؛ حجازي عن سعيد المقبري والزهري روى عنه الزهري وعبد الله بن جعفر المخرمي ومحمد بن عمرو بن علقمة]: قلت: هنا لم يجزم البخاري بسمع عثمان بن محمد بن المغيرة الأحنسي من سعيد المقبري.

* وجاء في العلل الكبير للترمذي [ترتيب علل الترمذي الكبير (ص: 273/161)]: [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخَرَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَحْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَعَنَ الْمُجَلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ. فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخَرَمِيُّ صَدُوقٌ ثَقَّةٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَحْنَسِيُّ ثَقَّةٌ، وَكَتُ أظنُّ أَنَّ عُثْمَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ];

قلت: هنا صحح البخاري سماع عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي من سعيد المقبري، وجزم بوثاقته.

* وجاء في الطبقات الكبرى [متمم التابعين - مخرجا (ص: 271)]: [أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: (كَانُوا عَشْرَةَ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا وَاحِدًا يُعْرَفُونَ بِهِ، مِنْهُمْ: يَعْقُوبُ بْنُ عُتْبَةَ، فَمَا كَانَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَمْرًا مَرْوُوعًا مِنْهُ وَمَا سَمِعَ لَهُ صَوْتٌ قَطُّ فِي مَنْزِلِهِ). قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: وَكَانُوا هَؤُلَاءِ الْعَشْرَةُ سَنًا وَاحِدَةً فَقَهَاءَ عُلَمَاءَ، مِنْهُمْ: يَعْقُوبُ بْنُ عُتْبَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَخْنَسِ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَسَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَالصَّلْتُ بْنُ زَيْدٍ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ وَكَانَ يَعْقُوبُ ثَقَّةً لَهُ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ وَرَوَايَةٌ، وَعِلْمٌ بِالسِّيَرَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ]؛

* وجاء أيضاً في الطبقات الكبرى [متمم التابعين - مخرجا (ص: 327)]:
233 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ مَوْلَى الدَّوْسِيِّينَ وَيُكْنَى أَبَا بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُوهُ عَلَى الْمَوَالِي يَوْمَ الْحَرَّةِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ الصَّلْتِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ يَجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ فِي مَنْزِلَةِ بَنِي لَيْثِ الْحَارِثِ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا عِكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَرَبِيعَةُ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَالصَّلْتُ بْنُ زَيْدٍ، فَيَتَذَكَّرُونَ الْفَقْهَ، وَيَتَحَدَّثُونَ قَالَ: فَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا عَنْ طَعَامٍ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ: مَا تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ يَوْمَ تَعَلَّمْتُهُ إِلَّا لِنَفْسِي أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَسَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَلْبِسُونَ الْعَمَاءَ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ أَخْبَرَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ أَصَمَّ شَدِيدَ الصَّمَمِ قَالَ مُطَرِّفٌ: وَرَأَيْتُهُ وَأَذْرَكْتُهُ، وَأَنَا صَغِيرٌ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْوَرَعِ؛

قلت: فعثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي ليس بالنكرة، بل هو عاشر عشرة من علماء المدينة وفقهائها أستاذهم مقاربة؛ فهو في طبقة ابن عمه الثقة الفقيه يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس الثقفي، والإمام سعد بن إبراهيم، وأضرابهم. والأولى أن يصنف جميع هؤلاء من الخامسة (صغرى التابعين) لأن ولادتهم حوالي 50 هـ، تقريباً. وولادة الإمام سعد بن إبراهيم هي في سنة 53 هـ، وتوفي وهو ابن ثنتي وسبعين سنة في سنة 125 أو 126 هـ؛ ويعقوب بن عتبة، توفي سنة 128 هـ، ولم أعرف سنه عند وفاته؛ ولعل عبد الله بن يزيد بن هرمز، وكذلك عبد الله بن يزيد الهذلي، من أصغرهم إذ أن الأول توفي سنة 148 هـ؛ والثاني توفي سنة 149 هـ، ولم يذكر في المعمرين؛ ولكن صالح بن كيسان رأى بن عمر وابن الزبير (واختلف في سماعه منهما واثبته له يحيى بن معين)، فهو من دون وسطى التابعين، أي من الرابعة، وهو أكبر من الزهري وإنما عمّر فتأخرت وفاته إلى بعد 130 هـ، وربما إلى 140 هـ، فعمل ولادته كانت سنة 45 هـ، أو نحوها؛ ونحو هذا يترجح عندي عن عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي لأن الزهري روى عنه، فهو من الرابعة، ويبعد جداً، يكون من الخامسة،

وأما كونه من السادسة - كما زعم الحافظ - فمحال ممتنع، والله أعلم.

* وجاء في الثقات (ج7/ص203/ت9683): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأحنسي يروى عن سعيد المقبري والزهرري روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة وعبد الله بن جعفر المخرمي يعتبر حديثه من غير رواية المخرمي عنه لأن المخرمي ليس بشيء في الحديث. حدثنا البغوي ببغداد قال حدثنا عبد الله بن عمر الخطابي قال حدثنا الدراوردي عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن عثمان بن محمد الأحنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال من استعمل على القضاء فقد ذبح بغير سكين، ولعلي أعقب سريعاً على قول ابن حبان: (لأن المخرمي ليس بشيء في الحديث)، فأقول: تفرد ابن حبان بهذه مخالفاً لجمهور الأئمة، وقد سبق توثيق البخاري له.

* ولكن جاء في الجرح والتعديل (ج6/ص166/ت910): [عثمان بن محمد الأحنسي وهو بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الأحنسي الثقفي: روى عن سعيد بن المسيب روى عنه بن أبي ذئب وعبد الله بن جعفر المخرمي سمعت أبي يقول ذلك. قال أبو محمد: وروى عن سعيد المقبري وعبد الرحمن الأعرج حدثنا عبد الرحمن قال ذكره أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين قال: (عثمان بن محمد الأحنسي ثقة). حدثنا عبد الرحمن حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال: قال علي بن المديني عثمان بن محمد الأحنسي روى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أحاديث منكير] - وهو ملخصاً في الكاشف (ج2/ص13/ت3737): [عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس عن بن المسيب والأعرج وعنه بن أبي ذئب وجماعة. وثقه بن معين، وقال بن المديني: (روى عن بن المسيب منكير) (4)]

* وإليك ما جاء في العلل لابن المديني (ص: 73/112): [علل حديث من جعل على القضاء]: قال علي حديث أبي هريرة عن النبي، صلى الله عليه وسلم، من جعل على القضاء فقد ذبح بغير سكين. فقال رواه ابن أبي ذئب عن عثمان بن محمد الأحنسي؛ وروى عثمان هذا أحاديث منكير عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. ورواه عبد الله بن جعفر يخالف ابن أبي ذئب في إسناده. رواه عن الأحنسي عن المقبري وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة. والحديث عندي حديث المقبري]

قلت: وهذا خطأ، وما روى عثمان بن محمد بن المغيرة عن سعيد بن المسيب شيئاً، ولكن الرواة اضطربوا في حديث: (من جعل على القضاء فقد ذبح بغير سكين) فجعله بعضهم عن (سعيد) بن المسيب، بدلاً من (سعيد) المقبري؛ فظن الإمام علي بن المديني أن ذلك من عثمان بن محمد بن المغيرة، فقال ما قال.

* فقد جاء في علل الدارقطني [العلل الواردة في الأحاديث النبوية (2082/397/10)]: [وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي، صلى الله عليه وسلم: مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ]. فَقَالَ: يَرْوِيهِ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو دَاوُدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ وَعُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةٍ، حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ: فَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَرَّاسَةَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَخَالَفَهُ بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ. وَاخْتَلَفَ عَنْ بَكَّارٍ، فَرَوَاهُ الْحَسَنُ الرَّعْفَرَانِيُّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ بَكَّارٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ الرَّعْفَرَانِيُّ: فِيهِ مَرَّةٌ، عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرَّةً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَبَّهٍ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَأَبُو الْأَزْهَرِ التَّيْسَابُورِيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ بَكَّارٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ بِغَيْرِ شَكٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقِيلَ: عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ عَصَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّهِ، عَنِ الْمَقْبَرِيِّ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ: فَرَوَاهُ خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَخَالَفَهُ صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، رَوَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيُّ. وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْخِطَّابِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، وَقَالَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَوَهُم، إِنَّمَا هُوَ سَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ. وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ سَيَّارٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَوَهُم فِي قَوْلِهِ: ابْنُ الْمُسَيَّبِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلَمْ يَتَّبِعْ عَلَيْهِ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُخَرَّمِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، وَقَالَ: عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، وَالْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْمَحْفُوظِ، عَنِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ]

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّ الْإِمَامَ الدَّارِقُطَنِيَّ قَدْ اسْتَوْعَبَ طَرَقًا كَثِيرَةً فَاتَتْ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَجَزَمَ بِأَن ذَكَرَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَوَهُم، وَلَا بَدَّ، وَلَا مَسْئُولِيَةً لِلْأَخْنَسِيِّ فِيهِ. وَإِلَيْكَ أَيْضًا مَزِيدًا مِنَ الطَّرَقِ:

* فقد جاء في أخبار القضاة لأبي بكر محمد بن خلف بن حيَّان بن صدقة الضبي البغدادي، الملقب بـ(وكيع)، (المتوفى: 306هـ)، (7/1): [[مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ]: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجَرَجَانِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُخَرَّمِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرَّاقُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَ أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْأَعْرَجِ وَالْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمِ الدَّوْرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَسُورِ ابْنَ مَخْرَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، وَالْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ هِشَامِ الرَّازِيِّ؛ فَخَلَطَ فِي إِسْنَادِهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ بِلَالِ الرَّازِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَحْسَبُهُ: عَنْ الْمَقْبَرِيِّ، وَالْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ. قَوْلُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ غُلَطَ، وَالْقَوْلُ مَا قَالَهُ الدَّوْرِيُّ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ ابْنَ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقِ الْقَاضِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدُمِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ ابْنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا بَشَارُ بْنُ عَيْسَى؛ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعِ الصِّرْفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ (كَذَا!) قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقِ الْقَاضِي؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ: الْحَنْفِيُّ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جُعِلَ عَلَى الْقَضَاءِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ. وَقَالَ: الدَّوْرِيُّ: ذَبَحَ بِالسَّكِينِ هَا هُنَا. هَكَذَا عَنْ سَعِيدٍ وَلَمْ يَنْسِبْهُ؛ فَأُظْهِرَ مِنْ أَنْ يَقُولَ: ابْنُ الْمَسِيبِ لَأَنَّهُ غُلَطَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَيُّوبَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمَسِيبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ، قَالَ: إِذَا جُعِلَ الرَّجُلُ قَاضِيًا فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَجَاوِزْ بِهِ سَعِيدًا وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ نَبِيهِ أَبُو حَذَافَةَ السَّهْمِيُّ قَدِيمًا مِنْ كِتَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُثْمَانَ وَهُوَ ابْنُ الضَّحَّاكِ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذَبَحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ.

كَذَا قَالَ: لَنَا أَبُو حَذَافَةَ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، فَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَطْلَبِ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا دَحِيمُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ. اتَّفَقَ الْمُخْرَمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، وَرَوَاةُ بَشَارِ بْنِ عَيْسَى عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، وَرَوَى مَعْنَى ابْنِ أَبِي ذَوْيْبٍ، وَأَبُو ضَمْرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ الْأَخْنَسِيِّ، وَقَالُوا: عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، وَفَرَّ مِنْ أَنْ يَقُولَ: ابْنُ فَلَانٍ فَقَالَ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَهُوَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ أَبِي ذَنْبٍ، وَمَنْ رَوَى عَنْ أَبِي ضَمْرَةَ، عَنْ الْخَزَاعِيِّ، وَدَحِيمٍ وَقَالَ: ابْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: (مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا)، لَمْ يَرْفَعِهِ وَلَمْ يَجَاوِزْهُ. قَالَ: رَوَى عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ النَّبِيَّ.

قَالَ: فَلَعَلَّ الْأَخْنَسِيَّ سَمِعَهُ مِنَ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمِعَهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ مِنْ قَوْلِهِ فَاخْتَلَطَ عَلَى بَعْضٍ مِنْ حَمَلِهِ عَنْهُ. عَلَى أَنَّ رَوْحَ بْنَ عَبَادَةَ قَالَ: عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ أَبِي ذَنْبٍ أَوْهَمَ فِي قَوْلِهِ: ابْنُ الْمُسَيْبِ إِنْ كَانَ عَلَى مَا قَالَ: رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ. وَلَا أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْكَلَامَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ. وَلَهُ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ أَصْلٌ مِنْ غَيْرِ رَوَاةِ الْأَخْنَسِيِّ؛ فَالْقَوْلُ قَوْلٌ مِنْ قَالَ: عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ذَبَحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ. هَكَذَا قَالَ: لَنَا الزَّعْفَرَانِيُّ: عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَعِيدٍ، فَشَكَ فِيهِ.

فَحَدَّثَنَا صَرْدُ بْنُ خُمَارٍ بْنُ سَالِمٍ أَبُو سَهْلٍ الْجَهْدِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا ذَبَحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ.

وَأَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ غَزِيَّةٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذَبَحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ. قَالَ: أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا خَطَأٌ مِنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ؛ الْحَدِيثُ حَدِيثُ بَكْرِ بْنِ بَكَّارٍ.

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَزَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاوِيَةَ الزَّيْبَرِيُّ، وَحَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءِ فَقَدْ ذَبَحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الحميد، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ خَالِدِ الْعَطَّارِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِهِ. فَهَذِهِ شَوَاهِدُ لِمَنْ قَالَ: فِي رِوَايَةِ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ الْمُقْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمِ بْنِ سَعِيدِ السَّمْسَارِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذَبَحَ بَغِيرَ سَكِينٍ.

قَالَ: أَبُو بَكْرٍ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هَكَذَا غَيْرَ يَحْيَى بْنِ نَصْرِ بْنِ حَاجِبٍ؛ وَيَحْيَى بْنُ نَصْرِ فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَعَلَّهُ أَرَادَ ذَلِكَ فَعْلَظَ وَالْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّمْسَارِ ثَقَّةٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْمَضَاءِ الْحَلَبِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَرَجِ الْمَصِيصِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزُّبُرْقَانِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اسْتَقْضَى ذَبْحَ بَغِيرٍ سَكِينٍ [سَكِين]

فَأَنْتَ تَرَى هَا هُنَا مَزِيدًا مِنَ الطَّرِيقِ تَوْجِبُ الْقَطْعَ بِأَن ذَكَرَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَهُمْ مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ؛ إِلَّا إِذَا قَبَلْنَا بِالْإِحْتِمَالِ الْبَعِيدِ أَنَّ صَاحِبَنَا عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْأَخْنَسِيِّ كَانَ قَدْ رَوَاهُ فِي الْأَحْيَانِ مِنْ كَلَامِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ نَفْسَهُ، فَاخْتَلَطَ الْأَمْرُ عَلَى بَعْضِ الرِّوَاةِ. وَحَتَّى فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَلَا نَكَارَةَ فِي أَنْ يَكُونَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ يَكْثُرُ مِنْ تَرْيِيدِهِ، مِنْ غَيْرِ إِسْنَادٍ لَشَهْرَةِ ذَلِكَ عِنْدَ النَّاسِ، مِنْ بَابِ الْمَوْعِظَةِ وَالتَّخْوِيفِ مِنْ مَسْئُولِيَةِ مَنْصَبِ الْقَضَاءِ.

وَبُثِّتَ الْحَدِيثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا أَمْرًا لَا شَبَهَةَ فِيهِ لِمَتَابَعَةِ الثَّقَاتِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، وَدَاوُدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ دِينَارِ الْعَطَّارِ، وَعَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَرَبْمَا: عِمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةٍ، وَأَبُو سُلَيْمَانَ دَاوُدُ بْنُ عَطَاءِ الْمَدَنِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَنْدٍ لَصَاحِبِنَا عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْأَخْنَسِيِّ عَلَيْهِ.

فَبُثِّتَ، بِدُونِ أَدْنَى شَبَهَةٍ، **بَطْلَانُ نَسْبَةِ النَكَارَةِ** إِلَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ؛ وَقَدْ تَصَفَّحْنَا (إِلِكْرُونِيَا) الْمَوْسُوعَةَ الشَّامِلَةَ فَلَمْ نَجِدْ لِعُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ غَيْرَ هَذَا، وَعَامَةً رَوَايَاتِهِ الْمُسْنَدَةَ إِنَّمَا هِيَ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَوَجَدْنَا لَهُ رَوَايَاتٍ كَثِيرَةً فِي التَّوَارِيخِ وَالْمَغَازِي، مِنْهَا الرِّوَايَةُ الطَّرِيفَةُ التَّالِيَةُ:

* كَمَا هِيَ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ لِابْنِ شَبَةَ (II3/I): [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ الْأَخْنَسِ بْنِ شَرِيقِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أُمِّهِ حَكِيمَةَ قَالَتْ: (كُنْتُ مَعَ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ دَفَنُوا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَبْرِ بْنُ مُطْعَمٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ، وَأَبُو جَهْمٍ بْنُ حَذِيفَةَ، وَتَبَارُ بْنُ مُكْرَمِ الْأَسْلَمِيِّ؛ وَحَمَلُوهُ عَلَى بَابٍ، أَسْمَعُ قَرْعَ رَأْسِهِ عَلَى الْبَابِ كَأَنَّهُ دَبَّاءَةٌ، وَيَقُولُ: دُبُّ، دُبُّ، حَتَّى جَاءُوا بِهِ حُشًّا كَوُكْبٍ، فَدَفَنُوا، ثُمَّ هُدِمَ عَلَيْهِ الْجِدَارُ،

وَصَلَّى عَلَيْهِ هُنَالِكَ؛ وَحُشُّ كَوْكَبٍ: مَوْضِعٌ فِي أَصْلِ الْحَائِطِ الَّذِي فِي شَرْقِيِّ الْبَيْعِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: خَضْرَاءُ أَبَانَ، وَهُوَ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ؛

قلت: ومن المستبعد جداً أن تكون حكيمة هذه، والددة عثمان بن محمد بن المغيرة، طفلة صغيرة، لا تغني في تغسيل أو تجهيز أو حمل، أو غيره من لوازم الجنائز؛ فالأرجح أنها امرأة شابة ناضجة، لا تقل عن عشرين سنة، والمرأة الوسط تقطع الولادة في نحو الخامسة والأربعين من عمرها، فيكون آخر ولدها سنة 60 هـ، أو نحوها: فعثمان بن محمد بن الأحنس مولود قبل 60 هـ، قطعاً. وإن كنا نرجح أن ولادته في نحو سنة 45 هـ، لأنه من أسنان الإمام صالح بن كيسان؛ ويبعد أن تكون قبل 45 هـ بكثير، وإلا لما فاته أبو هريرة، وهو المدني ولادة وإقامة: وكأني أرجح أن تكون ولادته بين سنة 40 هـ و 45 هـ، فيكون أكبر من الزهري بنحو خمسة عشر إلى عشرين سنة، فلا عجب أن يروي عنه الزهري لأنه من (صغار) شيوخه سناً.

والظاهر أيضاً أن ملاحظة الإمام على بن المديني الخاطئة، مقرونة بقلة حديث الرجل، هي أساس قول الإمام النسائي، وهو متشدد متعنت على كل حال، عن عثمان: (ليس بذاك القوي):

* كما تجده في السنن الكبرى للنسائي (5/398/5893): [أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَيْفٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ هُوَ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيُّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْقَضَاءِ، فَكَانَ ذِيحَ بِالسَّكِينِ»]، ثم قال أبو عبد الرحمن: (عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيُّ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيُّ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَا لِمَّا يَخْرُجُ عُثْمَانُ مِنَ الْوَسْطِ، وَيَجْعَلُ: ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ) قول الإمام النسائي: (لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيُّ) جاء عرضاً تعقيباً على هذا الخبر، ولكنه لم يذكر صاحبنا في الضعفاء والمتروكين، فلا أدري: هل تغير رأيه، أو ضرب عنه صفحاً لقلة روايته؛ والإمام النسائي معروف بالتشدد والتعنت، كما أسلفنا.

والظاهر أيضاً أن ملاحظة الإمام على بن المديني الخاطئة هي أساس قول الإمام أبي داود عن عثمان: (في حديثه نكارة):

* كما تجده في مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: 404/1904): [سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: يُرَوَّى عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ، يَعْنِي: حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمُخَرَّمِيِّ مِنْ وَلَدِ مِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، . يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ لِحَالِ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، لِأَنَّهُ فِي حَدِيثِهِ نَكَارَةٌ]

لاحظ أن الجملة: (يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ لِحَالِ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، لِأَنَّهُ فِي حَدِيثِهِ نَكَارَةٌ) هي من كلام أبي داود ظناً منه وتخيماً، والظن لا يغني عن الحق شيئاً، والظن أكذب الحديث، ولو أنه سأل الإمام أحمد عن قصده لأحسن وأجاد، ولكنه لم يفعل فبقي الأمر محتملاً، مع أن القوي الراجح أن الإسناد الذي عرفه، وذكره أبو داود، وهو (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمُخَرَّمِيِّ مِنْ وَلَدِ مِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ عُثْمَانَ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) لم يعرفه الإمام أحمد، وإنما بلغه الإسناد

الآخر، كما هو في سنن الإمام الترمذي، عن أبي معشر المدني، وهو كالمجمع على أنه ليس بذاك القوي، وقد اختلط بآخرة اختلاطاً شديداً:

* فقد جاء في سنن الترمذي [ت بشار (342/446/I)]: [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ];

* وجاء في سنن الترمذي [ت بشار (343/446/I)]: [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، مِثْلَهُ]; ثم قال الإمام الترمذي: [حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَبِي مَعْشَرٍ مِنْ قَبْلِ حَفِظِهِ، وَأَسْمُهُ نَجِيجٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ مُحَمَّدٌ (هُوَ الْبَخَارِيُّ): لَا أُرَوِّي عَنْهُ شَيْئاً، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ. قَالَ مُحَمَّدٌ (هُوَ الْبَخَارِيُّ): وَحَدَّثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَقْوَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ وَأَصَحُّ];

* وجاء في سنن الترمذي [ت بشار (344/448/I)]: [حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَكْرِ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَتَّصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ]; ثم قال الإمام الترمذي: [هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَإِنَّمَا قِيلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ لَأَنَّهُ مِنْ وَلَدِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ. وَقَدْ رَوَى عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبْنُ عَبَّاسٍ. وَقَالَ أَبُو عُمَرَ: إِذَا جَعَلْتَ الْمَغْرِبَ عَنْ يَمِينِكَ، وَالْمَشْرِقَ عَنْ يَسَارِكَ فَمَا بَيْنَهُمَا قِبْلَةٌ، إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ. وَقَالَ أَبُو الْمُبَارَكِ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ، هَذَا لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ. وَاخْتَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ الْيَأْسَرَ لِأَهْلِ مَرَوْ];

ومهما كان الأمر فموضوع نكارة حديث عثمان الأخنسي قد حسمناه أعلاه، فله الحمد والمنة.

وأما آل عمر بن الخطاب الذين وجد عندهم عثمان بن محمد بن المغيرة الأخنسي كتاب «**صحيفة المدينة**» فهم بلا شك عبد الله بن عمر، وعاصم بن عمر، وإخوانهم وأبنائهم ونسائهم، وكلهم بحمد الله ثقات أثبات، في الذروة من الأمانة والصدق والتقوى، لا يعرف فيهم كذاب أو مزور: حاشا لله.

* فصل: إنصاف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني

* جاء في تقريب التهذيب (ج I/ص 460/ت 5617): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني **ضعيف**؛ أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة (ردت ق)];

- ولكن جاء في إرواء الغليل للألباني (I55/5): [وقال الحافظ في (الفتح - 371/4): (وكثير بن عبد الله ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري ومن تبعه كالترمذي وابن خزيمة يقوون أمره]

* وجاء في التاريخ الكبير (ج7/ص217/ت945): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني سمع أباه روى عنه مروان بن معاوية وإسماعيل بن أبي أويس ويحيى الأنصاري]؛ وهو في طبعة أخرى للتاريخ الكبير للبخاري (945/96/7). ولم يضعفه البخاري ولم يتكلم فيه، ولا حتى بحرف واحد!

* وجاء في الجرح والتعديل (ج7/ص154/ت858): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني روى عن أبيه ومحمد بن كعب ورييح بن عبد الرحمن روى عنه عبد العزيز بن محمد ومروان بن معاوية ومعن بن عيسى وعبد الله بن وهب وعبد الله بن نافع الصائغ ومحمد بن خالد بن عثمة وأبو عامر العقدي وخالد بن مخلد وابن قعناب وابن أبي أويس سمعت أبي يقول ذلك حدثنا عبد الرحمن حدثنا محمد بن حمويه بن الحسن قال سمعت أبا طالب قال سألت أحمد يعني بن حنبل عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال منكر الحديث ليس بشيء حدثنا عبد الرحمن قال قرئ على العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين انه قال كثير بن عبد الله المزني ضعيف الحديث حدثنا عبد الرحمن قال سألت أبا زرعة عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال واهي الحديث ليس بقوي قلت له بهز بن حكيم وعبد المهيم وكثير بن عبد الله أيهم أحب إليك فقال بهز وعبد المهيم أحب إلى منه حدثنا عبد الرحمن قال سئل أبي عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال: **(ليس بالمتين)**؛

قلت: هذه الجملة **(ليس بالمتين)**، ليست كقولك: (ليس بالقوي)؛ وهذه ليست مرادفة لقولك: (ضعيف)، لأن الراوية (المتين) هو من بلغ الغاية في القوة والثبوت.

* وجاء في تاريخ الإسلام [ط التوفيقية (330/224/IO)] كلام متناقض: [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن طلحة، اليشكري، المزني، المدني. - (د. ت. ق) عن أبيه، عن جده بسنخه، وعن: نافع، ومحمد بن كعب القرظي. وعن: ابن وهب، وعبد الله بن نافع، القعني، وإسماعيل بن أبي أويس، وحلق.

اتفقوا على ضعفه. وضرب أحمد بن حنبل على حديثه.

وقال الشافعي: هو ركن من أركان الكذب. وكذا قال أبو داود.

وروى عباس، عن ابن معين: ضعيف. وروى الدارمي، عن ابن معين: ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك. وكذا قال الدارقطني.

وأما الترمذي فأخذ يملئ فقال: قلت لمحمد، في حديث كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، في ساعة الجمعة، قال:

هو حديث حسن، إلا أن أحمد بن حنبل يحمل على كثير، يضعفه.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ: يَرْوِي كَثِيرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ نُسْخَةً مَوْضُوعَةً، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهَا إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعَجُّبِ.
قلت: مات سنة ثلاث وستين ومائة؛

قلت: لا معنى لجملة: (اتفقوا على ضعفه)، مع تركية رأس الإنصاف والاعتدال الإمام البخاري، وكلام أبي حاتم اليسير، وهو من المتشددين المتعنتين! والحق أن الإمام الدارقطني إنما ذكره سرداً - بدون أي تعقيب - مع مجموعة من الرواة في كتابه عن (الضعفاء والمتروكين). والكلام المنسوب إلى أبي داود يتناقض مع إخراج بعض حديث كثير بن عبد الله، ولم يعقب عليها خلافاً لما كتب به لأهل مكة، والأرجح عندي أنه روى كلام الإمام الشافعي، وتبعه أول الأمر، كما هو في تهذيب الكمال (ج24/ص136/ت4948)، وفي تهذيب التهذيب (ج8/ص377/ت753)، وسأتي نصوصها قريباً؛ ثم تبين له عدم صحة التهمة فأخرج له في سننه. والحافظ بن حجر نفسه متردد: كلامه في (الفتح) لا يتناسب مع تلخيصه في التريب: فالأمر إذا ملتبس، ولا بد من دراسة مدققة لحال هذا الرجل.

* وجاء في الضعفاء الكبير للعقيلي (4/4/1555): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني حدثنا أحمد بن زهير الحضرمي، حدثنا أحمد بن سعيد الفهري، حدثنا إبراهيم بن المنذر، عن مطرف بن عبد الله قال: رأيت كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني وكان كثير الخصومة ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه، فقال له ابن عمران القاضي: يا كثير أنت رجل بطال تخاصم فيما لا تعرف، وتدعي ما ليس لك وليس عندك على ما تطلب بينة، فلا تقرني إلا أن تراني قد تفرغت لأهل البطالة، فإذا رأيت أهل البطالة عندي فعال، قال إبراهيم: قال لي مطرف: فبينما ابن عمران يوماً إذا هو بكثير بن عبد الله قد جاءه، فقال: ألم أقل لك: لا تقرني إلا أن ترى أهل البطالة؟ فقال له كثير: صدقت أصلح الله القاضي، فإنما جئت حيث جاءك أهل البطالة، جاءك فلان وفلان وهما من أهل البطالة، فجئت معهما. حدثنا عبد الله بن أحمد قال: سمعت أبي يقول: حسين بن عبد الله بن ضميرة وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف لا يسويان شيئاً جميعاً مقاربين ليس بشيء، وضرب أبي على أحاديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فلم يحدثنا بها. حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا عباس قال: سمعت يحيى، يقول: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني لجده ضحية، فكثير ضعيف الحديث. حدثنا أحمد بن محمود، حدثنا عثمان بن سعيد، قلت ليحيى بن معين: كثير بن عبد الله المزني، الذي يروي عنه معن، كيف هو؟ قال: ليس بشيء؛

* وجاء في تهذيب الكمال (ج24/ص136/ت4948): [ر د ت ق]: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحمة المزني المدني روى عن بكر بن عبد الرحمن المزني البصري وريح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري وأبيه عبد الله بن عمرو بن عوف المزني (ر د ت ق) ومحمد بن كعب القرظي ونافع مولى بن عمر روى عنه إبراهيم بن علي الرافي ق وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري وإسحاق بن إبراهيم الحنيني (ق) وإسحاق بن جعفر العلوي (ر) وإسماعيل بن أبي أويس (عخ) وخالد بن مخلد القطواني (ق) وزيد بن الحباب (ق) والعباس بن أبي شملة التيمي وأبو أويس عبد الله

بن المدني (د) وعبد الله بن كثير بن جعفر بن أخي إسماعيل بن جعفر (ق) وعبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن نافع الصائغ (ت) وعبد الله بن وهب المصري وأبو الجعد عبد الرحمن بن عبد الله السلمي (ت) وعبد العزيز بن أبي ثابت الزهري وعبد العزيز بن محمد الدراوردي وأبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي (ت) وعطاف بن خالد المخزومي والقاسم بن عبد الله بن عمر العمري ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك ومحمد بن خالد بن عثمة ق ومحمد بن عمر الواقدي ومحمد بن فليح بن سليمان وأبو غزية محمد بن موسى الأنصاري قاضي المدينة ومروان بن معاوية الفزاري (ت) والمعافى بن عمران الموصلي ومعن بن عيسى الفزاز ويحيى بن سعيد الأنصاري وهو أكبر منه قال أبو طالب سألت أحمد بن حنبل عنه فقال منكر الحديث ليس بشيء وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند ولم يحدثنا عنه. وقال أبو خيثمة قال لي أحمد بن حنبل لا تحدث عنه شيئاً وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين لجده صحبة وكثير ضعيف الحديث وقال في موضع آخر ليس بشيء وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين ليس بشيء وقال أبو عبيد الآجري سئل أبو داود عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني فقال: (كان أحد الكذابين، سمعت محمد بن الوزير المصري قال سمعت الشافعي وذكر كثير بن عمرو بن عوف فقال ذاك أحد الكذابين أو أحد أركان الكذب)؛ وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سألت أبا زرعة عنه فقال واهي الحديث ليس بقوي قلت له بهز بن حكيم وعبد المهيمن وكثير بن عبد الله أيهم صاحب إليك قال بهز وعبد المهيمن أحب إلي منه. وقال أبو حاتم ليس بالمتين وقال الترمذي قلت لمحمد في حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو قال حديث حسن إلا أن أحمد بن حنبل كان يحمل على كثير يضعفه وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري يعني على إمامته عن كثير بن عبد الله وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث وقال النسائي في موضع آخر ليس بثقة وقال أبو حاتم بن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على وجه التعجب وقال أبو أحمد بن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال إبراهيم بن المنذر الحزامي عن مطرف بن عبد الله المدني رأيت كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني وكان كثير الخصومة ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه وقال له بن عمران القاضي يا كثير أنت رجل بطل تخاصم فيما لا تعرف وتدعي ما ليس لك وليس عندك على ما تطلب بينة فلا تقربني إلا أن تراني قد تفرغت لأهل البطالة قال مطرف فبينما بن عمران يوماً إذا هو بكثير بن عبد الله قد جاءه فقال ألم أقل لك لا تقربني إلا أن ترى أهل البطالة فقال له كثير صدقت أصلح الله القاضي فإنما جئتك حيث جاءك أهل البطالة جاءك فلان وفلان وهما من أهل البطالة فجئت معهما روى له البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام وفي أفعال العباد وأبو داود والترمذي وابن ماجه[؛

* وجاء في تهذيب التهذيب (ج8/ص377/ت753): [(ز د ت ق) - (البخاري في جزء القراءة وأبي داود والترمذي وابن ماجه)]: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحثة اليشكري المزني المدني روى عن أبيه ومحمد بن كعب القرظي ونافع مولى بن عمر وربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري وبكير بن عبد الرحمن المزني وجماعة روى عنه

يحيى بن سعيد الأنصاري وأبو أويس وزيد بن الحباب وعبد الله بن وهب وعبد الله بن نافع وإبراهيم بن علي الرافعي وإسحاق بن جعفر العلوي وإسحاق بن إسحاق الحنيني وأبو عامر العقدي ومروان بن معاوية وأبو الجعد عبد الرحمن بن عبد الله السلمي ومحمد بن خالد بن عثمة وخالد بن مخلد بن أبي أويس والقعنبي وآخرون قال أبو طالب عن أحمد منكر الحديث ليس بشيء وقال عبد الله بن أحمد ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند ولم يحدثنا عنه وقال أبو خيثمة قال لي أحمد لا تحدث عنه شيئاً وقال الدوري عن بن معين لجده صحبة وهو ضعيف الحديث وقال مرة ليس بشيء وقال الدارمي عن بن معين أيضاً ليس بشيء وقال الآجري سئل أبو داود عنه فقال: (كان أحد الكذابين: سمعت محمد بن الوزير المصري يقول سمعت الشافعي وذكر كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال ذاك أحد الكذابين أو أحد أركان الكذب)؛ وقال بن أبي حاتم سألت أبا زرعة عنه فقال واهي الحديث ليس بقوي قلت له بهز بن حكيم وعبد المهيمن وكثير أنهم أحب إليك قال بهز وعبد المهيمن أحب إلي منه وقال أبو حاتم ليس بالمتين وقال الترمذي قلت لمحمد في حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو قال هو حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه وقال النسائي والدارقطني متروك الحديث وقال النسائي في موضع آخر ليس بثقة وقال بن حبان روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية إلا على جهة التعجب وقال بن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال إبراهيم بن المنذر عن مطرف رأته وكان كثير الخصومة ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه وقال له بن عمران القاضي يا كثير أنت رجل بطل تخاصم فيما لا تعرف وتدعي ما ليس لك وليس عندك ما يطلب قلت وقال أبو نعيم ضعفة علي بن المديني وقال بن سعد كان قليل الحديث يستضعف وقال بن السكن يروي عن أبيه عن جده أحاديث فيها نظر وقال الحاكم حدث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير وضعفة الساجي ويعقوب بن سفيان وابن البرقي وقال بن عبد البر مجمع على ضعفه وكلام بن حزم فيه تقدم في كثير بن زيد وذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات من الخمسين ومائة إلى الستين؛

* وأفحش ابن حبان الكلام فيه، فقال في المجروحين (ج2/ص221/ت893): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني يروي عن أبيه عن جده روى عنه مروان بن معاوية وإسماعيل بن أبي أويس منكر الحديث جدا يروي عن أبيه عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه]

* ولكن جاء في الكامل في ضعفاء الرجال (7/187/1599): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني؛ مديني]: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَافَرِي، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو خَيْثَمَةَ قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا تَحْدِثْ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ شَيْئًا . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِصْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ قَالَ مِنْكَ الْحَدِيثُ لَيْسَ بِشَيْءٍ .

وسأله عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: من شهر علينا السلاح فليس منا: قال منكر الحديث.

حدثنا ابن حماد، حدثنا عبد الله، عن أبيه قال كثير بن عبد الله عمرو بن عوف ليس يسوي شيئاً. قال عبد الله فضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند ولم يحدث بها.

حدثنا علان، حدثنا ابن أبي مريم سمعت يحيى بن معين يقول كثير بن عبد الله المزني حديثه ليس بشيء، ولا يكتب، حدثنا محمد بن علي، حدثنا عثمان بن سعيد، قلت ليحيى بن معين: وكثير بن عبد الله المزني كيف هو قال ليس بشيء.

حدثنا ابن حماد، حدثنا معاوية، عن يحيى، قال: كثير بن عبد الله مدني ضعيف. حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكر، وابن حماد، قالوا: حدثنا عباس، عن يحيى، قال كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف لجدته صحبة وكثير ضعيف.

حدثنا الجنيدي، حدثنا البخاري، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: سمعت كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن يزيد بن ملح المزني سنة ثمان وخمسين ثم سنة إحدى وأشتين وستين ومائة روى يحيى بن سعيد الأنصاري عن كثير بن عبد الله.

وقال النسائي كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف متروك الحديث. - حدثنا بهلول بن إسحاق بن بهلول، ومحمد بن جعفر الإمام، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملح المزني، عن أبيه، عن جده قال غزونا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أول غزاة غزاها الأنبياء حتى إذا كنا بالروحاء نزل بعرق الظبية فصلى ثم قال هل تدرون ما اسم هذا الجبل قالوا الله ورسوله أعلم قال هذا حمن جبل من جبال الجنة اللهم بارك فيه وبارك لأهله فيه ثم قال للروحاء هذا سجاسح وإد من أودية الجنة لقد صلى في هذا المسجد قبله سبعون نبياً ولقد مر بها موسى عليه السلام عليه عباءتان قطوانيتان وعى ناقة ورقاء في سبعين ألفاً من بني إسرائيل حاجي البيت العتيق ولا تقوم الساعة حتى يمر بها عيسى بن مريم عبد الله ورسوله حاجا او معتمرا او يجمع الله له ذلك.

- حدثنا بهلول، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا كثير المزني، عن أبيه عن جده أنه، قال: سمعت رسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول إني أخاف إني أمتي من بعدي من أعمال ثلاث قالوا ما هي يا رسول الله قال زلت العالم أو حكم جائر أو هوى متبع.

- وبإسناده: عن جده إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، صلى الله عليه وسلم، قال: من أخطأ مواتاً من الأرض لغير حق مسلم فهو له وليس لعرق ظالم حق.

- وبإسناده: عن جده عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: البر جبار والعجماء جرحها جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس.

- وبإسناده: عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، كان يكبر في العيد في الركعة الأولى سبع تكبيرات وفي الركعة الثانية خمس تكبيرات قبل القراءة.

- وإِسْنَادُهُ: عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لَا جَلْبَ، وَلَا جَنْبَ، وَلَا اعْتِرَاضَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرَ لِبَادٍ

- وإِسْنَادُهُ: عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ لَا تَذْهَبُ نَفْسٌ حَتَّى تَكُونَ رَابِطَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقُولَانِ يَا عَلِيَّ قَالَ الْمُزَنِّي يَعْنِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَعْلَمُ أَنْكُمْ تَقَاتِلُونَ بَنِي الْأَصْفَرِ وَيَقَاتِلُهُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَهْلَ الْحِجَازِ الَّذِينَ يَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَأْخُذْهُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَسْطَ طَبِئَةٍ وَرُومِيَّةٍ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ فَيَنْهَدِمَ حِصْنُهَا فَيُصِيبُونَ مَا لَا عَظِيمًا لَمْ يُصِيبُوا مِثْلَهُ قَطُّ حَتَّى أَنْ مَا يَقِيمُونَ بِالْأَتْرَسَةِ ثُمَّ يَصْرُخُ صَارِخٌ يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ فِي بِلَادِكُمْ وَدَرَارِيكُمْ فَيَنْفُضُ النَّاسُ عَنِ الْمَالِ فَمِنْهُمْ الْآخِذُ وَمِنْهُمْ التَّارِكُ الْآخِذُ نَادِمٌ وَالتَّارِكُ نَادِمٌ ثُمَّ يَقُولُونَ مَنْ هَذَا الصَّارِخُ، وَلَا يَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فَيَقُولُونَ أَعْبَا طَلِيعَةً إِلَى الْبَلَدِ فَإِنْ يَكُنِ الْمَسِيحُ قَدْ خَرَجَ فَسَيَأْتِيكُمْ بِعَلَمِهِ وَيَأْتُونَ فَيَنْظُرُونَ فَلَا يَرَوْنَ شَيْئًا وَيَرَوْنَ النَّاسَ سَاكِنِينَ فَيَقُولُونَ مَا صَرَخَ الصَّارِخُ إِلَّا لَنَبِيٍّ عَظِيمٍ فَاعْتَرَمُوا ثُمَّ ارْتَضَوْا فَيَعْتَرِمُونَ أَنْ نَخْرُجَ بِأَجْمَعِنَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ يَكُنِ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ خَرَجَ فَقَاتِلْهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى فَإِنَّهَا بِلَادُكُمْ وَعَشَائِرُكُمْ وَعَسَاكِرُكُمْ إِنْ رَجَعْتُمْ إِلَيْهَا .

- وإِسْنَادُهُ: قَالَ: كَمَا مَعَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا .

- وإِسْنَادُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَذِنَ بِقَطْعِ الْمَسَدِ وَالْقَامَتِينَ وَالتَّجْدِ عَصَا الدَّابَّةِ .

- وإِسْنَادُهُ: عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الدِّينَ لَيَارِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا وَلَيُعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأَرُوتِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرْبِيًّا وَيَرْجِعُ غَرْبِيًّا فَطُوبَى لِلْغَرْبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي .

- وإِسْنَادُهُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَرْبَعَةُ أَجْبُلٍ مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَأَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ وَأَرْبَعَةُ مَلَاَحِمٍ مِنْ مَلَاَحِمِ الْجَنَّةِ قِيلَ فَمَا الْأَجْبُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدُ جِبَلٍ يُحْبِنَا وَحَبِّهُ جِبَلٌ مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَطُورٌ جِبَلٌ مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَلَبَنَانُ جِبَلٌ مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ وَالْأَنْهَارُ التَّيْلُ وَالْفِرَاتُ وَسَيْحَانُ وَجَحِيحَانُ وَالْمَلَاَحِمُ بَدْرٌ وَأَحَدٌ وَالْخَنْدَقُ وَخَيْرٌ .

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَعِيمٍ الْبَلَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَبْنَائِهِمْ وَأَبْنَاءِ أَبْنَائِهِمْ .

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجِزْيِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةٍ الطَّرْسُوسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَرَارِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا نَهَبَ، وَلَا اسْتِابَ، وَلَا غُلُولَ، وَمَنْ يُغْلَلْ يَأْتِ بِمَا غُلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَهْوَاذِيِّ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عِثْمَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَسْطَ طَبِئَةٍ وَرُومِيَّةٍ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ .

- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيِّ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى قَالَ زَكَاةُ الْفِطْرِ.

- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: اتَّقُوا زَلَةَ الْعَالَمِ وَاتَّظَرُوا فَيْسَهُ؛ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ نَحْوَهُ؛ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدَائِنِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو بَكْرٍ الْحَاطَبِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْجَنْبِيُّ قَالَ ذَكَرَهُ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَحْوَهُ.

- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُرَيْمٍ الْقَزَازِ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ كَثِيرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لِبَلَالِ بْنِ الْحَارِثِ يَا بَلَالُ أَعْلَمْ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَا بَلَالُ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْ أَحْيَا سَنَةٍ مِنْ سَنَتِي قَدْ أُمِيتَ بَعْدِي كَأَنَّهُ مِثْلُ أَجْرٍ مِنْ عَمَلٍ بِهَا مِنَ النَّاسِ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِ النَّاسِ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةٍ لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ لَا يَنْقُصُ مِنْ ذَلِكَ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا.

- وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سِتَّةَ عَشَرَ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ الدِّينِ.
قال: قال رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْعَجَمَاءُ جُبَارٌ وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ وَالرَّيْكِةُ جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ.
قال، وَلَا جَلْبَ، وَلَا جَبَبَ، وَلَا اغْتِرَاضَ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا غَضَبَ، وَلَا تَهْبَةَ، وَلَا اسْتِلَالَ وَلَا غُلُولَ، وَمَنْ يُغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غُلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَالَ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوْلَاهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ.
قال، وَمَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلَا عَدْلٌ
قال مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ صَرْفٍ، وَلَا عَدْلٌ.
قال مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ صَرْفٍ، وَلَا عَدْلٌ.

- وَبِإِسْنَادٍ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا حَرَمَ حَلَالًا أَوْ شَرْطًا أَحَلَ حَرَامًا.

- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ أَبِي عَصْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَزِيدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَامَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ حَلَّ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ حُجَّاجَ بَيْتِ اللَّهِ وَالْمُعْتَمِرِينَ، وَأَبْنِ السَّبِيلِ أَحَقَّ بِالْمَاءِ وَالظِّلِّ فَلَا تَحْجَرُوا عَلَى النَّاسِ الْأَرْضَ؛ ثُمَّ جَاءَ فِي الْمَطْبُوعَةِ عِدَدٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُقَحَّمَةِ، الَّتِي لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِكَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَصْلًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْخَلَلَ مِنَ الْمَخْطُوطَةِ، فَلْتَرَجِعْ، وَلْتَقَارِنْ بِمَخْطُوطَاتٍ أُخْرَى، إِنْ وَجَدْتَ قال، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اَتْرَكُوا هَؤُلَاءِ الْحَبْشَةَ مَا تَرَكُوكُمْ

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ الْعِشِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلًا يَقُولُهَا خَصْرَةً فَقَالَ لَبَيْكَ نَحْنُ أَخَذْنَا فَالْكَ مِنْ فَيْكَ.

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَوْفِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ.

- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا النُّضْرُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَزِيَّةٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَاضِي الْمَدِينَةِ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو عَنْ عَوْفٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاقِفًا عَلَى الْمَقَامِ، وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذِهِ الْقِبْلَةُ وَهِيَ قِبْلَةُ الْمَسْجِدِ وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةُ أَهْلِ الدُّنْيَا.

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَاصِمٍ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَ كَلَامًا مِنْ وَرَائِهِ إِذَا هُوَ يَقُولُ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى مَا يُنْجِينِي مِمَّا خَوْفَنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ أَلَّا تَضُمَّ إِلَيْهَا أَخَاهَا فَقَالَ الرَّجُلُ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَوْقَةَ الصَّادِقِينَ إِلَى مَا شَوَّقْتَهُمْ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَأَنْسُ بِنِ مَالِكَ وَكَانَ مَعَهُ أَذْهَبُ يَا أَنْسُ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اسْتَغْفِرْ لِي فَجَاءَهُ أَنْسٌ فَبَلَغَهُ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا أَنْسُ أَنْتَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَيَّ فَقَالَ كَمَا أَنْتَ فَرَجَعَ فَاسْتَبْتَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْ لَهُ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ أَذْهَبْ فَقُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِمِثْلِ مَا فَضَّلَ بِهِ رَمَضَانَ عَلَى الشُّهُورِ وَفَضَّلَ أَمَّتَكَ عَلَى الْأُمَمِ بِمِثْلِ مَا فَضَّلَ بِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِذَا هُوَ الْخَصِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّافِعِيِّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَلَّى عَلَى التَّجَاشِيِّ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا.

- حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَعْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُبْدِلُ الْخَيْلَ يَوْمَ وَرْدِهَا.

ولكثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده قد بقي أحاديث يسيرة وعامة أحاديثه التي قد ذكرتها **وعامة ما يرويه، لا يتابع عليه.**

- حَدَّثَنَا بَهْلُولُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أُولُو مَوَاشِي وَإِنَّا نَخْرُجُ صَدَقَتَهَا فَهَلْ تَجْزِي عَنْنَا زَكَاةَ رَمَضَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا

أَدْوَهَا عَنْ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحَرِّ وَالْعَبْدِ فَإِنَّهُ طُهِرَ لَكُمْ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ فَرَأَيْتُ فِي عَامٍ كَثُرَ فِيهِ الرِّسْلُ وَقُلْتُ فِيهِ الثَّمَارُ الْبَيَاضُ أَكْثَرَ مِنَ السَّوَادِ ثُمَّ رَأَيْتُ فِي عَامٍ بَعْدَ ذَلِكَ كَثُرَ فِيهِ الثَّمَارُ وَقُلْتُ فِيهِ الرِّسْلُ السَّوَادُ أَكْثَرَ مِنَ الْبَيَاضِ وَهَذَا لَا أَعْلَمُ يَرْوِيهِ عَنْ رِبِيحٍ غَيْرِ كَثِيرٍ هَذَا]؛

قلت: قول الإمام ابن عدي: (ولكثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده قد بقي أحاديث يسيرة وعامة أحاديثه التي قد ذكرتها **وعامة ما يرويه، لا يتابع عليه**) ليس جرحاً أو تضعيفاً لأن مجرد التفرد بأحاديث **(وعامة ما يرويه، لا يتابع عليه)**، لا سيما لمن كان من أحفاد الصحابة غير المشاهير (كما هو حال بهز بن حكيم مثلاً)؛ لا يوجب شيئاً من ذلك: فكان ابن عدي قد أثر السلامة فتهرب من إصدار حكم على الرجل لأنه يقول في العادة إن أراد الجرح: (والضعف بين علي حديثه)، أو ما شابه؛ وإذا أراد التوثيق قال: (ولم أجده له شيئاً منكراً)، أو (ولم أجده له شيئاً منكراً إذا روى عنه ثقة). والظاهر أنه لم يبلغه عن البخاري إلا ما رواه عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس: (سمعت كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن يزيد بن مِلْحَةَ المزني سنة ثمان وخمسين ثم سنة إحدى أو اثنتين وستين ومائة روى يحيى بن سعيد الأنصاري عن كثير بن عبد الله).

والأحاديث التي ساقها الإمام ابن عدي ليس في متونها نكارة أصلاً، ولعل في بعضها خطأ أو وهم يسير (كالتكبير خمسا على النجاشي، والأثبت أربعة)، وقد جاء مثلاً، أو قريب منها، عن غير كثير بن عبد الله، باستثناء قصة (الخضر)، وهي الرواية التالية:

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَاصِمٍ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَ كَلَامًا مِنْ وَرَائِهِ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيَّ مَا تُنَجِّنِي مِمَّا خَوَّفَنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ أَلَّا تَضُمَّ إِلَيْهَا أَخِيهَا فَقَالَ الرَّجُلُ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَوْقَةَ الصَّادِقِينَ إِلَى مَا شَوْقَتُهُمْ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَأَنْسُ بَنِي مَالِكٍ وَكَانَ مَعَهُ أَذْهَبُ يَا أَنْسُ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اسْتَغْفِرْ لِي فِجَاءَهُ أَنْسُ فَبَلَغَهُ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا أَنْسُ أَنْتَ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَيَّ فَقَالَ كَمَا أَنْتَ فَرَجِعَ فَاسْتَشَبَّهَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْ لَهُ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ أَذْهَبْ فَقُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ فَضْلُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِمِثْلِ مَا فَضَّلَ بِهِ رَمَضَانَ عَلَى الشُّهُورِ وَفَضَّلَ أُمَّتَكَ عَلَى الْأُمَمِ بِمِثْلِ مَا فَضَّلَ بِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ فَإِذَا هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقد بحثنا عن هذه الرواية في كل المظان، فلم نجد لها إلا من طريق الإمام ابن عدي هذه؛ وهو منسوب إليها أيضاً في أنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (4610/6578/9): [عن عمرو بن عوف أن النبي، صلى الله عليه وسلم، سمع وهو في المسجد كلاماً فقال "يا أنس، اذهب إلى هذا القاتل فقل له يستغفر لي" فذهب إليه فقال: قل إن الله فضلك على الأنبياء بما فضل به رمضان على الشهور، قال: فذهبوا ينظرون فإذا هو الخضر". قال الحافظ: حديث ضعيف أخرجه ابن عدي من طريق كثير بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وإسناده ضعيف. وروى ابن عساكر من حديث أنس نحوه بإسناد

أوهى منه" (245/7) (كتاب أحاديث الأنبياء - باب حديث الخضر مع موسى عليه السلام). ضعيف جداً. روي من حديث عمرو بن عوف ومن حديث أنس. فأما حديث عمرو بن عوف فأخرجه ابن عدي (2083/6) من طريق عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، - كان في المسجد فسمع كلاماً... إلخ؛

فأنت ترى أن الحافظ نسبته إلى كثير بن عبد الله؛ وأبو حذيفة نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصرة الكوفي، صاحب أنيس الساري، نسبته إلى عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبد الله: وكلاهما قد قصر تقصيرا فاحشا.

والصحيح أنه ليس من حديث كثير بن عبد الله، ولا من حديث عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير، وإنما هو من أفاعيل أحمد بن إسماعيل القرشي.

* فقد جاء في تاريخ الإسلام [ت بشار (20/6)]: [قال الخطيب: وقرأت بخط الدارقطني: أحمد بن إسماعيل أبو حذافة **ضعيف الحديث**، كان **مغفلاً**، روى (الموطأ) عن مالك مستقيماً، فأدخلت عليه أحاديث عن مالك في غير "الموطأ" قبلها، **لا يحتج به**. وقال ابن عدي: حدث عن مالك بالموطأ، وحدث عنه وعن غيره بالبواطيل. وقال الخطيب: لم يكن ممن يعتمد الباطل.

قلت: مما يقيم على أبي حذافة روايته عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر حديث: (أفطر الحاجم والمحجوم). وروى بالإسناد حديث: (قضى باليمين مع الشاهد)، وهذان **موضوعاً** الإسناد. مات يوم عيد الفطر سنة تسع وخمسين (يعني: ومائتين)؛

* وجاء في تهذيب الكمال في أسماء الرجال (266/I): [قال الحاكم أبو أحمد: **متروك الحديث**، ذكره الفضل بن سهل **فكذب**، وقال: كل شيء نقول له يقول: حديثي مالك عن نافع عن ابن عمر. وقال أبو أحمد بن عدي: حدث عن مالك (بالموطأ)، وحدث عن غيره بالبواطيل. وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، كان مغفلاً، أدخلت عليه أحاديث في غير (الموطأ) قبلها، **لا يحتج به**]

فلعل في هذا كفاية، إن شاء الله، لمعرفة حال أبي حذيفة أحمد بن إسماعيل القرشي وأن قصة الخضر المنكرة إنما هي مما أدخل عليه لغفلة، ولا شأن لكثير بن عبد الله، ولا لعبد الله بن نافع الصائغ بها أصلاً، وما علما بها في يقظة أو منام، ولا رواها في ليلا أو نهار!

كما نلاحظ أن الإمام أبا أحمد عبد الله بن عدي لم يبال بقصة كثير هذا مع القاضي بن عمران، وكثرة خصوماته، التي ربما كانت السبب لتجنب أهل الحديث، ومنهم الإمام مالك، الرواية عنه، واتهام بعضهم له بالكذب.

* وإليك **فصل الخطاب في هذا**: حيث جاء في المعرفة والتاريخ للإمام أبي يوسف يعقوب بن سفيان لفسوي (3/136): [حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده: أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: (إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تآرز الحية إلى جحرها؛ وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأودية من رأس الجبل، إن الدين بدأ غربياً ويرجع غربياً فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس بعدي من سنتي). **وقد تكلم في كثير من لو سكت عنه كان أنفع له، وإنما تكلم فيه الجاهلون به وبأسبابه**: وسمعت ابن أويس قال: سألتني مالك عن حديثه، وقد روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ولا أشك أنني سمعت إبراهيم بن المنذر - فإن لم أكن سمعت منه فقد حدثني عنه ثقة - قال: كان كثير يدعي أن النبي، صلى الله عليه وسلم، أقطع جده فكان ينازع الذين في ذلك الصقع وكان كثير الخصومة فذهب إلى ابن عمران يخاصم فقال له ابن عمران: يا كثير إنك رجل بطل كثير الخصومة فيما لا تعرف وتدعي ما ليس لك، وليس عندك على ما تطلب ثبت فلا تقربني ولا أرينك إلا أن تراني قد فرغت لأهل الباطل، فإذا رأيت ذلك فتعال. فبينما ابن عمران يوماً إذا هو بكثير بن عبد الله قد جاءه، فقال: ألم أقل لك لا تقربني إلا أن تراني قد فرغت لأهل الباطل. فقال كثير: صدقت أصلح الله القاضي، فإنما جئتك حيث جاءك أهل الباطل، قد جاءك فلان وفلان وهما من أهل الباطل فجئتك معهما. فكان من أمر ابن عمران إليه. قال أبو يوسف: أمر أن يشد إلى اسطوانة حتى قام من القضاء. قال أبو يوسف: **وهؤلاء كانوا منقطعين إلى ابن عمران**؛ وهو أيضاً في نسخة الشاملة للمعرفة والتاريخ (ص: 62، بترقيم الشاملة آليا).

فظهر بذلك أنه كان يخاصم رجالاً من جلساء القاضي بن عمران المنقطعين إليه، وأنه عدّهم في (أهل الباطل) فنقم عليه القاضي بن عمران لذلك: فكان ما كان.

وإليك نموذجاً من سؤال الإمام مالك عن حديثه، ونموذجاً من روايته عنه:

* فقد جاء في اللطائف من دقائق المعارف لأبي موسى المديني (ص: 170/303): [(رواية مالك بن أنس عن ابن أخته إسماعيل بن أبي أويس) - أخبرنا أبو الفتح بن الإخشيد، أنا أبو طاهر بن عبد الرحيم، أنا أبو الحسن الدارقطني، حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا حماد بن المؤمل بن مطر الكلبي، حدثنا محمد بن عبد الله أبو بكر الناقد، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني خالي مالك بن أنس، **عني**، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ابن السبيل أحق بالماء والظل من الباني عليه). قال أبو بكر: فقلت لإسماعيل حدثنا أنت، فقال: حدثني كثير بن عبد الله ولكي أحب (أن) أدخل اسم خالي فيه].

* وجاء في إتحاف المهرة لابن حجر (12/518/16024): [حديث (ط ابن عبد البر): "تركتُ فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكن بهما: كتاب الله، وسنة نبيه". قال مالك في الجامع: أنه بلغه أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال ذلك.

وأسنده ابن عبد البر من طريق: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، مثله سواء، فالظاهر أن مالكا أخذه عنه؛

واليك نموذجاً من تصحيح الإمام البخاري لحديثه:

* فقد جاء في السنن الكبرى للبيهقي [وفي ذيله الجوهر النقي (3/286/6393)]: [وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، - كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. (ب) وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرٍ. (ق) قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ أَصَحُّ مِنْ هَذَا وَبِهِ أَقُولُ قَالَ وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي هَذَا الْبَابِ هُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا؛

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ قَدِمَهُ عَلَى حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، الَّذِي اعْتَبَرَهُ صَحِيحًا أَيْضًا. وَمِمَّا سَبَقَ بَيَانُهُ يَتَبَيَّنُ لَكَ خَطَأُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقُطَّانِ الْفَاسِي عِنْدَمَا لَجَأَ إِلَى التَّأْوِيلَاتِ وَالْفَرَضِيَّاتِ الْبَعِيدَةِ، كَمَا تَجَدُّهُ فِي الْمَرْجِعِ التَّالِي:

* فقد جاء في نصب الراية لأحاديث الهداية لجمال الدين الزيلعي (2/217): [حَدِيثٌ آخَرُ: أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ. وَأَبْنُ مَاجَهَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ الْمُرَزِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ الْمُرَزِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ، فِي الْأُولَى سَبْعًا، قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا، قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، أَنْتَهَى. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ، أَنْتَهَى. وَقَالَ فِي (عِلَلِهِ الْكُبْرَى): سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْهُ، وَبِهِ أَقُولُ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ أَيْضًا صَحِيحٌ. وَالطَّائِفِيُّ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ، أَنْتَهَى. قَالَ ابْنُ الْقُطَّانِ فِي "كِتَابِهِ" هَذَا لَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي التَّصْحِيحِ، فَقَوْلُهُ: هُوَ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ "يَعْنِي أَشْبَهَ مَا فِي الْبَابِ" وَأَقْلَ ضَعْفًا، وَقَوْلُهُ: وَبِهِ أَقُولُ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ، أَيْ، وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ أَشْبَهَ مَا فِي الْبَابِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: وَحَدِيثُ الطَّائِفِيِّ أَيْضًا صَحِيحٌ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ، وَقَدْ عَهِدَ مِنْهُ تَصْحِيحُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، فَظَهَرَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَ الْبُخَارِيِّ: أَصَحُّ شَيْءٍ، لَيْسَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا، قَالَ: وَنَحْنُ، وَإِنْ خَرَجْنَا عَنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَلَكِنْ أَوْجَبَهُ، أَنَّ كَثِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَهُمْ مَرْكُوكٌ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يُسَاوِي شَيْئًا، وَضُرِبَ عَلَى حَدِيثِهِ فِي الْمُسْنَدِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ. وَالدَّارِقُطَنِيُّ: مَرْكُوكُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَاهِ الْحَدِيثُ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هُوَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْكَذِبِ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ نَسْخَةٌ مُوَضَّوعَةٌ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهَا فِي الْكُتُبِ، إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ، وَالطَّائِفِيُّ ضَعَّفَهُ نَاسٌ: مِنْهُمْ ابْنُ مَعِينٍ، أَنْتَهَى]

ونجد له في المسند حديثاً واحداً فلا أدري: أخرجه الإمام أحمد لوجود متابعة للحديث؛ أم أخرجه ولده الإمام عبد الله بن أحمد، وهو التالي:

* كما جاء في المسند للإمام أحمد بن حنبل (8/531): [حدثنا حسين حدثنا أبو أويس حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قطع بلال بن الحرث المزني من معادن القبيلة جلسيها وغوريها وحيث يصلح للزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم وكتب له النبي، صلى الله عليه وسلم، بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بلال بن الحرث المزني أعطاه معادن القبيلة جلسيها وغوريها وحيث يصلح للزرع من قدس ولم يعطه حق مسلم.

- حدثنا حسين حدثنا أبو أويس قال: حدثني ثور بن زيد مولى بني الدليل بن بكر بن كنان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي، صلى الله عليه وسلم، مثله؛

ولعلنا نلاحظ ختاماً: أن الإمام البخاري قد سكن المدينة سنوات عديدة ولقي جمعاً ممن سمع من كثير بن عبد الله. وقد أكثر السماع من شيخه إسماعيل بن أبي أويس، وهذا قد لقي كثير بن عبد الله، وعرف حاله جيداً، وأكثر عنه: فالبخاري أعلم بكثير بن عبد الله من الآخرين. وكذلك الإمام يعقوب بن سفيان واسع المعرفة لأهل المدينة.

لذلك نستخير الله، ونرى وجوب تصحيح ما جاء في التقريب ليكون النص المصحح:

* تقريب التهذيب (ج1/ص460/ت5617): [كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني؛ ليس به بأس؛ أخطأ من نسبته إلى الكذب، من السابعة (ردت ق)]؛ وبذلك يتم رفع الظلم عن هذا الرجل، وإنصافه في حدود الاعتدال: فالحمد لله الذي تم بنعمته الصالحات!



حرر في لندن، وروجع مراراً، آخرها اليوم:

الأربعاء، 10 جمادى الآخرة 1441 هـ،

الموافق: 5 فبراير - شباط 2020 م

https://t.me/Islamic_renewal

<https://t.me/tajdeedbooks>

<https://t.me/TajdeedMedia>

<https://t.me/tajdeedtasjeelat>

<https://t.me/pigeonpostTMP>

<https://t.me/royajawwey>

[https://www.facebook.com/public/Mohammed - Almassari](https://www.facebook.com/public/Mohammed-Almassari)